

جامعة ابن خلدون - تيارت -

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم التسيير



مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

## مساهمة الجباية البترولية في تمويل الإيرادات

### العامة للدولة

- حالة الجزائر -

تخصص : إدارة مالية


تحت إشراف:

د. ساعد محمد

من إعداد:

- بن شعيب خيرة

السنة الجامعية : 2017 / 2018



# شكر وتقدير

أولاً أحمد الله الذي وفقني لإنجاز هذا العمل راجية أن يتقبله

مني قبولاً حسناً .

ثم أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ الفاضل ساعد محمد على

مساعدته لي ، وحسن إشرافه على هذا العمل بتوجيهاته القيمة و

نصائحه الرشيدة .

وبكل عبارات التقدير والإحترام أتقدم بالشكر إلى جميع أساتذة قسم الإقتصاد ،

كما أشكر كل من ساعدني من قريب أو من بعيد .

# إهداء

بإسم الله الذي هجانا لنعمة الإسلام وأثار لي طريق العلم ووقفني  
في إنجاز هذا العمل.

أهدي ثمرة جهدي إلى من أثار والي دروب العلم والمعرفة وتعبوا  
من أجلي وطالما شجعوني.

- إلى روح أمي الطاهرة رحمه الله عليها

- إلى زوجي العزيز

- إلى أخواتي العزيزات كل باسمها

- إلى أبي حفظه الله وأطال في عمره

- وإلى قرّة عيني ابنتي

وإلى كل الزميلات والزملاء وإلى كل من كان لي عوناً وسنداً لإنجاز هذا  
العمل.

وإلى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

## فهرس المحتويات

كلمة شكر

إهداء

فهرس المحتويات

مقدمة عامة..... أ

### الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول الجباية البترولية

08.....	تمهيد
09.....	المبحث الأول: ماهية الجباية البترولية:
13.....	المطلب الأول: مفهوم الجباية البترولية وأنواعها:
19.....	المطلب الثاني: خصائص الجباية البترولية ومكوناتها:
24.....	المطلب الثالث: التطور التاريخي للجباية البترولية:
24.....	المبحث الثاني: الإطار القانوني للجباية البترولية وآلية حسابها وأهميتها:
31.....	المطلب الأول: الإطار القانوني للجباية البترولية:
33.....	المطلب الثاني: آلية حساب الجباية البترولية:
38.....	المطلب الثالث: أهمية الجباية البترولية والآثار السلبية لإنخفاضها:
38.....	المبحث الثالث: تحديات الجباية البترولية في الجزائر وأثرها على بعض المتغيرات الاقتصادية:
41.....	المطلب الأول: تحديات الجباية البترولية:
44.....	المطلب الثاني: أثر الجباية البترولية على التضخم:
47.....	المطلب الثالث: أثر الجباية البترولية على المديونية:
48.....	علامة الفصل الأول:

## الفصل الثاني: الإطار العام للإيرادات العامة للدولة

- تمهيد: ..... 48
- المبحث الأول: ماهية الإيرادات العامة للدولة: ..... 49
- المطلب الأول: مفهوم الإيرادات العامة للدولة: ..... 49
- المطلب الثاني: التطور التاريخي للإيرادات العامة: ..... 52
- المطلب الثالث: تقسمات الإيرادات العامة: ..... 54
- المبحث الثاني: مصادر الإيرادات العامة للدولة: ..... 56
- المطلب الأول: الإيرادات من أملاك الدولة (الدومين): ..... 56
- المطلب الثاني: الإيرادات الضريبية: ..... 58
- المطلب الثالث: القروض العامة والإصدار النقدي: ..... 61
- المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية للإيرادات وطرق تحصيلها وتقديرها: ..... 65
- المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للإيرادات وطرق تحصيلها وتقديرها: ..... 65
- المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للقروض العامة: ..... 68
- المطلب الثالث: طرق تحصيل وتقدير الإيرادات العامة: ..... 71
- خلاصة الفصل الثاني: ..... 73

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تحويل الإيرادات العامة

### (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

- تمهيد: ..... 74
- المبحث الأول: صندوق ضبط الإيرادات البترولية كآلية للحفاظ على الثروة للأجيال القادمة: ..... 75
- المطلب الأول: ماهية صندوق ضبط الموارد الجزائري: ..... 75
- المطلب الثاني: دور صندوق ضبط الموارد الجزائري: ..... 81
- المطلب الثالث: مصادر تمويل صندوق ضبط الموارد وآلية عمله: ..... 86
- المبحث الثاني: علاقة الجباية البترولية بصندوق ضبط الإيرادات: ..... 89
- المطلب الأول: علاقة الجباية البترولية بالسعر البترولي: ..... 89

---

93.....	المطلب الثاني: علاقة إيرادات الصندوق بالإيرادات العامة:
97.....	المبحث الثالث: تقييم تطور إيرادات الجباية البترولية:
97.....	المطلب الأول: تحليل إيرادات الجباية البترولية والإيرادات الكلية للميزانية (2000-2016) :
101.....	المطلب الثاني: تطور نسبة حصيلة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي العام:
106.....	المطلب الثالث: أثر الجباية البترولية على التشغيل:
108.....	خلاصة الفصل:
109.....	خاتمة:

قائمة المراجع

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

---

# قائمة الجداول

---

## قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	الترقيم
14	قيمة الرسم المساحي بالدينار الجزائري	(01-01)
16	معدلات الإثارة على اساس معتدل الشهري للإنتاج	(01-02)
17	معدلات حساب الرسم على الدخل البترولي	(01-03)
20	تطور الجباية البترولية خلال الفترة (1963-1980)	(01-04)
21	تطور الجباية البترولية خلال الفترة (1981 - 1999)	(01-05)
23	تطور الجباية البترولية خلال الفترة (2000 - 2016)	(01-06)
35	تصنيف استثمارات المخططين الرباعي الثاني والخماسي الأول إلى استثمارات إنتاجية وغير إنتاجية	(01-07)
42	معدلات التضخم خلال الفترة (1984 - 2000)	(01-08)
43	يوضح تغيرات معدل التضخم (2000 - 2016)	(01-09)
45	تطور الديون الخارجية (1980 - 1990)	(01-10)
46	جدول بين تطور الدين الخارجي (1993 - 2003)	(01-11)
46	قائمة الدين الخارجي (2011 - 2017)	(01-12)
51	جدول بين تطور الإيرادات العامة ما بين (2000 - 2016)	(02-01)
52	جدول بين توقعات الدولة للإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)	(02-02)
76	تطور وضعية صندوق ضبط الموارد للفترة (2000-2013)	(03-01)
77	مؤشرات تبين مدى إرتباط الإقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات خلال الفترة (1996 - 2000)	(03-02)

79	تطور بعض المؤشرات الاقتصادية المرتبطة بأسعار النفط خلال الفترة (1996-2000)	(03-03)
80	فترات إنشاء صناديق النفط في بعض الدول البترولية	(03-04)
83	تطور الدين العمومي الخارجي للجزائر خلال الفترة (1998-2013)	(03-05)
85	تطور عجز الميزانية العامة وطرق تمويلها للفترة (2000-2016)	(03-06)
87	حصة الصندوق ضبط الموارد من الجباية البترولية من سنة (200-2013)	(03-07)
91	العلاقة بين قيمة الجباية البترولية المحصلة والسعر البترولي خلال الفترة (1999-2016)	(03-08)
94	جدول يوضح رصيد الصندوق واستخداماته منذ تاريخ إنشائه إلى سنة 2014.	(03-09)
98	نسبة إيرادات الجباية البترولية والعادية من الإيرادات الكلية للفترة (2000-2016)	(03-10)
100	تطور نسبة الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (2000-2016)	(03-11)
102	تطور نسبة الجباية العامة إلى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (2000-2016)	(03-12)
104	تطور نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام في الجزائر للفترة (2000-2016)	(03-13)
106	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة (2003-2010)	(03-14)
107	تطور مناصب العمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	(03-15)

ينال النفط على المستوى العالمي اهتمام الدول الصناعية المعنية بالإستراتد بالخصوص كما له أهمية إقتصادية، سياسية وعسكرية و مع النمو الاقتصادي العالمي ونشوء أقطاب اقتصادية تنافسية زادت أهمية النفط فوضعت له إستراتيجيات متعددة غايتها الأساسية هو كيفية النفاذ إلى الموارد الطبيعية النفطية للدول المنتجة والسيطرة على المخزون العالمي وتأمين إمدادات النفط إليها، حيث باتت مسألة تأمين النفط بالنسبة لها مسألة حيوية ومصيرية .

وعلى المستوى المحلي وبإعتبار الجزائر من أكبر الدول النفطية في العالم حيث يمثل البترول الدعامة المركزية للنشاط الاقتصادي فهي تعتمد عليه في مسيرتها التنموية وخاصة في فترة السبعينات وبداية الثمانينات باستخدام الفوائض المالية المتراكمة لغرض تحقيق أهداف التنمية .

فبذلك يعتبر قطاع المحروقات في الجزائر أهم القطاعات الاقتصادية بحيث يمثل معدل 65 % من عائدات الميزانية كما يساهم بنسبة 35 % من الناتج الداخلي الخام و حوالي 98 % من العائدات الخارجية للجزائر فضلا عن ذلك فالجزائر تعتبر المنتج رقم 12 عالميا للنفط .

وعليه فإن بناء الاقتصاد الجزائري يعتمد بالدرجة الأولى على الجباية البترولية حيث عرفت هذه الأخيرة تطورات مختلفة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا تماشيا مع التطورات الحاصلة في أسعار البترول وتغيرات سعر صرف الدينار بالدولار ولذلك تم وضع نظام جبائي بترولي يساير و يواكب التطورات العالمية من جهة و يضمن حماية الموارد الوطنية من جهة أخرى .

فبذلك أصبحت الجباية البترولية تلعب دورا هاما في توازن الميزانية العامة فهي تمثل أهم مصدر للإيرادات العامة فالحساسية المفرطة لمداخيل الخزينة جراء تغيرات الجباية البترولية واضحة و جلية ، فكلما ارتفعت هذه الأخيرة إلا وصاحبها إرتفاع مواز في حصيللة الإيرادات العامة للدولة و بالتالي تكون التغطية كاملة للنفقات العامة ويحدث فائض في الميزانية وإن حدث العكس فالآثار تكون وخيمة على وضعية الميزانية ولذلك تولى أهمية كبيرة لقانون المالية التكميلي في حالة حدوث تقلبات مفاجئة ناتجة عن التغيرات الخارجية، كما أن الفوائض المرصدة في صندوق ضبط الإيرادات تمنح للجزائر وسائل لضمان التدابير الإحترازية و الوقائية في مواجهة الأزمات الدورية و السماح بمواصلة برامج الإستثمارات العمومية .

ولقد تطور الدور الاقتصادي والاجتماعي للدولة وازدياد نفقاتها إلى تطور نظرية الإيرادات العامة، الأمر الذي تجلت آثاره في تطوير حجم هذه الإيرادات إلى تعدد أنواعها وأغراضها، إذ صاحب هذا

---

# مقدمتہ

---

التطور بحث بعض كتاب المالية العامة عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي تصاحب كل نوع واختيار الوسائل الإرادية المناسبة والتي تساهم في تحقيق أهداف المجتمع .

إن الإيرادات العامة للدولة توجه لتغطية النفقات العمومية بنوعيتها نفقات التجهيز ونفقات التسيير وللجباية البترولية دور هام في تحديد توازن الميزانية من خلال درجة تغطية هذه الأخيرة للنفقات العمومية ففضل الارتفاع الهام الذي عرفته الجباية البترولية خلال سنوات السبعينات ونتيجة للمبدأ السائد أنداك والمتمثل في تخصيص الجباية البترولية لتغطية وتمويل نفقات التجهيز، أي الإستثمارات في هذا النوع من النفقات كان يغطي نسبة 100% بواسطة الجباية البترولية ولكن في حالة ما إذا ما وجد فائض في نفقات التجهيز يتم تحويله لتمويل نفقات التسيير و بذلك يصبح للجباية البترولية دور مزدوج .

وعليه فإن بناء الاقتصاد الوطني بالاعتماد المطلق على الجباية البترولية تؤدي إلى مواجهة تحديات وعراقيل لمواصلة عملية التنمية، وباعتبار أن الميزانية العامة للدولة الجزائرية تعتمد اعتماد كلي على إيرادات النفط قامت الحكومة بإنشاء صندوق ضبط الموارد سنة 2000 من أجل الوصول إلى استغلال الأمثل لمداخيل الثروة البترولية و ضبط و تثبيت الإيرادات العامة والمحافظة على توازن الميزانية العامة .

وبالنظر كذلك إلى أن الجزائر لم تتعرض منذ إنشائه إلى صدمات خارجية سلبية ناتجة عن انخفاض أسعار المحروقات.

الإشكالية :

مما سبق ذكره يتضح أن هناك علاقة وثيقة بين الجباية البترولية والإيرادات العامة للدولة فالجباية البترولية تعتبر بمثابة الشريان الذي يغذي الإيرادات العامة ويحرك عجلة التنمية، وهذا يجعلنا نبحث في مضمونها عن مختلف تفاعلات وتأثيرات هذه العلاقة ومنه يمكن صياغة الإشكالية لهذا البحث كما يلي:

- ما مدى مساهمة الجباية البترولية في تمويل إيرادات الدولة ؟
- و لمحاولة الإجابة عن هذه الإشكالية نستعين ببعض التساؤلات المدعمة للموضوع والتي هي كالتالي:
- ما هي الجباية البترولية ؟
- ما هي الإيرادات العامة للدولة وكيف أنشئ صندوق ضبط الإيرادات ؟
- ما هو النظام الجبائي المطبق في الجزائر، الجباية البترولية بالخصوص ؟
- ما هي دوافع إنشاء صندوق ضبط الإيرادات وما هو دوره ؟
- كيف تساهم الجباية البترولية في تمويل الإيرادات العامة للدولة ؟ وما هي نسبة مساهمتها ؟
- ما هي أهم مصادر الإيرادات العامة للدولة ؟
- كيف تؤثر الجباية البترولية على متغيرات الاقتصاد الكلي ( التضخم، المديونية )

الفرضيات:

- أما الفرضيات المعتمدة للإجابة على الأسئلة السابقة هي كالتالي:
- ✓ الجباية البترولية هي وسيلة الدولة للاستفادة من حقوق ملكيتها للثروات المحروقاتية المتواجدة ضمن حدود مجالها الجغرافي عن طريق نظام تسيير القطاع .
  - ✓ تعتمد الإيرادات العامة بشكل رئيسي ومطلق على الجباية البترولية حيث تساهم هذه الأخيرة بنسبة عالية في الميزانية العامة للدولة .
  - ✓ لقد تم إنشاء صندوق سيادي في الجزائر من خلال إصدار قانون المالية التكميلي لسنة 2000 وهو صندوق إلى الحسابات الخاصة بالخرزينة وبالضبط إلى حسابات التخصيص .

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة في إبراز مكانة إيرادات الجباية البترولية ومدى مساهمتها في تطوير الاقتصاد الوطني وتنويعه مما يضمن استمرارية النمو الاقتصادي .

وتبرز أهمية الجباية البترولية في مساهمتها الكبيرة والواضحة في تمويل الإيرادات وتغطية النفقات بنسبة تفوق 97 % وكذا مساهمتها في تمويل برامج التنمية الاقتصادية التي بدأت الجزائر في تنفيذها مع مطلع الألفية الجديدة .

أهداف الدراسة:

إن إختياري لموضوع الجباية البترولية كموضوع للدراسة والبحث يعود إلى أهداف أردت بلوغها والمتمثلة فيما يلي :

- التعرف أكثر على الجباية البترولية و قطاع المحروقات باعتباره أحد دعائم الاقتصاد الوطني .
- التعرف على النظام الجبائي الذي يحكم الجباية البترولية ، خاصة مع تطور القوانين و المراسيم و التشريعات في هذا المجال .
- إثراء المعارف الشخصية فيما يخص هذا المجال .

**المنهج المتبع:** تبعا لطبيعة الموضوع إستندت الدراسة إلى توليفة من المناهج تتمثل في :

**المنهج الوصفي:** من خلال عرض مختلف التعاريف و المفاهيم الخاصة بالإيرادات العامة إجمالا و الجباية البترولية خاصة .

**المنهج التحليلي:** من خلال جمع المعلومات و إحصائيات من مصادر موثوقة المرتبطة بالجباية البترولية وتحليل إحصائيات المتغيرات الاقتصادية و مدى تأثيرها بالجباية البترولية .

**المنهج التاريخي:** من خلال سرد التطور التاريخي للجباية البترولية إضافة إلى التطور التاريخي للإيرادات العامة للدولة حيث لا يمكن فهم الظاهرة بمعزل عن جذورها التاريخية .

**حدود الدراسة:** يمكن تقسيمها إلى:

**حدود مكانية:** يتمثل في التركيز على الجزائر .

حدود زمانية : ينتج اعتماد الفترة ما بين 1990-2016 وذلك من خلال دراسة مدى مساهمة الجباية البترولية في تمويل إيرادات الدولة ومدى تأثير الجباية البترولية على كل من التضخم والمديونية للفترة (1980 - 2016) .

#### أسباب إختيار الدراسة:

أهمية قطاع المحروقات بالنسبة للاقتصاد الجزائري وخاصة الجباية البترولية التي تمثل جزءا هاما من إيرادات الدولة وتلعب دورها في توفير إحتياطي الدولة من العملة الصعبة .

#### أدوات الدراسة المستخدمة :

- الإحصائيات المتعلقة بالجباية البترولية و الإيرادات العامة .
- القوانين و التشريعات و المراسيم التنفيذية المتعلقة بالنظام الجبائي البترولي .
- الجرائد الرسمية.
- المقالات و المداخلات و الكتب إلى جانب شبكة الأنترنت .

#### الدراسات السابقة:

من بين الدراسات السابقة و ذات الصلة بالموضوع نجد الآتي :

-عصماني مختار"دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية(2001-2014)مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إدارة الأعمال والتنمية المستدامة جامعة فرحات عباس، سطيف 2013،2014 .

توصلت هذه الدراسة إلى:

- أن غياب نمو مستدام في القطاعات الإنتاجية في الجزائر يجعل إقتصادها عرضة للهزات الإقتصادية حيث أن تقلبات أسعار النفط لها تأثير كبير على الموازنة العامة من خلال الجباية البترولية .
- أما الفرق بين هذه الدراسة و دراستنا هو أننا تطرقنا من خلال بحثنا إلى مدى مساهمة الجباية البترولية في تمويل إيرادات العامة للدولة و لم نتناول النمو المستدام في الجزائر .

-إدريس مفاتيح " دور الجباية البترولية في تحقيق التنمية المستدامة "صندوق ضبط الموارد في الجزائر نموذجا  
" مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الإقتصادية جامعة قاصدي مرباح، ورقلة  
2012-2013 .

توصلت الدراسة إلى:

قدرة صندوق ضبط الموارد البترولية في الجزائر ومن خلال الأموال التي تضع فيه سنويا على النهوض  
بمختلف القطاعات في الجزائر لو اشتغل على أكمل وجه وقد تجسد ذلك من خلال مساهمته بأكثر من  
30 % من الميزانية المخصصة لبرامج تدعيم الإنعاش الاقتصادي .

- أما الفرق بين الدراسة و دراستنا هو أن من خلال دراستي تناولت صندوق ضبط الموارد الجزائري نموذجا  
وعلاقته بالإيرادات العامة ومساهمة الجباية البترولية في تمويل الإيرادات العامة للدولة .

تقسيمات الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث من خلال الفرضيات الموضوعية سابقا قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة  
فصول جء في الفصل الأول دراسة نظرية حول الجباية البترولية حيث قسم هذا الفصل إلى ثلاثة (3)  
مباحث، عرضنا في المبحث الأول مفهوم الجباية البترولية وخصائصها ومكوناتها معرجين عن تطورها  
التاريخي .

وفي المبحث الثاني قدمنا الإطار القانوني للجباية البترولية وآلية حسابها وأهميتها والآثار السلبية  
لإخفائها.

وخصص المبحث الثالث إلى إلقاء الضوء على التحديات التي تواجه الجباية البترولية في الجزائر مع  
توضيح أثر الجباية البترولية على كل من التضخم والمديونية .

وفي الفصل الثاني تطرقنا إلى الإطار العام للإيرادات العامة بذكر مختلف التعاريف والتطور التاريخي لها  
وتقسيماتها وهذا تم تقديمه في المبحث الأول .

أما المبحث الثاني تم تناول مختلف مصادر الإيرادات العامة للدولة من الدومين إلى الضرائب والقروض العامة  
والإصدار النقدي.

أما المبحث الثالث نتناول الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة من ضرائب وقروض عامة وتناولنا في  
المطلب الثالث طرق تقدير وتحصيل الإيرادات العامة .

وللبحث الفصل الثالث في مبحثه الأول إلى موضوع صندوق ضبط الموارد نموذجاً وذلك بعرض مفهومه ودوافع إنشائه ودوره كما تطرقنا إلى مختلف مصادر تمويل صندوق ضبط الموارد .

أما المبحث الثاني يتناول العلاقة الموجودة بين الجباية البترولية وصندوق ضبط الموارد وذلك من خلال مطلبين: الأول العلاقة بين الجباية البترولية والسعر البترولي .

والمطلب الثاني: يتناول العلاقة الموجودة بين مداخيل الصندوق والإيرادات العامة للدولة .

وفي المبحث الثالث تم تقييم تطور إيرادات الجباية من خلال تحليل إيرادات الجباية البترولية وحصتها من الإيرادات الكلية للميزانية (2000-2016) .

كما تطرقنا إلى أثر الجباية على التشغيل بدراسة وضع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر .

---

# الفصل الأول

مفاهيم اساسية حول الجباية البترولية

---

### تمهيد:

يتميز الاقتصاد الجزائري بتوفره على موارد طبيعية هامة من بترول وغاز وارتباطه الشديد بقطاع المحروقات وعائداته وبعتماده على الجباية البترولية لكونها المصدر الرئيسي للإيرادات العامة للدولة ولهذا السبب ميزها المشرع الجزائري عن الجباية العادية ولم تكن الجباية البترولية لغاية سنة 1971 تعد موردا أساسيا ملفتا للانتباه إذ كان حاصلها متواضعا نسبيا لم يتعدى 20% من مجموع الموارد النهائية في حين أن الموارد الجبائية العادية بلغت وحدها نسبة 59 سنة 1971، غير أن الأمور لا تبقى على هذا الحال حيث عرفت الجباية البترولية أول قفزة نوعية لها سنة 1972 عندما ارتفعت نسبتها في التمويل من 20% إلى 36% سنة 1972، وهذا التطور راجع إلى تأمين المحروقات في 24 فيفري 1971 وارتفاع أسعار البترول ابتداء من ديسمبر 1973 لتستمر الجباية البترولية في النمو.

ومنذ تلك الفترة واصلت مداخيل الجباية البترولية في الارتفاع والانخفاض لأسباب عديدة منها تقلبات أسعار البترول في السوق العالمية بسبب الأزمات الاقتصادية والمالية والملاحظ لتطور إيرادات الدولة ومساهمة كل إيراد في تمويلها يكشف المكانة الهامة التي تحتلها الجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة، كون الهياكل الضريبية في الجزائر تتميز بانخفاض المعدل الضريبي واعتماد الجزائر على الجباية البترولية والرسوم الجمركية، مع عدم مرونة النظام الضريبي إضافة للتحديات التي تواجهها الجباية البترولية . وبناء على ما سبق يتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث.

### المبحث الأول: ماهية الجباية البترولية.

المبحث الثاني: الإطار القانوني للجباية البترولية وآلية حسابها وأهميتها.

المبحث الثالث: تحديات الجباية البترولية وأثرها على بعض المتغيرات .

## المبحث الأول: ماهية الحماية البترولية.

تعتبر الحماية البترولية طرف مهم في عملية تطوير الاقتصاد الوطني فغالبا ما تكون الدول المنتجة للبترول دولا سائرة في طريق النمو تعمل من أجل الحصول على مداخيل مرتفعة من الحماية البترولية وهذا بفرض ضرائب متنوعة ومتعددة لذا نتناول في المطلب الأول: مفهوم الحماية البترولية وأنواعها أما المطلب الثاني سيكون لنا الحديث عن الخصائص أما المطلب الثالث سيتمحور حول التطور التاريخي للحماية البترولية في الجزائر .

### المطلب الأول: مفهوم الحماية البترولية وأنواعها:

على الرغم من الاختلاف ما بين الدول المنتجة والدول المستهلكة حول إيجاد تعريف للحماية البترولية وإيراز خصائصها في مختلف الدول ولكن أولا يجب التطرق إلى عموميات حول النظام الجبائي الجزائري .

أولا: عموميات حول النظام الجبائي الجزائري :

تحدد أحكام القانون 14/86 المؤرخ في 19/08/1986 النظام الجبائي الذي يطبق أحكام التنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها ونقلها بالأنابيب وعلى تصنيع الغاز الطبيعي ومعالجة الغازات النفطية المميعة والمستخرجة من الحقول وفصلها عن بعضها البعض<sup>(1)</sup> وينبع القانون البترولي في القانون المنجمي العام إلا أنه انفصل عنه تدريجيا نظر للأهمية المعطاة للنشاطات البترولية من طرف البلدان المنتجة أين تكون هذه النشاطات البترولية مصدر تمويل للتنمية الاقتصادية وكذلك من طرف البلدان المستهلكة حيث يكون البترول مصدر طاقة ومادة أولية لبعض الصناعات، فالقانون المنجمي حدد بصفة عامة في تاريخ 21-04-1810 وطبق في الجزائر في عهد الاحتلال وقد تم الشروع في إعداد نصوص قانونية خاصة متعلقة بالبحث واستغلال المحروقات في 1963 قامت الجزائر ببعض التصحيحات بحلول مرضية وفي نص الأمر رقم 71/22 المؤرخ في 12-04-1971 طابقت الجزائر القانون الجبائي البترولي مع القوانين السارية المفعول في الشرق الأوسط وقد حدد القانون الجديد لجلب الشركات الأجنبية للاستثمار في مجال النفط وقد تضمن هذا النص ما يلي :

<sup>1</sup> - سعيد بن عيش، الحماية، شبه الحماية الجمارك، املاك الدولة الطبعة الأولى 2003 ص77.

- عارضت السيادة الجزائرية على استغلال النفط من جهة والغير قابلة للتجديد من جهة اخرى .
- إعطاء الفرصة للشركات الأجنبية في إطار الشركات المختلطة (1)

وقد تم العمل في هذا الإطار لغاية صدور القانون رقم 14/86 المؤرخ في 19/08/1986 المتعلق بنشاطات البحث ونقل المحروقات بواسطة الأنايب وهو القانون الذي شجع الشركات الأجنبية على الاستثمار في هذا الميدان أما القانون 91/02 المؤرخ في 12/04/1991 المعدل للقانون السابق فقد وسع مجال تدخل الشركات الأجنبية في القطاع البترولي .

### ثانيا: مفهوم الحماية البترولية:

يمكن تعريفها بأنها "مختلف القنوات القانونية التي تهدف إلى تحديد الوعاء الضريبي الخاص بتصنيفية وتحصيل النشاط البترولي (2) تمثل جميع إيرادات الضرائب المفروضة على النشاطات الاستكشافية أو التنقيب والإنتاج وغيرها من الأعمال التي تخص قطاع المحروقات في الجزائر مثل الإنتاج، الرسم على الدخل البترولي والرسم المساحي حيث تم التعبير عنها بالنسب المئوية لنسب المساهمة في الإيرادات العامة ونرمز لها بالرمز EP (3) .

إن الضرائب البترولية تدفع على أساس أنها مقابل الترخيص من قبل الدولة لاستغلال باطن الأرض التي هي ملك الدولة (4) .

إن الضرائب البترولية يمكن تكييفها على أساس أنها مقابل الترخيص من قبل الدولة لاستغلال باطن الارض مملوكة للدولة (5) .

هي تلك الضرائب والرسوم الواردة في القانون 14/86 المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات وإستغلالها ونقلها بالأنايب (6) .

1- لخضر عزي، الحماية البترولية. جريدة صوت الأحرار، 27 أبريل 2004 العدد 1972 ص10

2- سعيد بن عيش ، الحماية شبه الجمارك أملاك الدولة ،مرجع سبق ذكره ص79.

3- فحاني عبد الحميد ،صرامة عبد الوحيد ،دراسة العلاقة الديناميكية و النسبية لأثر الحماية البترولية على معدل النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1980- 2014 ، البحوث الاقتصادية و المالية العدد السادس، تسيير 2016،ص52.

4- ليلي عيساوي ،هداوي الطاوس، تنسيق الحماية وتحددات المحيط الاقتصادي العالمي الجديد الملتقى الدولي حول السياسة الجبائية، جامعة سعد دحلب البليدة 2003ص138.

5- جلول حروشي، الضغط الضريبي في الجزائر رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2001ص158.

6 - الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 1986 القانون 14/86 المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات .

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن الجباية البترولية هي مزيج من الضرائب والرسوم المفروضة على النشاط البترولي وتدفع للدولة المالكة للأرض من أجل الحصول على ترخيص استغلال باطن الارض في مراحل العملية الإنتاجية .

ثانيا: أنواع الجباية البترولية:

يمكن القول ان الجباية البترولية لها نوعين حسب التشريع الجزائري :

### 1. الضرائب المفروضة في مرحلة البحث (الاستكشاف):

حسب التشريع الجزائري تنقسم الصناعة البترولية الى مرحلتين مرحلة البحث ومرحلة الاستغلال حيث أنه أعطى مدة قصوى لمرحلة البحث تقدر ب7سنوات حسب نص المادة 35 من القانون 07/05 وتميز نوعين من الضرائب في هذه المرحلة :

**1.1. ضريبة على الدخول:** يمنح الترخيص بالبحث بعد مناقصة المستفيد الذي يعطى أكبر ضريبة حق الدخول وتقد هذه الضريبة بملايين الدولارات وأول من عمل على فرضها الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1971 وتحصلت بريطانيا على 15 رقعة بحث في بحر الشمال وكلفها هذا دفع 90 مليون دولار كحق للدخول<sup>(1)</sup>.

**1.2. ضريبة حق الإيجار:** هذه الضريبة يدفعها صاحب الترخيص بحسب المساحة التي إستفاد منها وقد ظهر هذا النظام في الولايات المتحدة الأمريكية عندما إستغلت شركات البترول الأراضي الخاصة وأخذت به بعد ذلك الدول الأخرى ونجد ثلاثة طرق للدفع :

- الدفع الوحيد اي دفع قمة الايجار دفعة واحدة عند إستلام المستفيد لتسريح البحث .
- الدفع حسب المساحة المستغلة سنويا .
- الدفع حسب المساحة لكن لفترات مختلفة .

<sup>1</sup> - شرقي جوهرة "بناء نموذج تنبئي للجباية البترولية" رسالة ماجستير في القياس الإقتصادي جامعة الجزائر 3 2002-2003 ص.ص12-15.

## 2. الضرائب المفروضة في مرحلة الإستغلال :

1.2. ضريبة حق الدخل في الإنتاج: ويتم دفع هذه الضريبة على شكل دفعات موزعة على أساس الكمية المنتجة في رقعة البحث فإذا كانت الكمية المنتجة كبيرة كانت قمة الضريبة أكبر والعكس صحيح وتحدد الضريبة يوضع سقف الإنتاج اليومي (1).

## 2.2: ضريبة حق الإيجار في مرحلة الإستغلال :

يدفع الإيجار بنفس الطريقة التي يدفع بها في مرحلة البحث إلا أن القيمة تكون أكبر مما يفسر المساحة الصغيرة التي تمنح للشركات في هذه المرحلة من الصناعة البترولية، الإيجار يكون سنويا إما أن يكون ثابتا طوال فترة الإستغلال أو متزايد بحسب سقف الإنتاج السنوي كما أن قيمة الإيجار السنوي تطرح من حساب الإتاوة بإعتبارها تكلفة من تكاليف الإنتاج

## 3.2. الإتاوة :

هي ضريبة بنفس الإنتاج وقيمتها تتناسب طرديا معه كونها ضريبة على رقم الأعمال، تدفع الإتاوة بمجرد استخراج المحروقات من البئر وتكون إما نقدا أو عينا بحسب رغبة الحكومات إذا لم تحدد طريقة الدفع مسبقا فتكون غالبا نقدا ويختلف معدل الإتاوة من دولة إلى أخرى .

## 4.2. الضريبة على الدخل:

استخدمت الدول المستهلكة نظام الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لحساب الضريبة على الدخل في قطاع المحروقات، أما الدول المنتجة والتي يعتمد دخلها الوطني على المداخيل البترولية فقد تثبيت نظاما جبائيا خاصا بالمحروقات حيث عملت بمعدل 50% بالمائة كنسبة للضريبة على الدخل إلى غاية سنة 1970 إلا أن إتفاق طهران وطرابلس فرضت الدول الأوربية معدل 55% بينما في فنزويلا 60% (2).

<sup>1</sup> - شرقي جوهرة "بناء نموذج تنبئي للحماية البترولية" مرجع سبق ذكره، ص16.

<sup>2</sup> - شرقي جوهرة "بناء نموذج تنبئي للحماية البترولية" نفس المرجع، ص17.

### المطلب الثاني: خصائص الجباية البترولية ومكوناتها :

إن أهم ما يميز الجباية البترولية في مختلف الدول هو تعدد الضرائب في الدول المنتجة والتي غالبا ما تكون دولا سائرة في طريق النمو ومن جهة أخرى نجد الدول المستهلكة كدول أوروبا الغربية وستتطرق إلى خصائص الجباية البترولية كما سندرس اهم مكوناتها .

### أولا: خصائص الجباية البترولية:

تتميز الضرائب البترولية بدة خصائص يمكن ذكرها: (1)

#### 1. احتمالية نشوء عوائد ريعية كبيرة :

وتتمثل هذه العوائد الريعية وعاء جذابا بصفة خاصة وعلى أساس الكفاءة وعلى لباس العدالة كذلك إذا كانت ستود كما هو الحال في الغريب على الأجنب .

#### 2. انتشار عدم اليقين:

بشكل واضح ولكن ليس فقط في أسعار المنتجات البترولية ولا تمثل صعوبة الأساسية في تفاوتها الواسع بقدر صعوبة التنبؤ بها كما نشأ عدم اليقين كذلك في ما يتعلق بالجيولوجيا وتكاليف المدخلات والخطر السياسي والذي يتراوح بين المصادرة إلى التغييرات في نظام المالية العامة المستقبلية بما في ذلك تلك التي تنجم عن المناخ والسياسات البيئية .

#### 3. تفاوت المعلومات:

من المحتمل أن يكون مشتر و القطاع الخاص الذين يقومون بالاستكشاف والتطوير أكثر دراية من الحكومات المضيفة بالجوانب الفنية والتجارية لمشروع ما في حين أن الحكومات المضيفة ستكون أكثر دراية بنواياها المستقبلية شأن المالية العامة .

#### 3. ارتفاع التكاليف وخلق مشاكل الاتساق الزمني:

عادة ما تنطوي مشاريع الصناعات البترولية على نفقات ضخمة جدا يتحملها المستثمرون مقدما ولا يمكن ويتحول بصورة كبيرة من المستثمر إلى الحكومة المضيفة بمجرد تكبد تلك التكاليف وحتى الحكومات التي لديها أحسن النوايا لديها حافز لتقدم شروط مالية عامة جذابة قبل بداية المشروع ولكن بعد ذلك

<sup>1</sup> - صندوق النقد الدولي ، نظام المالية العامة للصناعات الاستخراجية، التصميم و التطبيق 2012 ص.ص12-14.



ويتم تحيين هذه المبالغ حسب متوسط سعر الصرف عند بيع الدولار الولايات المتحدة الأمريكية بالدينار للشهر الميلادي السابق لكل تسديد بنشرة بنك الجزائر يقسم على ثمانين (80) ويضرب في مبلغ الرسم المحدد أعلاه (1).

### الفرع الثاني: الإتاوة:

تحدد الإتاوة على أساس كمية المحروقات المنتجة والمحسومة بعد عمليات المعالجة على مستوى الحقل بإنشاء كميات المحروقات المستهلكة في كميات الإنتاج المباشرة أو الضائعة أو التي أعد دمجها في أحد أو العديد من المكامن ويتم قياسها باستعمال المعدل الشهري للسعر القاعدي (2).

### أولاً: الأسعار القاعدية لحساب الإتاوة :

الأسعار القاعدية لحساب الإتاوة والضريبة والرسوم بموجب قانون رقم 07/05 هي معدلات الشهر الميلادي السابق للشهر المطالب تسديد مستحقته:

1. الأسعار عند ميناء الشحن (FOB) التي تنشرها مجلة متخصصة ذات شهرة مؤكدة للبتروال الغاز البترول المميع والبوتان والبروبان المنتجة في الجزائر .
2. الأسعار عند ميناء الشحن (FOB) التي تنشرها المجلة متخصصة ذات شهرة مؤكدة أو في غياب نشرية الأسعار المعلنة من الوكالة الوطنية لتأمين موارد المحروقات (النفط) للمكثف المنتج في الجزائر وتبين الحالات في العقد .

### ثانياً: نسب الإتاوة وطريقة دفعها:

بموجب قانون رقم 07/05 تحدد نسبة الإتاوة على حسب إجراء الإنتاج المحددة في عقد لا يمكن أن تقل على المستويات المذكورة في الجدول المبين أدناه :

<sup>1</sup> - الجريدة الرسمية، قانون المحروقات رقم 05 المادة 83 ص24.07

<sup>2</sup> - المادة 26 من القانون 07-05 ولقد صدر المرسوم التنفيذي رقم 14-227 المؤرخ في 25 جانفي 2014، ج،ج،ج، العدد رقم 51 مؤرخة في 31 جانفي 2014.

الجدول رقم (01-02): معدلات الإتاوة على اساس معدل شهري للإنتاج :

د	ج	ب	أ	المنطقة معدل الانتاج
% 12,5	% 11	% 8	% 5.5	من 00 إلى 20000 ب.ج.ب/يوميا
% 20	% 16	% 13	% 10.5	من 20001 إلى 50000 ب.م.ب/يوميا
% 23	% 20	% 18	% 15.5	من 50001 إلى 100000 ب.م.ب/يوميا
% 20	% 17	% 14.5	% 12	أكثر من 100000 ب.ج.ب/يوميا

المصدر: قانون المحروقات رقم 07-05 مرجع سبق ذكره المادة 85 ص 25

يتم دفع الإتاوة شهريا للوكالة الوطنية لثمين موارد المحروقات (النفط) قبل اليوم العاشر من الشهر

الموالي لشهر الإنتاج

ويتم تسديدها إما عين أو نقدا (أو عن طريق أي وسيلة أخرى للدفع المرخص في حالة حدوث

تأخر في الدفع تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة واحد بالألف ( 01 % ) مقابل كل يوم تأخير<sup>(1)</sup> وتعتبر

الإتاوة كلفة قابلة للحسم من القاعدة الجبائية من أجل احتساب الضريبة التكميلية على الناتج<sup>(2)</sup>

### الفرع الثالث: الرسم على الدخل البترولي: TRP

يسدد المتعامل الرسم على الدخل البترولي شهريا والمتمثل في قمة الإنتاج السنوي للمحروقات

لكل مساحة استغلال ناقص المبالغ المحسوسة المرخصة سنويا .

– تساوي القيمة المتراكمة للإنتاج المثلن منذ بداية إستقلال المحروقات الناتجة عن كمية المحروقات

المستخرجة من مساحة الاستقلال الخاضعة للإتاوة مضروبة في السعر المستعمل لحساب الإتاوة .

نسب الرسم على الدخل البترولي وطريقة دفعه لحساب الرسم على الدخل البترولي يتم إستعمال النسب

المحددة في الجدول التالي :

<sup>1</sup> - قانون المحروقات رقم 07-05 مرجع سابق ذكره المادة 92 ص 28

<sup>2</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 07-148 المؤرخ في 20 مايو 2007 ح، ج، ج العدد 53 مؤرخة في 23 مايو 2007

الجدول رقم (01-03): معدلات احتساب الرسم على الدخل البترولي :

70	الحد الأول ج 1	القيمة المتراكمة للإنتاج المثلثن المعبر عنها ب
385	الحد الثاني ج 2	910 دينار جزائري كما هي محددة في المادة 86
30%	المستوى الأول	نسبة الرسم على الدخل البترولي (ر،د،ب)
70%	المستوى الثاني	

المصدر : قانون المحروقات رقم 07-05 مرجع سبق ذكره المادة 87 ص 26

يتم تحيين الحدين (ح1 و ح2) الواردين في الجدول أعلاه حسب الصيغة التالية (1)

سعر الصرف المتوسط عند البيع للدولار الولايات المتحدة الأمريكية بالدينار الجزائري للشهر الميلادي الذي يليق على تسديد الذي ينشره البنك الجزائري، مقسما على تسعين (70) ومضروبا في كل حد مبين في الجدول أعلاه.

يتم حساب الرسم على الدخل البترولي حسب القيمة المتراكمة للإنتاج المثلثن كما يلي:

عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثلثن أقل من الحد الأول أو تساويه يتم حساب الرسم على الدخل البترولي باستعمال النسبة الخاصة بالمستوى الأول.

وعندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثلثن أكبر من الحد الثاني يتم حساب الرسم على الدخل البترولي باستعمال النسب الخاصة بالمستوى الثاني.

أما عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثلثن تفوق الحد الأول أو تقل عن الحد الثاني أو تساويه

يتم إستعمال الصيغة الآتية لحساب نسبة الرسم على الدخل البترولي (2)

$$\text{النسبة المئوية ر،د،ب (\%)} = \frac{40}{1ح-2ح} (\text{ق، ح-ح1}) + 30$$

<sup>1</sup> - قانون المحروقات رقم 07-05 مرجع سابق المادة 94 ص 28

<sup>2</sup> - المادة رقم 87 من القانون رقم 07-05

يدفع الرسم على الدخل البترولي الخاص بنسبة مالية ب 12 شهرا (تسديد) مؤقتا يساوي تسبيقات على الرسم المستحق لتلك السنة المالية (1) وتدفع هذه التسبيقات دون إعدار قبل 25 من الشهر الذي يلي الشهر المستحق الدفع فيه عن طريق أي وسيلة للدفع المرخص به .

– في حالة حدوث تأخر في الدفع تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة واحد بالألف (01 %) مقابل كل يوم تأخير .

– ويعتبر الرسم على الدخل البترولي كلفة قابلة للحسم من القاعدة الجبائية من أجل إحتساب الضريبة التكميلية على الناتج .

### الفرع الرابع: الضريبة التكميلية على الناتج (ض.ت.ن) ( ICR :

يخضع كل شخص يكون طرفا في العقد لضريبة تكميلية على الناتج محسوبة على حسب نسبة الضريبة على أرباح الشركات (ض.ت.ن) حسب الآجال والشروط المعمول بها عند تاريخ الدفع ونسب الإهتلاك المنصوص عليها في هذا القانون ولهذا الغرض يمكن أي شخص أن يجمع نتائج كل نشاطاته بالجزائر موضوع هذا القانون .

تدفع الضريبة التكميلية على الناتج خلال أجل أقصاه يوم إنقضاء المهلة المحددة لتسليم التصريح السنوي لناتج السنة المالية في حالة حدوث تأخر في الدفع، تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة واحد بالألف (01) مقابل كل يوم تأخير . (2)

### الفرع الخامس: الضرائب العامة:

ويطلق عليها أيضا الضرائب المشتركة وتمثل في:

#### 1. الرسم على النشاط المهني: ويطبق على الأنشطة التالية :

– أنشطة نقل المحروقات عبر الأنابيب .

– أنشطة تمييع الغاز الطبيعي ومعالجة وفصل الغاز عن البترول والمستخرج من الآبار.

ويقدر هذا الرسم 2% من رقم الأعمال للأنشطة السالفة الذكر خارج الرسم على القيمة المضافة.

1 - قانون المحروقات رقم 05 - 07 مرجع سابق ، المادة 95 ص 28 .

2 - المرسوم التنفيذي رقم 07 - 130 المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 14 - 47 .

## 2. الضرائب المطبقة على الأجور: وتتكون من الضريبة على الدخل الإجمالي .

■ الضرائب على الدخل الإجمالي: وتطبق هذه الضريبة حسب سلم ضريبي محصور بين 0 % إلى 40 % ويتحملها الأجير .

### المطلب الثالث: التطور التاريخي للحماية البترولية:

تعتبر الجزائر من بين الدول المنتجة للبترول والتي تعتمد بشكل كبير على الحماية البترولية باعتبار قطاع المحروقات هو القطاع المهيمن في الاقتصاد الجزائري .

### أولا: الحماية البترولية ( 1963 – 1980 ) :

ففي البداية كانت الحماية البترولية ضعيفة جدا في العهد الاستعماري ويرجع ذلك إلى السياسة النفطية الفرنسية المطبقة في الجزائر آنذاك، واستمر هذا الضعف حتى بعد الاستقلال ففي سنة 1963 كانت تقدر ب 243 مليون دج وفي سنة 1965 بلغت 447 مليون دج بنسبة نوقدرت ب 83.95 % ومن أجل وضع حد للسياسة النفطية الفرنسية عقدت الجزائر إتفاقية إيفيان 1962 وإتفاقيات الجزائر 1965<sup>(1)</sup>

– وفي جوان 1967 صدر قرار ألزم الشركات البترولية بأن تحتفظ في الجزائر بجزء من حصة مبيعاتها النفطية، وقضى نفس القرار بأن تعيد الشركات للجزائر ما لا يقل عن 50 % من حصيلتها مبيعاتها<sup>(2)</sup>

– وقد عرفت الحماية البترولية انتعاشا في السبعينات، فقد بلغت 1684 مليون دج سنة 1971 ثم ارتفعت إلى 4114 مليون دج سنة 1973 وهذا التطور راجع إلى تأميم المحروقات في 24 فيفري 1971 وارتفاع أسعار البترول ابتداء من ديسمبر 1973 لترتفع الحماية البترولية إلى 37658 مليون دج سنة 1980 بنسبة مئوية تقدر ب 42.02 % مقارنة ب 1979.<sup>(3)</sup>

والجدول التالي يوضح تطور الحماية البترولية خلال الفترة ( 1963 – 1980 )

<sup>1</sup> www.marxist.com/ languages /arabic / iran .chap 2 .rtm.

<sup>2</sup> - صبحي عرب، تسويق النفط الجزائري، أطروحة دكتوراه، دولة كلية الحقوق، الجزائر 1990 ص 408.

<sup>3</sup> - www.marxit.com.

جدول رقم (04 - 01): تطور الجباية البترولية خلال 1963 - 1980 :الوحدة مليون دج

نسبة النمو	الجبابة البترولية	البيان	السنوات
-	243		1963
% 83.95	447		1965
% 202.01	1350		1970
% 24.74	1684		1971
% 94.65	3278		1972
% 25.50	4114		1973
% 225.69	13399		1974
	13462		1975
% 05.75	14237		1976
% 26.56	18019		1977
% 03.63	17365		1978
% 52.70	26516		1979
% 42.01	37658		1980

المصدر : الديوان الوطني للإحصائيات ووزارة المالية، المديرية العامة للضرائب .

ثالثا : الجباية البترولية للفترة ( 1981 - 1999 ):

عرفت هذه الفترة إرتفاعا محسوسا حيث بلغت سنة 1981 قيمة 50954 مليون دج بنسبة نحو قدرت ب 35.30 % عن النسبة الفارطة، و خلال سنتي 1982 و 1983 تراجعت بنسبة 18.64 % و 9.01 % على التوالي ثم إرتفعت سنتي 1984 و 1985 بسبب الإرتفاع الكبير في حجم تصدير المحروقات لتأتي سنة 1986 سنة الأزمة الإقتصادية حيث بلغت الجباية البترولية قيمة 21439 مليون دج خلال هذه السنة .

ثم عرفت إرتفاعا خلال الفترة بين 1994 - 1997 بسبب حرب الخليج وعودة العراق إلى السوق البترولية والجدول التالي يبين تطور الجباية البترولية خلال هذه الفترة .

جدول رقم (05 - 01): تطور الجباية البترولية خلال (1981 - 1999): الوحدة مليون دج

نسبة النمو %	الجباية البترولية	البيان
		السنوات
% 35.30	50954	1981
% - 18.64	41458	1982
% - 9.01	37720	1983
% 54.17	21439	1986
% 17.68	24100	1988
% 67.47	76200	1990
% 20	193800	1992
% 23.97	222176	1994
% 51.07	507836	1996
% - 33.64	378715	1998
% 47.90	560121	1999

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات ووزارة المالية، المديرية العامة للضرائب

### ثالثا : الجباية البترولية ( لفترة 2000 - 2016 ) :

إن فترة الدراسة عرفت تحولات وتقلبات في الاقتصاد العالمي وقد تأثر الاقتصاد الجزائري بهذه التغيرات وسائرهما من خلال الإصلاحات التي قامت بها الدولة الجزائرية خاصة فيما يتعلق بمجال المحروقات أين أدخلت عليه العديد من القوانين الجديدة والتعديلات حيث أن الفترة بين 2001 - 2007 تميزت بارتفاع المداحيل البترولية وثباتها نوعا ما بسبب ارتفاع أسعار البترول في السوق العالمية خاصة بعد حرب العراق وحيث بلغت الجباية البترولية 10015 مليار دج سنة 2001 ووصلت 1350.0 مليار دج سنة 2003 و2799.0 مليار دج سنة 2006 وهذا راجع إلى التطور الحاصل في قطاع المحروقات والتقدم الطارئ في السياسة المنتهجة .

ولقد بلغت الجباية البترولية قيمة 2796.8 مليار دينار خلال جانفي إلى مارس 2007 وخلال الفترة الممتدة من أفريل إلى ديسمبر 2009 بلغت الجباية البترولية 2412.7 مليار دج مقابل 4088.6 مليار دج لنفس الفترة من سنة 2008 .

وقد بلغت الجباية البترولية لفترة 2009 نسبة 86 % من تلك التي كانت متوقعة في قانون المالية لسنة 2009 والتي حددت ب 16149 مليار دج<sup>(1)</sup> وذلك راجع إلى الطفرة التي عرفت أسعار النفط حيث وصلت لسعر 94.45 دولار للبرميل لتعود وتنخفض لسعر 61.06 دولار للبرميل<sup>(2)</sup> أما في السنوات الموالية فقد شهدت تزايد في أسعار النفط وإستقرار نسبيا حيث سجلت خلال السنوات 2011، 2012، 2013، أسعار 77.45، 107.46، 109.45، 105.87 دولار للبرميل على التوالي لتبدأ بالتراجع إبتداء من سنة 2014 سعر 96.26 دولار للبرميل .

لتستمر الجباية البترولية في التقلبات لتصل إلى 6825.5 مليار دج من إثني عشر ( 12 ) شهر من سنة 2016 فقد عرف هذا المبلغ إنخفاض القيمة ب 7229.4 مليار دج مقارنة بتحصيل سنة 2015 ( 722.9 مليار دج ) .<sup>(3)</sup>

وعلى العموم من خلال الجدول التالي نبين التطورات الحاصلة للجباية البترولية من سنة 2000 إلى غاية 2016 .

1 - تقارير منظمة الأوبك الدولية سنة 2009 .

2 - تقارير منظمة الأوبك الدولية سنة 2009 .

3 - معلومات من طرف وزارة الطاقة و المناجم المديرية العامة للضرائب.

الجدول رقم (06-01): يبين تطور الجباية البترولية ( 2000 - 2016 ). الوحدة ( مليار دج ) .

الجباية البترولية المحصلة	السنوات
1212.2	2000
1001.4	2001
1007.9	2002
1350.0	2003
1570.7	2004
2352.7	2005
2799.0	2006
2796.8	2007
4088.6	2008
2412.7	2009
2905.0	2010
3979.7	2011
4192.0	2012
4399.0	2013
5777.73	2014
7229.4	2015
6825.5	2016

المصدر : تقارير وزارة المالية لسنة 2015 .

## المبحث الثاني: الإطار القانوني للجباية البترولية وآلية حسابها وأهميتها :

تعتبر الجباية البترولية في الجزائر كغيرها من الدول المنتجة للبترول المورد الأساسي لتمويل نفقاتها وهذه الأخيرة عرفت تطورات في القوانين والتشريعات المنظمة لها في الجزائر وهذا راجع إلى سعي الجزائر منذ الاستقلال إلى مواكبة التغيرات والتطورات الحاصلة في ظل العولمة لذا سنتطرق في المطلب للإطار القانوني والتنظيم القانوني لحماية البيئة خلال مراحل التنقيب والاستخراج .

- أما في المطلب الثاني ستعالج آلية حساب الجباية البترولية .
- وفي المطلب الثالث سنتناول أهمية الجباية البترولية والآثار السلبية لإنخفاضها .

## المطلب الأول: الإطار القانوني للجباية البترولية في الجزائر:

إن الأهمية البالغة لقطاع المحروقات في النشاط الاقتصادي ودفع عجلة التنمية جعل الجزائر تضع إطارا قانونيا للتحكم في هذا النشاط ومراقبته وهذا إبتداءا من قانون 86 / 14 وصولا إلى قانون 01 / 13 وفيما يلي أهم المحطات التي تمر بها القوانين الخاصة بالمحروقات. (1)

أولا : الشكل رقم ( 01 - 01 ) : تطور الإطار القانوني للجباية البترولية :

فترة سيادة قانون البترول الصحراوي ( 1958 ) إلى سنة 1971

تقدر الإتاوة ب 12 % من قيمة المحروقات السائلة 5 % من قيمة المحروقات الغازية	تقدر الضريبة على الأرباح 50 %	لا يتم دفع الإتاوات إلا بعد بلوغ الإنتاج 300.000 طن	حساب الأرباح على أساس البيع الفعلية وليس المعلنة
---	-------------------------------	---	--

إتفاقية إيفيان 1962

تواصل منح الأفضلية للشركات الغربية في الحصول على الإمتيازات

إتفاقية التعاون الجزائري \_ الفرنسي عام 1965 L'ASCOOP

<sup>1</sup> - لخضر عزى الجباية البترولية في الجزائر "الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة . كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة سعد دحلب ، البلدة ماي 2003 ص 294 .

1963: رفع نسبة الضريبة إلى 53 %	1968 : بلغت النسبة الضريبية على الأرباح نسبة 53 %	1969 : الضريبة على الأرباح تساوي إلى 55 %
---------------------------------	---	---

إتفاق جيتي \_ سوناطراك 21 / 10 / 1968

المصدر: لخضر عزي، الحماية البترولية في الجزائر، مرجع سبق ذكره ص 296.

ثالثا :

فترة تأميم المحروقات ( 1971 \_ 1986 )

في 24 فيفري 1971 قامت الحكومة الجزائرية بإتخاذ قرار التأميم بنسبة 51 % من عوائد الشركات الفرنسية إضافة إلى تأميم جميع موارد الغاز الطبيعي و كذلك وسائل نقل المحروقات بنسبة 100 % طبقت الدولة الجزائرية القانون الجبائي البترولي مع القوانين السارية المفعول في الشرق الأوسط .

**الضريبة المباشرة البترولية :** و تدفع في شكل

تسبقات شهرية بدلالة الربح الجبائي المحقق خلال

الشهر السابق للتسديد على كل الأنشطة بنسبة 55

% من النتجة الخامة

**إتاوة الإنتاج:** تفرض هذه الإتاوة على جميع

الكميات المستخرجة من المحروقات الغازية و السائلة

تبلغ نسبة هذه الإتاوة 125 % للمحروقات السائلة و

5 % للمحروقات الغازية قبل أن ترتفع إلى 14.5 %

المصدر: لخضر عزي، الحماية البترولية في الجزائر، مرجع سبق ذكره ص 297 .

يتم بموجبه إشراك كل من جيتي و سوناطراك بنسب 49 % و 51 % على التوالي وهذا ما دل على

بداية فتح مجال الشراكة مع المؤسسات الأجنبية فرض هذا الإتفاق على جيني بإبقاء 75 % من قيمة

مبيعات داخل الجزائر و من هنا فإن شركة جيني تحصل على حصتها من الأرباح في شكل عيني ( كمية

مقدرة من الإنتاج ) (1)

<sup>1</sup> - مخلفي أمينة ، أثر تطور أنظمة إستغلال النفط على الصادرات (دراسة حالة الجزائر مع الرجوع إلى بعض التجارب العالمية أطروحة دكتوراه جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2011 - 2012 ص 295 .

ثالثا : قانون 86 / 14 المؤرخ في 19 أوت سنة 1986 :

ويتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات وإستغلالها ونقلها بالأنابيب والذي جاء ليحدد الإطار القانوني لأعمال البحث عن المحروقات وتفوق المؤسسات المتدخلة في نشاط المحروقات وهذا بنص المادة الأولى من حيث أسند هذا الإحتكار إلى شركة سونطراك بالإشتراك مع شركة أجنبية في مجال البحث وإستغلال المحروقات حيث نصت المادتين 21 و22 من عل أن هناك "3" أنواع للشراكة وهي : (1)

**1. عقد شراكة بالمساهمة:** يحصل بموجبه الشريك الأجنبي على جزء من الإنتاج الحقل المكتشف يطابق نسبة المساهمة في الإشتراك .

**2. عقد التقاسم** وهو حصول الشريك الأجنبي على حصة من إنتاج الحقل المكتشف تعويض لمصاريفه وأجرة المحدد في عقد الإشتراك .

**3. عقد الخدمات:** وهو أن يدفع مبلغ للشريك الأجنبي في حالة إكتشاف حقل قابل للإستغلال التجاري تعويض لمصاريفه وأجره ويكون هذا المبلغ عينيا .

بالإضافة إلى ما سبق نصت المادتين 24 . 25 من القانون 86 / 14 على النسب المكونة لعقود الشراكة بين الدولة والمتمثلة في شراكة للسونطراك والشريك الأجنبي حيث لا تقل نسبة إنتفاع المؤسسة الوطنية عن 51 % أهمها يكن بشكل المعتمد وأنه لا يمكن في أي حال من الأحوال أن تتجاوز الحصة التي يأخذها الشريك الأجنبي 49 % من إنتاج الحقل المكتشف .

وقد تم تعديل القانون رقم 86/14 ينص القانون رقم 21/91 المؤرخ في 4 ديسمبر 1991 وذلك لترسيخ دور الدولة وبسط هيمنتها على نشاط المحروقات من خلال تعديل بعض مواد قانون 86 / 14 وذلك لتحقيق المنفعة القصوى من هذا النشاط .  
وأهم ما جاء في تعديل هذا القانون من تعديلات : ما يلي :

- عدل نص المادة 22 من القانون 86 / 14 بنص المادة 07 و08 في قانون 21 / 91 كما يلي .

غير أنه لا يستفيد الشريك الأجنبي من أي إتصال إلا في حالة إكتشاف حقل قابل للإستغلال .

<sup>1</sup> - الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 1986 المواد : 01 - 03 - 21 - 22 - 24 - 25 .

## الفصل الأول:

### مفاهيم اساسية حول الحماية البترولية

و كذلك يحدد إنتفاع الشريك بحسب التكاليف التي تحملتها المؤسسة الوطنية وذلك بتقليص المصاريف الخاصة بنشاط البحث وقد قام هذا القانون بترشيح النسب الخاصة بعقود الشراكة والمتمثلة في 49 %، 51 % التي أصبحت قاعدة في التشريع الجزائري .

ثانيا: قانون رقم 05 / 07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 المتعلق بالحقوقات :

وهدف هذا القانون إلى تحديد :

– النظام القانوني لنشاط البحث عن المحروقات وإستغلالها ونقلها بواسطة الأنابيب وتكريرها وتحويلها وتسويق وتخزين المنتجات البترولية كذا الهياكل والمنشآت التي تسمح بممارسة هذه النشاطات .

– الإطار المؤسسي الذي يسمح بممارسة النشاطات المتمثلة في :

✓ إنشاء وكالتين وطنيتين مستقلتان تتمتعان بالشخصية المعنوية والإستقلالية المالية هما :

1. الوكالة الوطنية لمراقبة النشاطات وظيفتها إلى مجال المحروقات لسلطة ضبط المحروقات

2. الوكالة الوطنية لثمين موارد المحروقات (النفط) .

كما يهدف هذا القانون إلى توسيع وتعزيز تحكم الحكومة وترشيد إستخدام النفط وهذا ما جاء به الأمر رقم 10/06 المؤرخ في 24 جويلية 2006 المعدل والمتمم لقانون 07 / 05 .

وقد نص التعديل على تطبيق رسم غير قابل للحسم على الأرباح الإستثنائية التي تحققها

الشركات الأجنب على حصة الإنتاج الخاصة بهم عندما يكون المتوسط العددي الشهري لأسعار البترول "

برنت" 30 دولار للبرميل الواحد وتبلغ نسبة التي تعود إلى الشركاء 5 % كحد أدنى و50 % كحد أقصى

وتقوم سونطراك من اجل سداد هذا الرسم لدى الخزينة العمومية بحصر كمية من المحروقات الموافقة لمبلغ هذا

الرسم من حصة الإنتاج الذي يعود إلى الشركاء الأجانب المعنيين كما تم مرة أخرى .

و بموجب هذا الأمر ترسيخ القاعدة 49 / 51 .

رابعا: قانون 13 / 10 المؤرخ في 20 فيفري 2013:

جاء هذا القانون بتعديل بعض التعاريف الواردة في القانون 07/05 كذلك لإضافة تعاريف جديدة

مرتبطة بمجال المحروقاتو كذا لإعطاء هياكل جديدة لسير الوكالتين المكلفتين بالرقابة على نشاط المحروقات

وقد تم بموجب هذا القانون وحيث نص المادة 02 من تعديل أحكام الكثير من المواد وقد تمثلت أهم هذه التعديلات فيما يلي : (1)

تقسيم المجال المنجمي المتعلق بالمحروقات لغرض البحث وإستغلال المحروقات إلى أربع مناطق حيث كلفت الوكالة الوطنية لثمين موارد المحروقات بتكييف الأحجام القصوى لكل ساحة بإنتظام . (2)

ثم بموجب هذا القانون تم تحديد نسبة المشاركة سونطراك بنسبة 51 % قبل كل مناقصة وهذه هي القاعدة المتعارف عليها والتي تمثل سيادة الدولة وتفسر على أنها المتحكم الأول في نشاط المحروقات .

كما تحديد مدى مرحلة البحث والإستغلال كما يلي :

— مرحلة البحث : 07 سنوات على الأكثر .

— مرحلة الإستغلال : 30 سنة بالنسبة للمحروقات و 40 سنة بالنسبة للمحروقات غير التقليدية " الغاز "

بالإضافة إلى إرساء الطابع الودي لتسوية الخلافات حسب نصوص العقد المبرمة بين سونطراك

والشريك الأجنبي .

ومن خلال القوانين والتعديلات السابقة الذكر يتبين أن في مجملها كان الهدف الأمثل والرئيسي

لها بسط الدولة لسيادتها على هذا النشاط وتحقيق أكبر منفعة منه وهو ما سيظهر من خلال تطور الجباية. (3)

ثانيا: التنظيم القانوني لحماية البيئة خلال مراحل التنقيب والاستخراج :

نتيجة لاعتماد الجزائر على قطاع المحروقات بصفة أساسية وتبنيها لسياسة المحافظة على البيئة فقد

أصدرت الكثير من القوانين والأنظمة لتسيير مواردها الطبيعية دون الإخلال بالتوازن البيئي ولكن في هذا

الجزء سنتناول قانون المحروقات الحالي 05 - 07 والقانون 13 - 01 المعدل والمتمم له ومدى تناولها لمسألة

المحافظة على البيئة وهذا لأن النشاطات البترولية لها تأثير سلبي على البيئة خاصة في مرحلة الاستكشاف

والثمين .

1 - الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 1991 القانون 8691 / 21 المؤرخ في 04 ديسمبر 1991 المواد 07 . 08 .

2 - الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 2013 ، قانون رقم 13 / 10 المؤرخ في 20 فيفري 2013 .

3 - الجريدة الرسمية قوانين و أوامر قانون 86 - 14 المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب . العدد 63 ص

1 . قانون 05 – 07 :

تناول قانون 05 – 07 مسألة المحافظة على البيئة في 4 مواد هم المواد : 17، 18، 52، 67 في المادة 17 نصت أنه عند ممارسة النشاطات موضوع قانون 05 – 07 يجب إحترام الصارم للتعليمات والمتعلقة بما يأتي :

- أمن العمال وصحتهم .
- النظافة والصحة العمومية .
- المواصفات الأساسية للمحيط البيئي البري أو البحري.
- المصالح الأثرية.
- مضمون القوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال حماية البيئة.

أما المادة 18 التي ألزمت المتعامل أو المتعاقد أن يعد دراسة ومخطط التسيير المتعلق بالتأثير البيئي، يتضمن إجباريا وصفا لتدابير الوقاية وسير المخاطر البيئية المرتبطة بالنشاطات البترولية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما في مجال البيئة وهما مسألتان يراد بهما حماية هذا النشاط من جشع بعض المستثمرين لتحقيق أكبر مردودية من خلال خفض تكاليف الإنتاج وذلك لن يكون إلا بالتكنولوجيا العالية لاسيما في مجال الاسترجاع المدعم (1).

وفي المادة 52 التي نصت على أن حرق الغاز ممنوع إلا برخصة إستثنائية من الوكالة الوطنية لتأمين موارد المحروقات ولمدة لا تتجاوز تسعين ( 90 ) يوما إذا طلب المتعامل ذلك ويتعين على هذا الأخير أن يسدد للخزينة 8 آلاف دينار لكل ألف متر مكعب من الغاز . كما تتولى الوكالة، مراقبة الكميات المحروقة والتأكد من دفع الرسم من قبل المتعامل (2)

وتجدر الإشارة أن هذا المنع أي منع حرق الغاز مصدره مصادقة الجزائر على بروتوكول كيوتو ( kyoto ) المتضمن أحكام متعلقة بحماية البيئة وذلك من خلال المرسوم الرئاسي 04 / 144 الصادر في 28 أفريل 2004 .

1 - وفقا للمادة 18 من قانون المحروقات رقم 13 - 01 المعدل و المتمم لقانون رقم 05 - 07 المؤرخ في 20 / 02 / 2013 الجريدة الرسمية العدد 11 المؤرخة في 24 / 02 / 2013 .

2 - نفس المرجع وفقا للمادة 52 .

وتصرح المادة 67 على الرسم الخاص بالحصول على قرض بخصوص الغازات الإحتباسية وهذا أيضا نتيجة أيضا مصادقة الجزائر على بروتوكول kyoto ويكون بعد موافقة الوزارتين المكلفة بالحرقات والمكلفة بالبيئة وتستقر هذه الموافقة بقرار مشترك يحدد فيه قيمة الرسم .

فقد ربط المشرع خلال تعريفه لمفهوم المحافظة في المادة 05 من هذا القانون بثلاث عناصر أساسية وهي :

– تحقيق أعلى مستوى إنتاج .

– بأقل تكلفة .

– بالتوافق مع نسبة إسترجاع الإحتياطات .

### 2 . قانون 13 – 01 المعدل والمتمم لقانون 05 – 07 :

جاء قانون 13 – 01 بتعديلات مست مادتين من المواد التي تناولت الحفاظ على البيئة وهما المادة

18 و52 فبعدها كانت سلطة ضبط المحروقات تعطي الموافقة على مخطط التسيير البيئي بالتنسيق مع وزارة

البيئة حسب المادة 18 من قانون 05 – 07 أضيفت لها وظيفة متابعة الدراسات ومخطط التسيير البيئي

ومدى تطبيقها من طرف المتعامل المتعاقد .

كما فرض التعديل الجديد في المادة 18 أن نصف الأخطار الخاصة بالنشاطات المحدد في قانون

13 – 01 وتبرر إجراء الوقاية والحماية منها، كما نصت على تحيين دراسات الأخطار كل 05 سنوات

أما فيما يخص تعديلات المادة 52 فقد تم حذف مدة حرق الغازات وأعطت حرية تقدير المدة للوكالة

الوطنية لشمين موارد المحروقات كما نصت التعديلات الجديدة أن شروط منح الرخصة الإستثنائية تحدد عن

طريق التنظيم المعمول به في مجال الأمن الصناعي والبيئي واشتملت هذه التعديلات دفع رسم حرق الغازات

خلال مرحلة البحث<sup>(1)</sup> .

أهم التعديلات التي جاء بها الأمر 10 / 06 المعدل والمتمم للقانون 05 / 07:

– خضوع كل شخص يكون طرف في العقد لضريبة تكميلية على الناتج (ض.ت.ن) تحدد بنسبة 30% .

<sup>1</sup> - قانون المحروقات رقم 12 – 01 المعدل و المتمم لقانون رقم 05 – 07 المؤرخ في 20 / 02 / 2013 .

— الاستفادة من نسبة تخفيض للضريبة التكميلية على الناتج ب 15 % لكل شخص شارك في العقد ويستمر في النشاطات المتعلقة بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات وفي نشاطات الصناعة البترولية التحتية وذلك حسب نص المادة 88 .

— قيمة المحروقات المستخرجة من الممكن أو المكامن المدرجة في مساحة الاستغلال تساوي (منتوج كمية المحروقات الخاضعة للإتاوة بالأسعار القاعدية المحددة في المادة 90 ) ناقص ( تعويضة النقل بالأنابيب بين نقطة القياس وبناء الشخص الجزائري أو الحدود الجزائرية التي تصدر منها ) .

— يطبق رسم غير قابل للحسم على الأرباح الإستثنائية التي يحققها الشركاء الأجانب على حصة الإنتاج الخاضعة للحسم عندما يتجاوز سعر البرميل 30 دولار وتبلغ نسبة ما بين 05 % إلى 50 % .

— كما نطبق رسوم أخرى تتمثل في :

✓ رسم حرق الغاز: يسدد المتعامل رسما خاصا غير قابل للحسم قدره 8000 دج لكل ألف .

✓ إتاوة استعمال الأملاك العمومية لاقتطاع الماء بمقابل: يسدد المتعامل رسما خاصا غير قابل للحسم قدره 80 دج لكل (م<sup>3</sup>) مستعمل وذلك حسب المادة 53 حيث تحددها اتفاقية مبرمة بين وكالة ( النفط ) ووكالة الحوض الهيد وجراني ( ABH ).<sup>(1)</sup>

### المطلب الثاني: آلية حساب الجباية البترولية

أولا : آلية حساب الجباية البترولية في الجزائر :

تلعب عائدات البترول دورا مهما في تمويل الاقتصاد الوطني وتبعاً لذلك فإن مكانة الجباية البترولية في

مكونات الإيرادات العامة للدولة والمقصود هنا هو معرفة مكونات الجباية البترولية التي تتمثل فيما يلي :

#### 1. الإتاوة ( مصدر الرجوع ) :

تخضع المحروقات المستخرجة من الحقول البرية لدفع الإتاوة وتقدر الإتاوة على أساس كميات

المحروقات المنتجة والمحسوبة بعد عملية المعالجة في الميدان .<sup>(2)</sup>

تخضع الإتاوة البترولية إلى قواعد الوعاء والتحصيل التالية :

<sup>1</sup> - الجريدة الرسمية . قانون المحروقات 10 / 06 المعدل و المتمم للقانون 07 / 05 عدد 48 ص 10 .

<sup>2</sup> - يعلى محمد الصغير و يسرى أبو العلا " المالية العامة " دار العلوم عنابة 2003 ص 43 .

- أ. وعاء الإتاوات: تعني القاعدة المبلغ الذي يخضع للضريبة.  
 ب. تخضع إتاوة المحروقات المستخرجة من المناجم الأرضية والبحرية .  
 ت. الإتاوة تفرض على الكميات المستخرجة من حقل المحروقات والمحسوبة على كميات المعالجة وذلك بعد خروجها من مراكز التوزيع.(1)

2. الضريبة على النتائج :

تخضع الضريبة على النتائج الأعمال التالية :

- أ. التنقيب على حقول المحروقات والبحث عنها وإستغلالها .  
 ب . نقل المحروقات بالأنابيب .  
 ت . تجميع الغاز الطبيعي ومعالجة الغازات النفطية المميعة المستخرجة من الحقول وفصلها عن بعضها البعض .  
 ث . خصم الإتاوة البترولية وأعباء الإستغلال واستهلاك المصاريف التي أنفقت من أجل الإستثمار .(2)

3 . كيفية تحديد الربح الضريبي والجباية البترولية :

$$B = Q * PR - ( C + R )$$

حيث أن :

B : تمثل الربح الضريبي.

C : الأعباء الهيكلية لتكاليف الإنتاج (ثابتة).

Q\*PR : تشمل رقم الأعمال.

R : تمثل مبلغ الإتاوة

الضريبة الكلية على البترول = الضريبة المباشرة البترولية + الإتاوة + الضريبة على أرباح نشاطات

النقل والتميع .

1 - لخضر نري ، الجباية البترولية في الجزائر ، جريدة صوت الأحرار 27 أفريل 2004 العدد 1972 ص 10 .

2 - سعيد بن عيسى "شبه الجباية الجمارك، أملاك الدولة، مجمع سبق ذكره، ص 77 .

وتحدد الجباية البترولية بالصيغة التالية :

$$F_P + 0.85 ( Q * P_R - C_S - R ) + R_X \text{ IDF } ( TL ) .$$

حيث أن:

$F_P$  : الجباية البترولية.

$Q * P_R$  : رقم الأعمال.

$C_S$  : الأعباء الهيكلية.

$R$  : الإتاوة.

$\text{IDF}$  : الضريبة المباشرة البترولية. (1)

### المطلب الثالث : أهمية الجباية البترولية والآثار السلبية لإنخفاضها :

تحتل صادرات البترول بأهمية بالغة باعتبارها موردا ماليا هاما، خاصة من العملة الصعبة وأشدنا بالدور الذي تلعبه عائدات البترول في تأمين استقرار الموازنات الكبرى و تفادي الوقوع في الأزمات المالية ولا ننسى التأثير الكبير للدول المصدرة جراء انخفاض أسعار البترول، وفي إطار ذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى أهمية الجباية البترولية في الاقتصاد الجزائري كما نتناول الآثار السلبية لانخفاض الجباية البترولية .

#### أولا: أهمية المحروقات والجباية البترولية والتجارة الدولية:

تتميز التجارة الخارجية للجزائر بالاعتماد على قطاع المحروقات الذي يمثل أكثر من 97.5 % من الصادرات الجزائرية والذي يعتبر المورد الأساسي للعملة الصعبة ومما يمكن استنتاجه من صادرات الجزائر أنها اعتمدت التصدير الأحادي مما يجعل الميزان التجاري جد متأثر بأسعار البترول أما بالنسبة للجباية البترولية والتي تعتبر طرف مهم في عملية تطوير الاقتصاد الوطني وتوجيه ودفع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية إذ تتضح أهميتها في تمويل نفقات التجهيز ففي سنة 2001 مثلا ساهمت ب 66 % من مداخيل الدولة الضريبية. (2)

فهذه الحصة تعكس عدم استقرار الإنتاج الزراعي وهشاشة الخدمات والصناعة الحديثة كما تساهم الجباية البترولية في إنعاش الاقتصاد الوطني خاصة من خلال الاستثمارات المحققة في مجال المحروقات.

1 - كمال رزق مداخلات المنتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة جامعة البليدة 2003 ص 296 .

2 - عبد الطيف بن أشنهو " الجزائر اليوم بلد ناجح " بدون طبعة ص 40 .

حيث بلغت المداخيل الجبائية النفطية الفعلية 2711.4 مليار دج سنة 2007 ويجدر التذكير أن توقعات قانون المالية لسنة 2007 الخاصة بالمداخيل النفطية كانت قد راهنت على 973 مليار دج ويعود الارتفاع الكبير للفائض الجبائي المحصل عليه سنة 2007 بصفة خاصة إلى إرتفاع الأسعار العالمية للنفط بينما قدر السعر المرجعي بالنسبة لحساب هذه المداخيل 19 دولار للبرميل ويدفع هذا الفائض الذي يقدر بحوالي 1739 مليار دج ( فارق بين المداخيل الجبائية النفطية والمداخيل المقررة في قانون المالية ) إلى صندوق ضبط الموارد الذي إرتفعت موارده إلى 3215 مليار دج في نهاية ديسمبر 2007 بعد أن كانت 2931 مليار دج في نهاية سنة 2006 .

### ثالثا : الآثار السلبية المباشرة وغير المباشرة لإنخفاض الجباية البترولية :

عرفت الجزائر بعد إنخفاض السعر المرجعي للبترول وتدهور قيمة الدولار الأمريكي مع بقية العملات الصعبة الاخرى اختلالات توازنية مالية على المستوى الكلي حيث انخفضت مداخيل الدولة الجزائرية والتي كانت تعتمد في تحصيلها بنسبة 95 % وأكثر أحيانا من الصادرات البترولية مما أدى إلى عجز لثم في الميزانية العامة فالنسبة لتغطية النفقات العامة إزداد الأمر تازما فالسياسة الجبائية المطبقة سابقا كانت غير عادلة في وعائها الضريبي . (1)

#### 1. الآثار السلبية المباشرة لانخفاض الجباية البترولية :

##### أ. عجز الميزانية العامة :

إن العجز المستمر في الموازنة العامة له تأثير سلبي كبير على التوازن الاقتصادي وهذا ما يحدث في الجزائر عقب انهيار أسعار النفط سنتي 1986 و1993، أدى بالدولة الجزائرية إلى إتباع سياسة التصحيح المدعم من قبل المؤسسات المالية الدولية ( صندوق النقد الدولي - البنك العالمي) والمتمثلة خاصة في سياسة الاستقرار الاقتصادي وسياسة التصحيح الهيكلي (2)

<sup>1</sup> - بن عمور سمير إشكالية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية لتمويل ميزانية الدولة رسالة ماجستير قسم علوم التسيير ، جامعة البليدة دفعة 2006 ص 116 .

<sup>2</sup> - بن حمادي عبد القادر "تحليل الموازنة العامة " في ظل الإصلاحات دراسة حالة الجزائر نادي الدراسات الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، ملحقه الخروبة ص 07 .

ب . تدهور حجم الاستثمار العام :

إن الجزائر كمجتمع يعتمد في نصوصه الرسمية فلسفة التنظيم الاشتراكي فقد استخدمت في بداية الاستقلال سياسة التخطيط ابتداء من سنة 1967 آخذاً بالمخطط الثلاثي ( 1967 – 1969 ) الذي كان قد بلغ حجمه الإستثماري الفعلي 9.2 مليار دج ثم المخطط الرباعي الأول ( 1970 – 1973 ) الذي بلغت إستثماراته الفعلية 36.3 مليار دج، ثم المخطط الرباعي الثاني ( 1974 – 1977 ) الذي إرتفعت إستثماراته المحققة في نهاية الفترة إلى 1212 مليار دج، مع أن الحجم التقديري في البداية هو 110 مليار دج و 257 مليون دج وهي جميعها إستثمارات للدولة ثم جاء المخطط الخماسي، الذي جند كميات كبيرة من الإستثمارات هي في المجموع 400.6 مليار دج بإعتبارها ترخيصا ماليا معتمدا لفترة المخطط ( 1980 – 1984 ) وهو بطبيعة الحال حجم أقل من القيمة التقديرية لكلفة مجموع البرامج الإستثمارية المقررة في المخطط والبالغة 560.5 مليار دج. (1)

والإستثمارات التي عرفت في المخططين الرباعي الثاني والخماسي الأول كانت موزعة إلى إستثمارات إنتاجية وأخرى غير إنتاجية والجدول التالي يوضح ذلك .

**الجدول (07-01):** تصنيف إستثمارات المخططين الرباعي الثاني والخماسي الأول إلى إستثمارات إنتاجية وغير إنتاجية :

نوع الإستثمارات	تكلفة برامج المخطط الرباعي الثاني	%	تكلفة برنامج المخطط الخماسي الأول	%
إستثمارات إنتاجية	64.67	58.7	337.7	60.25
إستثمارات غير إنتاجية	45.497	41.3	222.8	39.75
المجموع	110.275	100	560.5	100

المصدر : سمير بن عمور، مرجع سبق ذكره ص 110 .

<sup>1</sup> - بن عمور سمير إشكالية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية لتمويل ميزانية الدولة ، مرجع سبق ذكره ص 108 .

### ج . تراكم المديونية العمومية الداخلية:

انطلاقا من منتصف الثمانينات بدأت الميزانية العامة تعرف عجز بسبب انخفاض أسعار البترول وبالتالي انخفاض حجم الإيرادات الجبائية البترولية أدى إلى عدم كفاية الموارد الكلية للميزانية إلى تغطية كامل الحاجيات الوطنية .

وأمام هذه التقلبات لعبت الخزينة العمومية دورا هاما في انتقال الاقتصاد الجزائري من اقتصاد القرض إلى اقتصاد يعتمد على طابع الاستدانة عن طريق تدخلها كأكبر مقرض ومستمر وهكذا أصبحت الخزينة تعتمد في إفتراضها على تسيقات الجهاز المصرفي أكثر من إعتماها على تعبئة الإدخار وهذا ما أدى إلى عدم التناسق بين السياسة المالية والنقدية، هذه السياسة ركزت على الخلق المكثف لوسائل الدفع وذلك بقصد تمويل (1)

— كشوفات الخزينة العمومية .

— جزء من الإستثمارات العمومية .

— عجز الإستغلال الدائم المستمر عن طريق القروض قصيرة الأجل .

مع الأسف فإن حجم المديونية العمومية الداخلية فتزداد إرتفاعا أكثر من السابق خاصة بعد أزمة أسعار البترول سنة 1986 حيث أدخلت الجزائر عدة إصلاحات مست مختلف القطاعات وذلك بغية تحقيق اللامركزية تدريجيا في عملية صنع القرار وتطوير آليات السوق .

### 2. الآثار السلبية غير المباشرة لإنخفاض الجباية البترولية :

إلى جانب الآثار السلبية المباشرة هناك آثار غير سلبية تتمثل في :

#### أ. تدهور الناتج الداخلي الخام :

أدى تناقض حجم الإستثمارات وخاصة في قطاع الصناعة وقطاع البناء والأشغال العمومية إلى حدوث ركود في القطاع المنتج كان له الأثر السلبي على معدلات نمو الناتج الداخلي الخام .

<sup>1</sup> - بن عمور سمير إشكالية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية ، مرجع سبق ذكره ص 318 .

فنتج عنه لجوء الدولة إلى المؤسسات المالية الدولية لتسوية عجزها عن طريق الإستدانة لتمويل نظامها الإنتاجي حيث إرتفعت ديون الجزائر إلى 24 مليار دولار سنة 1989 بعدما كانت سنة 1980 تقدر ب 16 مليار دولار .

ب . إرتفاع معدلات التضخم :

لقد عرفت معدلات التضخم إرتفاعا كبيرا لمجرد حدوث أزمة أسعار البترول سنة 1986 فبعدها كان يقدر معدل التضخم ب 8.2 % في سنة 1984 قفز إلى 15.9 % سنة 1989 و 31.8 % سنة 1992 .

ج. إرتفاع حجم البطالة :

بداية من سنة 1986 ومع حالة الانكماش الاقتصادي الكبيرة التي عرفها الاقتصاد الجزائري، أثناء المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989 سبب الأزمة البترولية لسنة 1986 التي أدت إلى انخفاض إيرادات الجباية البترولية مما أدى إلى تراجع حجم الإستثمارات والتي أثرت بدورها على تطور التشغيل . (1)

<sup>1</sup> - بن عمور سمير إشكالية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية ، مرجع سبق ذكره ص 324 .

### المبحث الثالث: تحديات الجباية البترولية في الجزائر وأثرها على بعض المتغيرات الاقتصادية

اكتسى نشاط الاقتصاد النفطي منذ بداياته أهمية بالغة بين الدول المنتجة والشركات العالمية كل طرف يسعى إلى تغليب مصلحته أين تسعى الدول المنتجة الحصول على أكبر عائد مالي ولكن هذه الإيرادات المتعلقة بالجباية البترولية تواجه عدة تحديات جعلت استفادة شعوب الدول المنتجة ضعيفة جدا لذا استغرق في هذا المبحث إلى تحديات الجباية البترولية في الجزائر في المطلب الأول أما المطلب الثاني والثالث نتناول أثر الجباية البترولية على التضخم والمديونية

#### المطلب الأول: تحديات الجباية البترولية :

إن التحديات التي تواجهها الجزائر تؤثر بشكل كبير على إيراداتها وتقلل من فرصة التخفيف عن الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المستدام

#### أولا: الكفاءة الاستخدامية للجباية البترولية :

اتبعت الجزائر سياسات اقتصادية حاولت من خلالها استغلال المورد المالي الكبير الناتج عن الجباية البترولية

#### 1. استخدام الجزائر لمورد الجباية البترولية:

عمدت الجزائر إلى إستغلال فوائض الجباية البترولية على عدة مستويات أهمها كان تطبيق برامج تنمية اقتصادية لإنعاش الاقتصاد الوطني حيث طبقت الجزائر ابتداء من سنة 2000 ثلاثة برامج استثمارية عمومية تتمثل في: برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009) وبرنامج دعم النمو الاقتصادي (2010-2014)

الدفع المسبق للديون الخارجية حيث قررت الحكومة الجزائرية سنة 2004 أن تستخدم جزء من الإحتياطات في السداد المسبق للديون الخارجية بالإضافة إلى الديون التي بلغت اجال استحقاقها واستطاعت أن تسدد بشكل مسبق 3,3% مليار دولار وهذا ما جعل نسبة الدين الخارجي من الناتج المحلي تنتقل من في نهاية 34% في نهاية 2003 الى 4,5% في نهاية 2006 وانخفض معدل الدين إلى

مستوى 4,16% من الصادرات لسنة 2006 وصولا إلى انخفاض إجمالي الدين إلى أقل من 4,4% مليار دولار سنة 2011 (1)

في سنة 2000 سجلت الجزائر فوائض مالية معتبرة أدى إلى إنشاء صندوق ضبط الإيرادات من الدوافع الداخلية لإنشاء هذا الصندوق هو معاناة الاقتصاد الجزائري من اختلالات هيكلية خطيرة نتيجة إرتباطه القوي بقطاع المحروقات أما المبررات الخارجية تمثلت في تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية ورواج فكرة صناديق الثروة السيادية بين الدول النفطية (2)

### 2. آليات تفعيل الكفاءة الاستخدامية للجباية البترولية :

أن تبني استراتيجية واقعية لاستغلال المداخل الجباية البترولية لن تكون إلا بترقية الكفاءة الاستخدامية لها وذلك من خلال مجموعة من السياسات .

ربط عملية الاستخدام بالطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني وهناك من يؤكد على أن الطاقة الاستيعابية للجزائر كبيرة بحيث تمتص كافة العائدات النفطية من خلال البرامج الاقتصادية والمشاريع الكثيرة المرتبطة بها (3)

تطوير صناعة البتروكيماويات بحيث من شأنها أن تمد نسيج قطاعات الإقتصاد الوطني بمستلزمات نواتج تغني عن الإستيراد ومن ثم الحصول على موارد إضافية للجباية العادية

— تدعيم الصناعات الأخرى كثيفة إستخدام الطاقة

— تطوير القطاع الخاص ورفع كفاءته الإنتاجية

— تحسين القدرة التنافسية وتكنية الصادرات غير النفطية

— ترقية وتحسين أداء صندوق ضبط الإيرادات

<sup>1</sup> - زايري بلقاسم ادارة احتياطات الصرف وتمويل التنمية في الجزائر ،بحوث اقتصادية عربية العدد 41،مركز دراسات الوحدة العربية ،2008 ص 24.

<sup>2</sup> - بوفليج نبيل العاطف عبد القادر ،فعالية صندوق ضبط الموارد كأداة لتوظيف مداخل الثروة البترولية في الجزائر مدخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي ،التنمية المستدامة و الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة ،كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ، مستودعات مخبر الشركة و الإستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي ،دار الهدى للطباعة و النشر ،سطييف 2008 ص 796.

<sup>3</sup> - صالح صالح ،التنمية المستدامة الشاملة و الكفاءة الإستخدامية للثروة البترولية في الجزائر ،مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي جامعة فرحات عباس منشورات مخبر الشركة و الإستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في قضاء أور ومغاربي (28) دار الهدى للطباعة و النشر سطييف 2008 ص 879.

ثانيا :إنتشار الفساد وعتاب الحكم الراشد في الجزائر :

يمكن إجمال أهم العوامل التي أدت إلى إنتشار الفساد والغياب الحكم الراشدي إلى العديد من العناصر ولعل أبرزها :

غلق المجال السياسي وصدّات الإنفتاح الديمقراطي المغشوش بحكم أن الجزائر عاشت بعد الإستقلال مرحلة اتسمت بالانغلاق السياسي الكبير الذي يسمح تشكيل نظام سياسي مغلق ومرحلة الإنفتاح التي جاءت بعد أحداث 15 أكتوبر 1992 .

ترهل مؤسسات أجهزة الدولة وضعف أدائها في ظل غياب الدور التشريعي للسلطة التشريعية وعدم قيامها بالدور الرقابي المنوط بها على الحكومة .

أزمة الاندماج والتكامل الوطني وتركيبه السلطة السياسية الجزائرية تتغير بتغير إسم الرئيس وهذا ما أثر على مسيرة التنمية خاصة في المناطق التي شهد تمثيلا سياسيا ضعيفا .

ضعف المنظومة القانونية وغياب إدارة سياسة لتطويق الفساد ممثلا قانون 06-01 الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته يعاني من ثغرات يجب مراجعتها:

**ثالثا :غياب الشفافية وضعف الرقابة في إستخدام الجباية البترولية :**

**1.غياب الشفافية :** في هذا المجال حصلت الجزائر على 38 نقطة من أصل 100 ممكنة في مؤشر إدارة الموارد العام 2013 وهي نقطة ضعيفة جدا تعبر عن اقتصاد الشفافية وضعف جودة إدارة الجزائر لمواردها حيث يعتمد هذا المؤشر على أربع مكونات وهي :

— مؤشر المؤسسي والقانون يشمل درجة تسهيل القوانين واللوائح والإيرادات المؤسسة والمسائلة والمنافسة الحرة .

— ممارسات إعداد التقارير ويشمل الكشف عن المعلومات بواسطة الهيئات الحكومية

— الإجراءات الوقائية وضوابط مراقبة الجودة التي تشجع على إلتزامه

— البيئة المحفزة وهي البيئة الإدارية للدولة بشكل عام (1)

<sup>1</sup> - جمعية الشفافية الكويتية مؤشر مراقبة الإيرادات في الصناعات الاستخراجية 2010 دون صفحة بتصرف

2. ضعف الرقابة على إستخدام الجباية البترولية :

بعد مشروع ضبط الميزانية الأداة الفاعلة لتقييم مدى تنفيذ الميزانية مع إعطاء المقاربات بين التقديرات غير أن المشروع لم يطرح على مجلس الشعبي إلا أربع مرات تخص السنوات بين 1978-1981 فلم تكن هناك رقابة لأوجه صرف المال إلا بالنسبة لسنوات المذكورة، إعتد مشروع قانون ضبط الميزانية على تقرير مجلس المحاسبة الذي أكد على ضعف كفاءة الإستخدام الأموال المرصودة لسنة 2008 وذلك من خلال تسجيل العديد من المخالفات ذات الطابع الإداري والمالي تم إرتكابها<sup>(1)</sup>

المطلب الثاني : أثر الجباية البترولية على التضخم :

إنطلاقا من منتصف الثمانينات بدأت الميزانية العامة تعرف عجزا بسبب انخفاض الجباية البترولية مما أدى إلى عدم كفاية الموارد الكلية للميزانية إلى تغطية كامل الحاجيات الوطنية ولهذا تم اللجوء إلى التمويل التضخمي المتمثل في الإصدار النقدي الجديد من طرف البنك المركزي ونتيجة لانخفاض الجباية البترولية وإحتياطات الصرف، تم تقليص حجم الإستثمارات المخططة وبدأت السوق الوطنية تعرف اضطرابات جديدة تمثلت في الوضع الحاد لتضخم الأسعار التي إرتفعت المواد الغذائية وهذا يدل على حالة ندرة في المنتجات وهي وليدة عجز الإنتاج<sup>2</sup>، فقد إنتقل معدل التضخم من 8,2% سنة 1984 إلى 12,4% سنة 1988 و31,8% سنة 1992 .

بعد سنة 1993 واصلت معدلات التضخم إرتفاعها حيث قدرت ب 29 و29,8 خلال سنة 1994 و1995 على التوالي بعد أن كان 20,5% سنة 1993 وقد تراجع سنتي 1996-1997 حيث بلغ 18,7% و5,7% على التوالي ثم وصل إلى 2,64% سنة 1999 و0,34% سنة 2000 ويرجع ذلك إلى الصرامة الكبيرة في إدارة الطلب وذلك بتخفيض حجم الطلب الكلي وعودة أسعار البترول للإرتفاع من جديد والجدول التالي يوضح ذلك .

<sup>1</sup> - ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في الدور الجديد للدولة، حالة الجزائر رسالة دكتوراه الكلية العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس 2012 ص 286

<sup>2</sup> - محمد بلقاسم، حسن بهلول، الجزائر بين الأزمة الإقتصادية و الأزمة السياسية منشورات دحلب 1993 ص ص (182-185) .

جدول رقم(08-01) معدلات التضخم خلال الفترة (1984-2000):

1994	1993	1992	1990	1989	1988	1984	السنوات
29	20,5	31,8	16,6	15,9	12,4	8,2	معدلات التضخم
	2000	1999	1998	1997	1996	1995	السنوات
	0,34	2,64	5	5,7	18,7	29,8	معدلات التضخم

المصدر: أحمد محمودي إنعكاس الإصلاحات الإقتصادية على الإقتصاد الجزائري، ملتقى الوطني حول المؤسسة الإقتصادية، ورقة 2003 ص (191).

شهدت معدلات التضخم في الجزائر إنخفاض محسوسا بدءا من سنة 2000 بفضل السياسات المتبعة من طرف الجهات الوطنية لتبلغ نسبة 2,1 % لتواصل الانخفاض ليصل إلى أقل نسبة بمعدل 0,3 % ليرتفع إلى 4,2 % سنة 2001 وذلك سبب ارتفاع المعروض النقدي بنسبة 22,3 %  
 حكما بلغ معدل التضخم نسبة 2,6 % و 3,6 % لسنتي 2003 و 2004 على التوالي سجلا إرتفاع يقدر ب 2,3 % و 3,3 % على التوالي مقارنة بسنة 2000 ويرجع السبب إلى إنخفاض مداخيل الجباية البترولية .

وفي الفترة 2006-2009، عرف معدل التضخم إرتفاعا مستمر حيث قدر ب 4,3 % سنة 2008 بعدما كان 2,5 % سنة 2006<sup>(1)</sup> وهذا بسبب الأزمة الإقتصادية العالمية سنة 2008 حيث إنخفضت مداخيل الجباية البترولية والجدول بين ذلك .

<sup>1</sup> - زويش سمية ، السياسة المالية و أثرها في تحقيق التنمية الإقتصادية دراسة حالة الجزائر (2000-2014) ( مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية تحقيق إقتصاديات المالية و البنوك ، جامعة البويرة منشورة الجزائر ، 2014-2015 ص 66

الجدول رقم (01-09): يوضح تغيرات معدل التضخم 2000-2016

السنوات	معدل التضخم
2000	0,3
2001	4,2
2002	1,4
2003	2,6
2004	3,6
2005	1,6
2006	2,5
2007	3,5
2008	4,4
2009	5,7
2010	3,9
2011	4,5
2012	8,89
2013	3,26
2014	2,9
2015	4,8
2016	5,9

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

المجلس الوطني الإقتصادي والاجتماعي، في تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي والسداسي

الأول من سنة 2015 نوفمبر 2015 ص 112

التقرير السنوي 2013، التطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر، نوفمبر 2014 ص 25، محمد

لكصاصي، مداخلة لعنوان التوجهات المالية والنقدية لسنة 2015 والتسعة أشهر الأولى من سنة 2016

وسياسات التصدي والمرافقة، في ظرف صدمة خارجية مستمرة "تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس

الشعبي الوطني، الجزائر ديسمبر 2016 ص 15

المطلب الثالث: أثر الجباية البترولية على المديونية.

إن مداخيل المحروقات زادت بصفة كبيرة خلال 1973-1979 مما أدى إلى زيادة نفقات الاستثمار، مما حتم على الدولة أن تستدين من الخارج من أجل تمويل نشاطاتها المختلفة الأمر الذي أدى إلى ارتفاع المديونية بنسبة 3,5 % ما بين 1970-1980 وهذا يعني أن الديون الخارجية إرتفعت من مليار دولار سنة 1970 إلى ما يقارب 15 مليار دولار سنة 1979 وهذا الارتفاع ناتج عن سياسة التصنيع بالديون وفي سنة 1980 بلغت الديون الخارجية 17,86 مليار دولار<sup>(1)</sup>

وابتداء من سنة 1986 ونتيجة لتدهور أسعار البترول وإخفاض إيرادات الصادرات بدأت المديونية الخارجية تضغط بعثها على الجزائر،

فالأوضاع الإقتصادية المتأزمة آنذاك، جعلت من الحكومة الجزائرية أن تقوم بالاقتراض بمبالغ مالية كبيرة وبشروط محففة فقد بلغ الدين الخارجي 20,64 مليار دولار سنة 1986 ليرتفع إلى 24,75 مليار دولار سنة 1987 وإلى 25,07 مليار دولار سنة 1988 وقد وصل إلى 28,38 مليار دولار سنة 1990 والجدول التالي يبين تطور الديون الخارجية من سنة 1980-1990

<sup>1</sup> - بن بلقاسم سفيان، سير المديونية الخارجية و سياسة التصحيح الهيكلي في الدول النامية حالة الجزائر 1987-1994 رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 1994-1995 ص 68،81

جدول رقم (10-01) تطور الديون الخارجية 1980-1990

الديون الخارجية	السنوات
17,86	1980
16,92	1981
15,77	1982
15,12	1983
14,98	1984
17,26	1985
20,64	1986
24,75	1987
25,07	1988
26,03	1989
28,38	1990

المصدر : بن بلقاسم سفيان تسيير المديونية الخارجية و سياسات التضخم الهيكلي في الدول النامية تمثل الديون الطويلة والمتوسطة الأجل المصدر بعملات غير الدولار أكثر من 50 % من مجموع الديون مما يجعل الجزائر حساسة إتجاه تقلبات قيمة الدولار إذ أن تخفيض قيمة الدولار بين سنة 1986-1989 أدت إلى زيادة قيمة الديون الخارجية الجزائرية المصدر بالعملات الأخرى(خسائر الصرف)علما أن الدولار هو العملة الرئيسية لفوترة الصادرات الجزائرية (1)

وعلى الرغم من قيام الدولة بإعادة جدولة ديونها سنة 1994 إلا أن الدين الخارجي استمر في الارتفاع ليبلغ ذروته سنة 1996 حوالي 33,65 مليار دولار بعدما كان 25,72 مليار دولار سنة 1993 وذلك بسبب حصول الجزائر على تمويلات جديدة من الخارج وابتداء من سنة 1997 انخفض الدين الخارجي إلى 31,22 مليار دولار إلى 30,47 مليار دولار سنة 1998 وإلى 28,32 مليار دولار سنة 1999 وفي سنة 2000 بلغ الدين الخارجي قيمة 25,26 مليار دولار وانخفض إلى 22,64 مليار دولار سنة 2002 بسبب تحسن الوضعية المالية للبلاد الناجمة عن إرتفاع أسعار البترول وارتفاع عائدات الجباية البترولية (2)

<sup>1</sup> - فيصل بوطلمية، أثر التصحيح الهيكلي على المديونية الخارجية في الجزائر، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة تلمسان 2003-، 2004 ص 134

<sup>2</sup> - بن بلقاسم سفيان، تغيير المديونية الخارجية و سياسات التصحيح الهيكلي في الدول النامية، مرجع سبق ذكره ص 99

الجدول رقم (01-11) يبين تطور الدين الخارجي 1993-2003

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
الدين الخارجي	25,72	29,49	31,57	33,65	31,22	30,47	28,32	25,26	22,57	22,64	23,35

المصدر: فيصل بوطلبة مرجع سبق ذكره، ص 135.

وقد بلغ الدين الخارجي قيمة 5,573 مليار دولار نهاية عام 2007 حيث قدرت الديون طويلة الأجل والمتوسطة ب 4,889 مليار دولار بنسبة 87,7 من الديون الإجمالية بينما قدرت الديون قصيرة الأجل ب 884 مليون دولار بنسبة 12,3 % وقد قرر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سنة 2005 وقف الإستدانة من الخارج والسداد المسبق لكامل الديون الخارجية بفضل مداخيل الجباية البترولية المتزايدة حيث كشف محافظ بنك الجزائر أنه قد تم تسديد دفعة واحدة

وبصورة مسبقة بإتفاق مع الدول الدائنة 12,87 مليار دولار من الديون عام 2006

لا شك أن أي زيادة أو إنخفاض في أسعار البترول يؤثر على حجم المداخيل وعائدات الجباية البترولية فالسياسة التي تنتهجها الجزائر كشفت مدى هشاشة الإقتصاد الجزائري ومدى ارتباطه بقطاع المحروقات فبمجرد إنخفاض الجباية البترولية يكون التأثير واضح على كل من المديونة والتضخم

الجدول رقم (01-11) قائمة الدين الخارجي (2011-2017)

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	الثلاثي الأول 2016	الثلاثي الثاني 2016	الثلاثي الثالث 2016	الثلاثي الرابع 2016	الثلاثي الأول 2017
قيمة الدين الخارجي	4,405	3,678	3,308	3,308	3,021	3,840	3,038	3,130	3,007	3,840	3,773

المصدر: تقارير بنك الجزائر العدد سبتمبر 2017

التمثيل البياني رقم (01-01) قائمة الدين الخارجي:

### خلاصة الفصل الأول:

لقد دار تحليلنا في الفصل الأول حول الحماية البترولية كونها الركيزة الأساسية للاقتصاد الوطني و باعتبارها أهم مصدر للإيرادات العامة من خلال إعطاء عموميات حول النظام الجبائي الجزائري ومفاهيم حول الحماية البترولية كما قدمنا أهم مكونات الحماية البترولية وخصائصها وتطورها التاريخي حيث كانت فرنسا مسؤولة عن تسيير قطاع المحروقات لصالحها ثم جاءت مرحلة الإستقلال سنة 1962 حيث بدأت الجزائر في إستعادة سلطتها على أراضيها وملكيته لها وبعد ذلك أنظمت الجزائر إلى منظمة الدول المصدرة للبترول "أوبيب" سنة 1969 و كان ذلك عقب توقيع اتفاقية جيتي، سونطراك سنة 1968 بين الشركة الوطنية "سونطراك" و الشركة الامريكية "جيتي" الناشطة في قطاع المحروقات على المستوى العالمي.

كما قمنا في الشطر الثاني بدراسة وتحليل كل المراحل التي تمر بها الأثار القانوني للحماية البترولية في الجزائر بداية من القانون البترولي الصحراوي ومختلف التعديلات والتشريعات المقدمة التي تبقى رغم ذلك غير مرتبة ولا تتلاءم وظروف الإقتصاد الوطني، لكن تبقى الحماية البترولية مواجهة لعدة تحديات من ضعف الكفاءة الاستخدامية لها وعدم قدرة الجزائر على تفعيل أليات تسمح باستخدامها الإستخدام الأمثل كما وتبقى لها أهمية قصوى تتمثل بالأساس في أنها الممول الرئيسي لعملية التنمية الإقتصادية .

---

# الفصل الثاني

الإطار العام للإدارات العامة

---

تمهيد:

أدى تطور الدور الاقتصادي والاجتماعي للدولة وازدياد نفقاتها العامة إلى تطور نظرية الإيرادات العامة، الأمر الذي تجلت آثاره في تطوير حجم هذه الإيرادات والتي تعددت أنواعها وأغراضها وآثارها، ولقد تعددت في العصر الحديث مصادر الإيرادات العامة واختلفت طبيعتها تبعاً لنوع الخدمة العامة التي تقوم بها الدولة والهدف منها .

ويعرف الفكر المالي العديد من المحاولات لتقسيم الإيرادات العامة على أساس التمييز بين أنواعها المختلفة، إلى أقسام يضم كل منها الموارد المتحددة في الطبيعة أو المشابهة في الخصائص.

- وفي الواقع أن جل التقسيمات لا تسلم من النقد نظراً لعدم دقة المعايير المتخذة كأساس للترقية بينها.
- إن عملية الاختيار بين أوجه الإيرادات العامة المتمثلة في "الدومين العام والخاص والإيرادات الإصدار النقدي والقروض العامة والرسوم والإيرادات الغربية التي تعتبر مصدراً أساسياً لتمويل خزينة الدولة ووسيلة مالية هامة في يد الدولة تستخدمها لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- فكل هذه الإيرادات تشكل جزءاً من السياسة المالية التي يجب أن تكون منبثقة وغير متعارضة مع الهيكل الاقتصادي والاجتماعي والسياسي المجتمع .

مما سبق ذكره نقوم بدراسة هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الإيرادات العامة

المبحث الثاني: مصادر الإيرادات العامة

المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية للإيرادات وطرق تحصيلها وتقديرها

### المبحث الأول: ماهية الإيرادات العامة

إن تزايد حاجة الدولة الحديثة للأموال كان حافزا للبحث عن الجديد من مصادر الإيرادات العامة فالإيرادات العامة تعتبر عنصر مهم في ميزانية الدولة كما لها تأثير كبير في الحياة الاقتصادية وكذلك على موازنة العامة و التوجهات العامة للدولة ،حيث تعد نظرية الإيرادات العامة من أهم نظريات التي شغلت المفكرين الماليين ،ولهذا سيتم التطرق في هذا المبحث إلى :

المطلب الأول: التعريف بالإيرادات العامة.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للإيرادات العامة.

المطلب الثالث: تقسيمات الإيرادات العامة.

المطلب الأول: مفهوم الإيرادات العامة وتطور التاريخي

### المطلب الأول: التعريف بالإيرادات العامة

منذ أن أخذت الدولة الحديثة بمبدأ التدخل سعت إلى زيادة حصيلة إيراداتها العامة بهدف تغطية نفقاتها الناجمة عن تأدية الخدمات العامة وهذه الخدمات التي تقوم بها الدولة منقسمة إلى قسمين:

أ). خدمات قليلة للتجزئة وهي التي تمكن تقدير قيمة ما يحصل عليه الفرد منها مثل المواصلات والخدمات التعليمية الصحية... الخ.

ب). خدمات غير قابلة للتجزئة وهي التي لا يمكن تحديد نصيب كل فرد مثل خدمات الدفاع الخارجي والأمن الداخلي.<sup>(1)</sup>

- توجد العديد من التعاريف للإيرادات العامة منها :

✓ تعرف الإيرادات العامة على انها مجموع أموال التي تحصل عليها الحكومة للإنفاق على المواقف والمشروعات العامة ووضع سياستها موضع التنفيذ.<sup>(2)</sup>

✓ يقصد بالإيرادات العامة مجموع الدخول التي تتحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.<sup>(3)</sup>

✓ ولا يقتصر تعريف الإيرادات العامة على هذا النصوص بل تعدد مفهوم الإيرادات العامة فهناك أكثر من تعريف منها:

<sup>1</sup> - عبد الملك منيس أسعد، اقتصاديات المالية العامة/مصر، دار المعارف، 1998، ص219.

<sup>2</sup> - مجدي محمد شهاب، الاقتصاد المالي، مالية الدولة، دار الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 1999، ص101.

<sup>3</sup> - محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر، الطبعة الثانية، 2005، ص139.

- ✓ "الإيرادات العامة هي المصادر التي تستمد الدولة منها أموال اللازمة لسدّ نفقاتها وهذه الإيرادات متعددة أهمها إيرادات الدولة من أملاكها الخاصة والضرائب والرسوم والقروض والوسائل النقدية<sup>(1)</sup>.
- ✓ وأيضاً عرفت الإيرادات المالية العامة بأنها "جميع الأموال النقدية والعينية والمنقولة والعقارية التي ترد إلى الخزينة العامة للدولة وتعطي بنود الإيرادات العامة في الموازنة العامة.<sup>(2)</sup>
- ✓ تعتبر الإيرادات العامة هي الوسيلة المالية التي تستطيع الدولة من خلالها تأمين المال اللازم لتغطية نفقاتها العامة والقيام بالخدمات والوظائف الملقاة على عاتقها وهي أداة للتأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق أهداف الدولة العامة.<sup>(3)</sup>
- ✓ تعتبر الإيرادات من الأدوات الأساسية للموازنة العامة التي تستخدمها الحكومة في تنفيذ سياستها المالية وتحصل الدولة على هذه الإيرادات أساساً من الدخل القومي في حدودها تسمح المالية القومية أو من خارج عند عدم كفاية هذه الطاقة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام<sup>(4)</sup>
- ✓ يقصد بالإيرادات العامة هي الإيرادات التي تحصل عليها الدول مقابل الخدمات التي تقدمها للأفراد ويحصلون على نفع منها سواء كلان نفع عام أو خاص وهي بذلك تشمل دخل أملاك الدولة العامة والخاصة وحصيله الرسوم.<sup>(5)</sup>
- ✓ ومع اختلاف صيغة التعريف للإيرادات العامة إلا أنها ذات مضمون واحد، في عملية تحصيل الأموال العامة هدف تغطية النفقات العامة للدولة فقد تتخذ الدولة جزءاً من الأموال لمجرد التحكم في حجم القوى الشرائية في السوق ومحاربة الاتجاه التضخمي.
- ✓ وبالنسبة للجزائر فإن قانون 84-17 والمتعلق بقوانين المالية أشار في المادة 11 إلى ما يلي "يلزم للقيام بالنفقات العامة تدبير الموارد اللازمة لتغطيتها وتحصيل الدولة على هذه الإيرادات أساساً من الدخل القومي في حدود ما تسمح به المالية القومية أو من الخارج عند عدم كفاية هذه الطاقة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام ...

- ✓ والجدول الموالي يوضح تطور الإيرادات النهائية للجزائر خلال الفترة 2000 إلى 2016.

الجدول رقم (01\_02) يبين تطور الإيرادات العامة ما بين (2000-2016)

1- غواصة حسن، المالية العامة، بيروت، دار النهضة العربية، 1978، ص385.

2- عناية غازي، المالية العامة والتشريع الضريبي، عمان دار البيارق، الطبعة الأولى، 1998، ص48.

3- بشور عصام، المالية العامة والتشريع الضريبي، مكتبة المعرفة، الطبعة الأولى، 1985، ص117.

4- بن اسماعيل حياة تطوير إيرادات الموازنة العامة إبرك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2009، ص5.

5- سيد عبد المولى المالية العامة، الأدوات المالية، دار الفكر العربي، ص192.

الوحدة: (2019/2017)

نسبة الإيرادات	المجموع العام للإيرادات	السنوات
/	1562.7	2000
16.65	1399.6	2001
41.68	1490.8	2002
2.43	1874.9	2003
5.27	2151.1	2004
7.05	2993.1	2005
2.10	3519.8	2006
7.80	3563.8	2007
6.73	5053.8	2008
4.83	3559.3	2009
10.58	4203.0	2010
2.89	5428.6	2011
15.48	6055.0	2012
10.54	6371.0	2013
10.42	72181.8	2014
11.05	76846.5	2015
1.34	7747.43	2016

المصدر: اعتماد على تقارير وزارة المالية لسنوات الدراسة .

من خلال الجدول نلاحظ زيادة في الإيرادات حيث بلغت سنة 2001 ما يساوي 1399.6 مليار دج مقارنة سنة 2000 بمبلغ قدره 1582.7 مليار دج ليرتفع سنة 2003 نسبة 2.43% وفي السنوات الممتدة من 2004 إلى 2008 كنت نسبة الزيادة تتراوح بين 5.27% و6.73% مقارنة بنسبة 2000 نسبة 4.83% بمبلغ قدره 3559.3 مليار دج، وفي سنة 2010 بلغت الإيرادات الاجمالية 4203.0 مليار دج أما في السنوات 2011 إلى 2015 كانت نسبة الزيادة تتراوح بين 2.89% و11.05% أما نسبة 2016 قدر مبلغ 774.43 مليار دج منها (أي نسبة 1.34% .

- صدر قانون المالية لسنة 2017(الذي وقعه رئيس الجمهورية في العدد ال 77 من الجريدة الرسمية والجدول التالي بين التوقعات الدولة للإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)

الجدول رقم (02-02): توقعات الجزائر للإيرادات العامة في لجزائر (2017-2019)

2019	2018	2017	
2.643.600.000	2.359.700.000	3.435.400.000	موارد عادية
3.780.800.000	3.438.400.000	2.300.100.000	الجبابة البترولبة
6.424.400.000	5.798.100.000	5.635.500.000	اجمالي موارد الميزانية

المصدر: الجريدة الرسمية 2015 المؤرخ الخميس 19 ربيع الأول 1436هـ الموافق لـ 31 ديسمبر 2015 العدد 72، ص 44-65.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للإيرادات العامة

أدى تطور الدور الاقتصادي والاجتماعي للدولة وازدياد النفقات إلى تطور نظرية الإيرادات العامة، فحين لم يكن للدولة إلى دور الحارس (دولة حارسة) ولكن حين تعرض العالم لأزمات الاقتصادية، انتشرت المبادئ الاشتراكية، وأصبحت الدولة ترى من واجبها توجيه الاقتصاد القومي وظهرت المصادر الحالية للإيرادات العامة وستعمق أكثر في التطور التاريخي للإيرادات العامة من خلال هذا المطلب.

التطور التاريخي للإيرادات العامة

تطورت الإيرادات العامة حجما ونوعا بسبب ازدياد النفقات العامة ونوعها وإذا اتبعنا التطور الذي لحق الإيرادات ابتداء من العصور الوسطى نجد أنها تمثلت أساسا في هذه الحقبة في إيراد الدومين، أي إيراد أملاك الدولة التي كانت تختلط بأملاك الملك ويفسر هذا الوضع بان الملوكة قد نزلوا مع بداية عهد الإقطاع في أوروبا الغربية عن حق فرض الضرائب لأمرأ الإقطاع مما استلزم اعتماد الدولة أساسا على دخل الدومين، ومن هنا ظهرت التفرقة بين الإيرادات المالية العادية (دخل الدومين) والإيرادات المالية غير العادية.

- ومع بدء العصور الحديثة بدأت الدولة تسترد سلطانها الذي نزلت عنه لأمرأ الإقطاع، وهو حق فرض الضرائب ومع ازدياد نفقات القصور والجهاز الإداري للدولة الذي اتسع بطاقة والجيش الحديثة التي تكونت تحولت الضرائب إلى مورد عادي وسقطت التفرقة السابقة بين الإيرادات العادية والغير العادية.

- ومع تزايد النفقات العامة بسبب الحروب الكبيرة اضطرت الدولة للبحث عن موارد أخرى فظهرت القروض كمورد جديد واعتبر الدومين والضرائب إيرادات عادية بينما اعتبرت القروض والإصدار النقدي الجديد إيرادات غير عادية وخصص كل نوع من هذه الموارد لتغطية النفقة العامة المقابلة، وكان الفكر

التقليدي يرى أن يقتصر تغطية النفقات العامة على الإيرادات العادية، الأمر الذي يشكل توازن الميزانية بالمعنى التقليدي وقد استيعب ظهور التفرقة بين الإيرادات العادية وغير العادية، أن ظهرت التفرقة بين بعض البلاد بين الميزانية العادية والميزانية غير العادية.

- ومع مرور الوقت بدأ نشاط الدولة بازدياد أساسا خاصة مع ازدياد الاتجاهات الاشتراكية وتدخل الدولة في كل صغيرة وكبيرة ويقصد بها لتلبية حاجات المواطنين المتزايدة مع التقدم العمراني والتكنولوجي ولذلك اتجهت الدولة إلى التوسع في الفروض العامة اضطرت لاستخدامها في الانفاق العادي مما أدى إلى صعوبة التفرقة بين النفقات العادية وغير العادية وفي العصر الحاضر وهي الفترة الحالية التي تتصف بقوة التيار الاشتراكي باتساع أملاك الدولة وخاصة نتيجة التوسع في سياسة التأمين أخذ دخل الدومين يسترد أهميته بصفته مصدرا للإيرادات العامة .

- ولكن من الضروري ونحن نقدر أهمية دخل أملاك الدولة أن ندخل في اعتبارنا عاملين مرتبطين عملا لهذا الاتجاه ومما أثر الشكل القانوني الذي تختاره الدولة بمشروعاتها وأثر الفني المالي الذي تستخدمه في الحصول على ما يلزمها دخل هذه المشروعات<sup>(1)</sup>

- فمن الممكن أن تزداد أهمية دخل أملاك الدولة على الرغم من زيادة المشروعات العامة وذلك نتيجة اختيار الدولة ككل هذه المشروعات في صورة مشروعات مختلفة أو مشروعات عامة مباشرة أو مشروعات مستقلة.

- وكذلك فإن لاختبار الفن المالي أثره كأن تحصل الدولة على إيراد منها عن طريق إخضاعها للضرائب أو تحول أرباحها إلى إيراد للدولة.

#### \* تطور نظرية الإيرادات العامة :

- تطورت نظرية الإيرادات العامة بتطور وظيفة الدولة وشموليتها فبعد أن كان التقليديون يعتقدون مبدأ تحديد هدف الإيرادات العامة بتغطية النفقات العامة تأسيس على مبدأ حياد المالية العامة أصبح للإيرادات العامة هدفا تدخليا فلم تعد مرتبطة بتغطية النفقات العامة كما كان ينظر إليها التقليديون بل تطور دورها حيث أصبحت مسؤولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي واستغلال الموارد المعطلة ومن ثم أصبح للإيرادات (العامة ووظيفة بتطور حجمها وتعدد أنواعها وأغراضها في التوجيه الاقتصادي والاجتماعي. مثال ذلك دورها في محاربة التضخم عن طريق امتصاص بعض القوى الشرائية في السوق أو التوجيه الاستثماري أو أداة لتوزيع الثروات والتحول والتقريب بينهما<sup>(2)</sup>.

<sup>1</sup> - يسرى محمد أبو العلا، المالية العامة والتشريع الضريبي، جامعة بنها كلية الحقوق مركز التعليم المفتوح، ص 07.

<sup>2</sup> - يسرى محمد أبو العلا، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 08.

### المطلب الثالث: تقسمات الإيرادات العامة :

قبل التطرق إلى مصادر الإيرادات العامة لا بد من معرفة أولاً تقسيماتها نظراً لتعاظم الأهمية الكبرى للإيرادات العامة في الوقت الحاضر من جهة والحاجة إلى تتبع تطورها من جهة أخرى وفيما يلي التقسمات للإيراد العامة ثم التقسمات النظرية أو العلمية.

#### أولاً) معايير تقييم الإيرادات العامة :

- أ). مصدر الإيرادات العامة، ويتخذ هذا المعيار للتفرقة بين الإيرادات الأصلية والإيرادات الشقة.
  - ب). مدى استعمال الدولة لسلفة الجبر التي تملكها، ويتخذ هذا المعيار للتفرقة بين الإيرادات التي تستند إلى سلطة الجبر والإكراه والإيرادات التي تستمد إليها.
  - ج). مدى التشبه بين إيرادات القطاع الخاص ويتخذ هذا المعيار للتفرقة بين إيرادات الاقتصاد العام والإيرادات ذات الشبه بالاقتصاد الخاص.
  - ت). مدى انتظام ودورية مصدر الإيرادات العامة ويتخذ هذا المعيار للتفرقة بين الإيرادات العادية والإيرادات الغير العادية.
- اعتمد كتاب المالية العامة على المعايير السابقة في تقسمات الإيرادات العامة إما تقسمات تطبيقية أو تقسمات علمية.<sup>(1)</sup>

#### ثانياً) تقسيمات الأيرادات العامة

- التقسيمات التطبيقية:** ويتم فيما يلي الكتفاء بعرض تقسيمين تطبيقين فقط للإيرادات نظراً لأهمية الكبيرة والفائدة التي يكسبها هذين القسمين وهما:
- أ). **التقسيم الإداري للإيرادات:** يمكن تقسيم الإيرادات العامة وفقاً للجهات التي تتولى تحصيلها بحيث تتضمن الموازنة تفصيلاً وأضحاً حصلت وكل مصلحة من المصالح العامة وهي بصدد ممارستها لنشاطها، حيث أن هذا التقسيم بين فقط نصيب كل إدارات الحكومة في تحصيل الموارد العامة ولا يبين طبيعتها ولا يعكس كفاءة أو أهمية وحدة حكومة معينة وإنما فقط الاختصاص.
  - ب). **التقسيم الوظيفي للإيرادات:** من المفيد أن تعرض الإيرادات في الموازنة عرضاً وظيفياً حتى يمكن لإمام مصادر الموارد العامة المختلفة ونصيب كل منهما في الحصيلة الإجمالية للإيرادات الدولة<sup>(2)</sup>، حيث ان الهدف من هذا التقسيم يسمح بالتعرف على مصادر تمويل النفقات العامة وتقييم سياسة الدولة وتتبع التطورات التي تلحقها من نسبة إلى أخرى.

نايف عبد الجواد، اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، بغداد، مطبعة الجامعة 1983، ص71. <sup>1</sup>

<sup>2</sup> - مجدي محمد شهاب، الاقتصاد المالي، مرجع سبق ذكره، ص110.

### 2. التقسيمات العلمية :

يصعب التقسيم العلمي للإيرادات الشيء الذي يترجمه عدم المقدرة للتوصل إلى معيار علمي دقيق وعليه نجد أن أهم هذه التقسيمات متمثلة في: (1)

(أ). إيرادات أصلية وإيرادات مشقة: ويطلق على الإيرادات الأصلية الموارد التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها الخاصة ودون الاستلاء على أموال الأفراد.

أما تلك التي تحصل عليها عن طريق انقطاع جزء من أموال الموظفين يطلق عليها الإيرادات المشقة إن هذا التقسيم فقد الكثير من أهميته في وقتنا الحاضر نظرا لتوجه الدول للخصوصية.

(ب). إيرادات سيادية وإيرادات اقتصادية: ويطلق على الإيرادات السيادية الأموال التي تدفع كرها وجبرا للدولة، والهيئات العامة أما الإيرادات الاقتصادية فتحصل عليها الدولة دون اللجوء إلى الأفراد.

(ج). إيرادات إن الإيرادات العادية هي التي تحصل عليها الدولة والهيئات العامة بصورة منتظمة أما الإيرادات غير العادية فهي تحصل عليها الدولة من آن لآخر بغير انتظام إن التطرق إلى تقسيمات الإيرادات العامة في الجزائر شكلها التطبيقي والنظري من شأنه أن يسهل عملية الخوض في مصادر الإيرادات العامة وهو ما يتضح من خلال المبحث الموالي.

<sup>1</sup> - محمدي محمود شهاب، الاقتصاد المالي، مرجع سبق ذكره، ص112.

### المبحث الثاني: مصادر الإيرادات العامة:

تعددت مصادر الإيرادات العامة بين ضرائب وعائدات وممتلكات الدولة وبين القروض العامة والتحويلات وذلك حسب ما نصت عليه المادة 11 من لقانون 84 - 17 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم كما يلي :

- الإيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا حاصل الغرامات.

- مداخل أملاك تابعة للدولة.

- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة والهبات والأتاوى.

- مداخيل المساهمات المالية للدولة المرخص بها القانون... الخ.

وبهذه أدق يمكن تحديد مصادر الإيرادات العامة من خلال المطالب الثلاثة الأخيرة :

#### المطلب الأول: الإيرادات من أملاك الدولة (الدومين)

- تملك الدولة أموالاً منقولة كالسلع التي تتبعها والخدمات التي تقدمها وأموالاً غير منقولة كالعقارات والمناجم والغابات وآبار النفط، وإيرادات هذه الأموال تساعد الدولة على قيام بالأعباء الملغاة على عاتقها.

#### أولاً: مفهوم الدومين:

يطلق لفظ الدومين Domaine على ممتلكات الدولة أياً كانت طبيعتها عقارية أو منقولة وأياً كان نوع الملكية الدولة عامة أو خاصة<sup>(1)</sup>.

#### ثانياً: تقسمات الدومين:

- ينقسم الدومين من الناحية القانونية إلى نوعان: أموال ذات ملكية عامة وأموال ذات ملكية خاصة.

أ. أموال ذات ملكية عامة: وتخضع هذه الأموال لأحكام القانون العام وتخصص للنفع العام كالطرق والساحات والحدائق العامة والأنهار والموانئ... الخ مثل أموال لا يحق للدولة أن تتصرف بها وعادة لا تأخذ الدولة ثمناً من الأفراد مقابل استخدامهم لهذه الأموال وإن يحدث أحياناً أن تقوم الدولة بفرض رسوم على الانتفاع هذه الأموال كالرسوم على زيادة المتاحف والحدائق مثال: (2)

ب. أموال ذات ملكية خاصة: وهي الأموال التي تخضع لأحكام القانون الخاص، حيث تتصرف بها الدولة، كما يتصرف الأفراد في أملاكهم كآبار البترول والأراضي الزراعية والغابات، ومختلف مشاريع الاستثمار الصناعية والتجارية والزراعة والمالية التي تقوم بها الدولة.

1 - عادل أحمد حشيش، أساسات المالية العامة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2013، ص 129.

2 - محمد عباس محرزى، اقتصاديات الحياطة والضرائب، الطبعة الخامسة، دار هومة 2013، ص 88.

- وقد كانت إيرادات الدولة من ممتلكاتها الخاصة من أهم مصادر إيرادات الدولة في العصور الوسطى، كما تتمتع به مثل هذه الممتلكات من ثبات واستمرار وتجدد.

- وهكذا فإن أملاك الدولة الخاصة تتضمن ممتلكات صناعية وتجارية وخدمية وزراعية تعود عليها بالإيرادات التالية .

### 1. الإيرادات العقارية:

تملك الدولة أموالا عقارية، تدر عليها أرباحا تدخل خزينتها وتعتبر عن الإيرادات العامة وتشمل هذه الإيرادات بصورة خاصة، الإيرادات الناشئة عن ملكية الدولة وللأراضي وللأبنية وللغابات وللمناجم وهو ما يعرف أيضا بالدومين التقليدي.<sup>(1)</sup>

فمن العقارات ما تعود ملكيتها إلى الدول لأسباب كثيرة منها :

\*هناك قوانين بعض تعتبر الدولة وارثا لا وارث لها.

هناك بعض المالكين قد وهبوا عقارهم (لأسباب ضريبية) مثلا إلى الدولة.

الثروات التي أطاحت بنظم قديمة، وجعلت عقارات الحكام السابقين ملكا للدولة مثل الثورة عام

1878 والثورة الروسية 1918... الخ.

### 2. الدومين الصناعي والتجاري:

يحتل الدومين التجاري والصناعي مرتبة أكثر أهمية في الدول الحديثة من الدومين العقاري حيث تتكون موارد مما تملكه الدولة من مشروعات صناعية وتجارية وكان نطاقه ضيقا في الماضي في ظل حياد المالية العامة، ومع ظهور الاتجاهات الاشتراكية وظهور المالية الحديثة بدأ دوره يقوي ويتسع ولم يعد دور الدولة قاصرا على استهلاك الثروة بل أصبحت منتجة لها وبصفة عامة يحدد الاتساع في النشاط التجاري والصناعي دور الدولة السياسي الذي تتبعه الدولة فالنظام الرأسمالي يهدف إلى تحقيق الأرباح وبالتالي توسيع في هذا النشاط.

- وقد تلجأ الدولة إلى إدخال الشكل الاحتكاري على مشروعاتها رغبة منها في تحقيق دخل كبير منه ولذا يجب أن تكون السلع المتيحة ذات طلب غير مرنا حتى لا يتأثر الطلب عليها تأثيرا كبيرا الثمن وفي الغالب تعتمد الدولة احتكار أنواع معينة من السلع حتى تضمن جباية الضرائب عليها حيث تعتمد الدولة في تمويلها على السلع الاحتكارية عن طريق رفع السعر.

<sup>1</sup> - يسرى محمد أبو علا، المالية العامة والتشريع الضريبي. مرجع سبق ذكره، ص18.

**3. الدومين الخدماتي:** تقوم الدولة احيانا في تحقيق الإيرادات عن طريق احتكارها بعض الخدمات الأساسية والمهمة للأفراد مثل احتكار نشاط التأمين، ومرجع ذلك لما يقوم به قطاع التأمين من دور مهم على مستوى النشاط الفردي أو النشاط الاجتماعي وفي حماية رأس المال البشري والمادي والمحافظة عليه.

**4-الدومين المالي:** يقصد بالإيرادات المالية الأسهم وفوائد القروض التي تمنحها الدولة للأفراد والهيئات والفوائد المستحقة للحكومة عن ابداع بعض أموالها في المصارف.

- وقد قامت أغلب الدول في احتكار الأعمال المصرفية عن طريق امتلاكها بعض أو جميع البنوك في بلادها ولكن مع اجتياح موجة الخصخصة قامت كثير من الدول بالتخلي عن المصارف لصالح النشاط الخاص<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثاني: الإيرادات الضريبية

تعد الضريبة مورد مالي للدولة لتغطية النفقات العمومية وأداة فعالة تمكن الدولة من التدخل في الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية، تجسيدا لأهدافها السياسية والمالية .

#### أولاً: تعريف الضريبة واهم عناصرها :

ليس للضريبة تعريف تشريعات خاصا بها، وغالبا ما يتم تعريفها من خلال تحليل عناصرها وهناك عدة تعاريف متعلقة بالضريبة، ومن أكثرها شيوعا ما يلي :

\* تعرف الضريبة بأنها اقتطاع مالي تأخذه الدولة جبرا من الأفراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة عامة<sup>(2)</sup>.  
\* كما يعرف (Djeston Djebez) الضريبة بأنها "كل اقتطاع أو منفعة أيا كان شكلها تحصل عليها القوة العمومية بغية إشراك المواطنين (المكلفين) في تحمل الأعباء العامة من جهة ومن جهة أخرى بغية تحقيق أهداف سياستها الاجتماعية والاقتصادية والتنمية<sup>(3)</sup>.

من خلال التعاريف السابقة تمكن استخلاص تعريف كالتالي :

الضريبة هي إقطاع نقدي أو إجباري دون مقابل لفائدة الدولة، يتم فرضه على المكلفين من اجل تغطية النفقات العامة.

كما يمكن استخلاص عناصر الضريبة والمتمثلة فيما يلي :

- **الضريبة فريضة نقدية:** أي أنها تدفع في شكل نقدي وذلك استجابة لمقتضيات النظام الاقتصادي وتطلعا لتحقيق مبدأ العدالة الضريبية.

1 - محمد خالد المهاني، محاضرات في المالية العامة، المعهد الوطني للإدارة العامة الدورة التضيرية 2013، ص45.

2- يعلى محمد الصغير، يسرى أبو علا "المالية العامة دار العلوم للنشر والتوزيع، حجار عناية الجزائر، 2003، ص ص 54-55.

3 - احمد حمدي العناني، اقتصاديات المالية ونظام السوق دار المعرفة اللبنانية، بيروت، لبنان، 1992، ص261.

- تدفع الضريبة جبراً: وهذا يعني أن المكلف بالضريبة ليس له خيار في دفعها للدولة بل هو مجبراً على ذلك.

- الضريبة تدفع بصفة نهائية: غن مكلف يدفع الضريبة بشكل نهائي، ولكن هذا لا يمنع استرجاع بعض منها في حالة تقديم طعن أو نظام.

الضريبة تدفع من دون مقابل مباشر: إن مكلف الدافع للضريبة لا يتمتع بمقابل مباشر كما دفعه ولكنه ينتفع من الخدمات العامة التي تقدمها الدولة<sup>(1)</sup>.

ثانياً: المبادئ الأساسية للضريبة:

تعني المبادئ الأساسية للضريبة تلك القواعد والأسس التي تعين على المشرع المالي مراعاتها وهو بصدد تقرير النظام الضريبي للدولة وتهدف هذه القواعد إلى التوفيق بين مصلحة المكلفين من جهة، ومصلحة الخزينة العمومية من جهة أخرى ويتم تناول هذه المبادئ حسب الترتيب الآتي:

**1. مبدأ العدالة:** ويقصد بها ذلك النظام الذي يوزع الأعباء المالية لضرائب بين أفراد المجتمع، أي مساهمة الأفراد في النفقات العامة دون تمييز، فمثلاً الضريبة على الدخل على أساس تصاعدي كمبدأ لتجسيد العدالة بمعنى أنه كلما ارتفع الأجر كلما زادت الضريبة<sup>(2)</sup>.

- غير أن هذا المبدأ ينعدم في حالات استثنائية كالإعفاءات الضريبية التي يستفيد منها بعض الاطراف، فضلاً عما تثيره التقاعدية من قضايا ترتبط بالمعدلات والحدود التي تحسب عندها الضريبة<sup>(3)</sup>.

- ويركز مبدأ العدالة على كيفية حساب وتحمل العبء الضريبي، ومع تطور الفكر المالي اختلفت طرق تحديد هذا العبء من الضريبة النسبية إلى الضريبة بمعدل ثابت مهما تغير الدخل، وتبقى مسألة المساواة نسبية تختلف حسب نوع الضريبة المفروضة (مباشرة أو غير مباشرة) وكذا حسب طريقة تحديد العبء الضريبي.

**2. مبدأ اليقيني (الوضوح):** ومعناه أن تكون الضريبة محددة بوضوح من حيث أسس حسابها والمناسبة التي فرضت على أساسها مع تحديد الوعاء وميعاد الوفاء بها إضافة إلى طريقة تحصيلها، أي أن يكون التكلف على دراية بالتزاماته اتجاه الدولة، ويتطلب ذلك إلمام بمكلف بالأحكام المتعلقة بالضريبة، ولا يتحقق ذلك إلا بثبات واستقرار الأحكام الضريبية والتشريعات المتعلقة بالضريبة، ولا يتحقق ذلك بإثبات واستقرار الاحكام الضريبية والتشريعات المتعلقة بها وعدم المغالاة في إحداث التغيرات عليها.

<sup>1</sup> - مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة لنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2008، ص27.

<sup>2</sup> - أحمد حمدي العناني "اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق" مرجع سبق ذكره، ص263.

<sup>3</sup> - غازي عناية "الضريبة والزكاة دراسة مقارنة مشورات، دار الكتب الجزائر، 1991، ص215.

ولتحقق مبدأ اليقين لا بد من أن تكون التشريعات المالية والضريبة واضحة وجليّة يفهمها عامة المكلفين بالضريبة دون التباس.<sup>(1)</sup>

وعدم توفر هذا الشرط (التغير المستمر في التشريعات وتعقيدها) قد يؤدي إلى حدوث تعسفات متبادلة سواء من جانب الإدارة الضريبة من خلال زيادة العبء الضريبي ما يؤدي إلى تفشي ظاهرة الرشوة أو من جانب المكلفين من خلال التهرب من دفع الضريبة إضافة إلى تقديم بيانات خاطئة.

**3. مبدأ الملائمة في الدفع:** ويعد هذا المبدأ نقطة هامة، يجب أن تتوفر في الضريبة وهو ينص على أن تكون أحكام تحصيل الضريبة المتعلقة بمواعيدها وأساليب تحصيلها ملائمة للمكلف وذلك لتحقيق وقع دفع الضريبة عليه، وعليه يجب أن يكون ميعاد دفع الضريبة مباشرة بعد حصول المكلف على الدخل الخاضع لها كأن تجبي الضرائب المفروضة على الاستغلال الزراعي يعد جني وبيع المحصول مباشرة.

**4. مبدأ الاقتصاد في نفقات التحصيل:** وتقضي هذه القاعدة بضرورة تنظيم جباية ضريبة بحيث لا نشرع من المكلف إلا أقل ما يمكن فوق ما يدخل في النهاية خزينة الدولة أي أن تكون نفقات جبايتها قليلة، والمقصود من هذا المبدأ هو أن الفارق ما يدخل الخزينة العامة من حصيلة الضرائب وبين ما يدفعه المكلفون فعلاً يجب أن يكون ضئيلاً إلى أقصى حد ممكن، بمعنى آخر ان تكون نفقات تحصيل الضريبة ضئيلة بالمقارنة بما يتم حصيلة، فلا فائدة من ضريبة تكلف جبايتها الأكبر من حصيلتها، وهذا ما يعني أن الجهاز الحكومي الذي تشكل الإدارة الضريبة أحد أجزائه والذي يسدد نفقاته وأجور موظفيه مما توفره له إيرادات الضرائب وجب عليه استعمال أساليب وتقنيات علمية حديثة كالإعلام الآلي وتعيين موظفين أكفاء وذلك ربما للوقت والمال العام يهدف تحقيق العبء على المكلفين وعدم جرهم للتفكير في التهرب من دفع الضريبة<sup>(2)</sup>.

**ثالثاً: الأهداف العامة للضريبة :**

يمكن حصر الأهداف العامة للضريبة فيما يلي :

\* **هدف مالي:** ويتمثل في تغطية النفقات الخاصة بالدولة أي تحقيق الموازنة العامة باعتبار أن الضريبة جزء من إيرادات الدولة التي تقابل نفقاتها وتعمل على تغطيتها.

1- عادل أحمد حشيش، "أساسا المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص315.

2- عبد المنعم فوزي، المالية العامة والأمينات المقارنة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1972، ص96.

\***هدف اقتصادي**: حيث تستخدم الضريبة كأداة في التقويم الاقتصادي، ففي حالة تضخم يتم رفع نسب الضرائب بغية امتصاص الكتلة النقدية، وفي حالة الانكماش يتم تخفيض أسعارها مع زيادة التحفيز والاعفاءات الجبائية لتنشيط الاستثمار<sup>(1)</sup>.

\***هدف اجتماعي**: باعتبار أن الضريبة يتم فرضها على أصحاب المداخل المرتفعة ليتم توزيعها على أصحاب المداخل المنخفضة وهو ما يساعد على زيادة العدالة الاجتماعية.

### المطلب الثالث: القروض العامة والإصدار النقدي :

تعتبر القروض العام والإصدار النقدي من الإيرادات غير العادية ولذا فالدولة لا تلجأ إليها غلا لتمويل غير عادي وتثير القروض العامة مجموعة من المشاكل يتعلق بعضها بتحديد الطبيعة القانونية والاقتصادية لها ويستخدم الإصدار النقدي كمصدر لسد العجز في الميزانية وهذا ما سنعرض له فيما يلي :

#### أولاً: القروض العامة :

تعتبر القروض العامة من الإيرادات غير العادية ولذا فالدولة لا تلجأ إليها إلا لتمويل غير عادي وتشير القروض العامة مجموعة من المشاكل كل يتعلق بعضها بتحديد الطبيعة القانونية والاقتصادية لها وأنواعها وهذا ما سنعرض له فيما يلي :

#### 1-تعريف القروض العامة:

- يعرف القرض العام بأنه عقد دين مالي تستدينه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة من الجمهور أو المصارف المحلية أو الدولية مع الالتزام برد قيمة ودفع فوائد عنه طيلة فترة لقرض في التاريخ المحدد وفقا لشروط العقد<sup>(2)</sup>.

- يتبن من هذا التعريف أن للقرض عدة خصائص تتمثل فيما يلي :

- ✓ القرض مبلغ من المال، قد يكون نقدا أو عينا.
- ✓ القرض يدفع للدولة أو إحدى هيئاتها العامة، أي أحد أشخاص القانون العام من سلطة مركزية أو سلطة لا مركزية كالمبلديات والمؤسسات العام التي لها استقلال مالي وإداري.
- ✓ يدفع القرض بصورة اختيارية وليست اجبارية، فالأصل العام هو القرض التي يتم بين المقرض والمقترض على أساس الإدارة الحرة والإنشاء هو إصدار القروض الإجبارية عندما تمر الدولة بظروف مالية واقتصادية صعبة.
- ✓ القرض يدفع مقابل الوفاء بقيمته ودفع فوائد عنه خلال فترة القرض.

<sup>1</sup> - السيد عبد المولى، المالية العامة مصادر الإيرادات والميزانية العامة "دار الفكر العربي، القاهرة، مصر 1975، ص240.

<sup>2</sup> - يعلى محمد الصغير، يسرى أبو العلا، المالية العامة، مرجع سبق، ص78.

✓ القرض العام يتم بموجب عقدين المقرض والمقترض<sup>(1)</sup>.

## 2. أنواع القروض العامة :

يمكن تقسيمها كما يلي :

(أ). قروض اجبارية اختيارية: القروض الاختيارية هي التي تعلن فيها الدولة عن مقدارها وشروط الاكتساب بها وموعد سدادها ثم تترك للجمهور حرية الإقراض من عدمه ، أما القروض الاجبارية فهي تلك القروض التي تستعمل فيها الدولة سلطتها في إجبار الجمهور على إقراضها ويكون هذا من خلال ظروف معينة.

(ب). قروض داخلية وخارجية: يمكن تعريف القروض الداخلية بأنها تلك القروض التي تصدرها الدولة داخل حدودها الإقليمية ويكتسب فيها المواطنين أو المقيمون على إقليم الدولة .

- أما لقروض الخارجية فهي تلك القروض التي تصدرها الدول خارج حدودها الإقليمية ويكتب فيها الأفراد والهيئات الخاصة أو العامة الاجنبية وقد تكون القروض الخارجية عن طريق الافتراض من منظمات التمويل الدولية.<sup>(2)</sup>

(ج). قروض مؤبدة وقروض مؤقتة: يكون القرض المؤبد أو دائما إذا كانت الدولة لا تلتزم بالوفاء من خلال مدة معينة مع التزامها يدفع فوائده إلى حين الوفاء ويجوز للدولة في أي وقت الوفاء بالقرض المؤبد دون أن يكون من حق المقرضين الاعتراض على هذا.

- أما القرض المؤقت فتلتزم الدولة بالوفاء به في وقت معين وطبقا للقواعد المتفق عليها كأن تحديد التزامها بالرد بعد خمس أو عشر سنوات أو في حدود تقع بين تاريخين محددين.

## (د). القروض القابلة للتسويق وقروض غير قابلة للتسويق :

يمكن تقسيم القروض العامة سواء إجبارية أو اختيارية أو داخلية مؤبدة أو مؤقتة إلى قروض صكوكها قابلة للتسويق وقروض صكوكها غير قابلة للتسويق ويقصد بالتسويق إمكانية بيع وشراء وإبدال سندات القرض بين المستثمرين مباشرة أو عن طريق وسيط متخصص ولكي يكون القرض قابل للتسويق يجب أن تصدر صكوك القرض لحاملها.

- أما القروض غير قابلة للتسويق فتصدر صكوكها إسمية أي منظمته اسم المقرض وتدون في المحاللات خاصة.<sup>(3)</sup>

أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة لنشر والتوزيع 2008، ص 71.<sup>1</sup>

عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية القاهرة 2004، ص 209.<sup>2</sup>

حامد عبد المجيد دراز، سميرة ابراهيم أيوب، مبادئ المالية العامة الدار الجامعية، الاسكندرية 2002، ص 312-313.<sup>3</sup>

### 3. نقضاء القرض العام :

تلجأ الدولة لإعفاء القرض العام لعدة طرق منها انكار أو تشيئة أو تبديله أو استهلاكه.

أ) **أنكار القرض العام**: يعني انكار القرض العام إعلان الدولة امتناعها عن سداد القرض وفوائده وهو أسلوب ينافي العدالة ويضعف ثقة الأفراد في الدولة- إذا كان القرض خارجيا- لخطر التدخل السياسي والاقتصادي والعسكري الخارجي غالبا مت تلجأ إليه الدولة ،لظروف اضطرارية كإجراء إصلاح اجتماعي هام.

وأيا كان الأمر فهو إجراء شاذ، وتلجأ عليه بعض الدول في حالات خاصة وبكثير من الحذر.

ب- **تثبيت القرض العام**: ويقصد بتثبيت القرض العام، قيام الدولة بتحويل القرض من قرض سائر أو فقير الأجل- لدى حلول ميعاد استحقاقه إلى قروض متوسط أو طويل الأجل وذلك بأن تلجأ الدولة إلى إصدار قرض جديد بسعر فائدة أعلى، وترخص للأفراد حاملي سندات أقرض القديم، بالاكتساب في هذا القرض الجديد بقيمة سنداتهم.

وإذا ما رغب هؤلاء الأفراد في رد قيمة سنداتهم، فتزد إليهم حصيلة القرض الجديد.

ج). **تبديل القرض العام**: يقصد بتبديل القرض العام، أن تلجأ الدولة إلى استبدال ديونها والفائدة الموثقة، بدين جديد منخفض الفائدة، فكأنها بذلك استبدلت ديونها الحديث بأخر قديم وقد يكون ذلك الإجراء إجباريا، حيث تفرض الدولة على حاملي سندات القرض القديم هذا الإجراء بالاكتساب في القرض الجديد وفي هذا الإضعاف للثقة المالية للدولة.

وقد يكون هذا الإجراء إختياريا حيث يكون للأفراد الخيار بين الاكتساب في القرض الجديد، ولا

يقبل الأفراد على هذا الإجراء، إلا إذا عوضتهم الدولة عن انخفاض سعر الفائدة بمجموعة من المزايا<sup>(1)</sup>.

د). **استهلاك القرض العام**: يقصد باستهلاك القرض العام قيام الدولة تدريجيا بالتخلص من عبء القرض الأصلي وفوائده وذلك سداد قيمته لحاملي سندات .

- ففي القروض المتوسطة وطويلة الأجل، تزد الدولة قيمتها لأصحابها لدى حلول أجل أما في القروض المؤيدة فلا تبدأ الدولة في استهلاكها إلا في وقت التي نراه مناسبا فمن حيث الأساليب استهلاك القرض، فقد تلجأ الدولة للسداد في صورة أقسام سنوية مضافا إليها قيمة الفائدة المستحقة عن كل قسط أو إخراج نسبة معينة من السندات سنويا بطريقة القرعة وسداد قيمتها لأصحابها كاملة أو عن طريق شراء السندات من البورصة.

<sup>1</sup> - يسرى أبو علا ، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 29 .

- وقد تلجأ الدولة أيضا في حالة استهلاك القروض إلى فرض الضرائب استثنائية على رأس المال أو قد تلجأ إلى إصدار النقدي الجديد ولا شك في خطورة الإجراء الأخير لما يحمله من عواقب التضخم وتدهور قيمة النقود.

### ثانيا: الإصدار النقدي :

يمكن للدولة ان تستخدم طريقة الإصدار النقدي كمصدر من مصادر الإجراءات العامة للدولة لسد العجز في الميزانية أي بطريق الافتراض من البنك المركزي أبو البنك التجاري.

### مفهوم الإصدار النقدي :

هو وسيلة للحصول على موارد نقدية فالدولة إما أن تصدر أوراقا نقدية جديدة في حالة الأزمات والحروب والعجز عن سداد النفقات الكبيرة المتوجبة عليها بقرض تداولها القانوني والإجباري بمعنى أن يكون الناس ملزمين بقبولها دون أن يكون لهم الحق بإبدالها بعملية ذهبية وإما أن تخفض قيمة نقدها الورقي بالنسبة للذهب فتربح الفرق بين قيمة احتياطاتها من الذهب قبل التخفيض وقيمتها بعد التخفيض<sup>(1)</sup>.

- كما يعني الإصدار النقدي التجاء الدولة إلى إصدار كمية جديدة من النقود الورقين لحساب الدولة أو بواسطة الائتمان المصرفي عن طريق البنوك التجارية في شكل عقود كاتبة كالقروض أو أذون الخزانة التي تصدرها الدولة لصالح البنك المركزي أو لصالح البنوك التجارية في الحالة الثانية.

- ويطلق على هذه الطريقة في الفقه المالي "تضخم مالي" أو التضخم الاقتصادي وهو يؤدي إلى انخفاض القوة الشرائية للنقود وبالتالي يصبح عبء على الدخل أو لثروة وبالتالي يفيد التضخم في توزيع العبء الهام بعيدا عن حركات الانتاج أو الدخل عكس الضرائب.

- ومن ناحية أخرى يؤدي الإصدار النقدي إلى مساوئ اجتماعية نظرا لعدم ارتفاع الأجور لمواجهة ارتفاع أسعار وخاصة في البلدان الفقيرة التي لا تتمتع بجهاز انتاجي متقدم و يترتب على ذلك :

- عدم القدرة على مواجهة الإصدار النقدي الجديد لأنه يخلق قوة شرائية جديدة.  
- عدم زيادة الإنتاج لمواجهة الأموال الجديدة كقوة شرائية وبالتالي ترتفع الاسعار نتيجة عدم امتصاص الكميات الجديدة من النقود.

ويترتب على ما سبق التضخم الاقتصادي بما يعود بآثار ضارة في كافة النواحي الاقتصادية كارتفاع الأسعار وانخفاض القوة الشرائية.

<sup>1</sup>- سلوم حسين، القانون المالي الضريبي، بيروت، لبنان، دار الفكر اللبناني، 1990، 41.

### المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة وطرق تحصيلها

إن اتساع دور الدولة شكل ملحوظ في العصر الحديث قد جعل الإيرادات العامة أداة مالية في يد الدولة للتوجيه الاقتصادي والاجتماعي وتشجيع وتحفيز الاستثمار في مجالات معينة وكبحها في مجالات أخرى في هذا الإطار يتعين علينا أن نتعرف على آثار الاقتصادية للضرائب في مبحث (1) بالنسبة للقروض العامة فهي تؤثر باعتبارها مورد ائتماني على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للدولة وذلك بالنظر إلى كثرة وتنوع الأسباب التي أصبحت تدفع الدولة إليها وهذا ما ندرسه في المبحث الثاني أما الثالث سنتناول طرق تحصيل وتقدير الإيرادات العامة.

#### المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للضرائب

تنشأ الآثار الاقتصادية للضرائب يعد استقرار عبء الضريبة على مكلف معين فلكل ضريبة آثارها الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي أو على مستوى الاقتصاد الجزئي كما تنقسم الآثار الاقتصادية للضرائب التي مباشرة وأخرى غير مباشرة.

#### الفرع الأول: الآثار الاقتصادية المباشرة للضرائب

##### 1. أثر الضريبة على الاستهلاك

إن تأثير الضريبة على الاستهلاك يكون من خلال تأثيرها على الدخل، ذلك أنها تؤدي إلى خفض الدخل، أو رفع أسعار المنتجات، وهو ما ينعكس في انخفاض الدخل المتاحة<sup>(1)</sup> حيث أن مبلغ الضريبة قد ترتفع أو تنخفض بحسب حجم الدخل أي أن حصيلة الضريبة تعتمد على حجم الدخل.

- تؤثر الضريبة بصورة مباشرة على مقدار الدخل المكلفين، وتحدد ذلك بحسب معدل الضريبة فكلما كان معدل مرتفعا كلما كان معدل مرتفعا كلما كان تأثيره على مقدار الدخل أكبر والعكس صحيح.

- ويترتب على ذلك أن يتأثر حجم ما يستهلكونه من سلع وخدمات من خلال أكره أي معدل الضريبة على مستوى الاسعار، فالمكلفون وخاصة أصحاب الدخل المحدودة والمتوسطة، يقل دخلهم مما يدفع إلى التضحية ببعض السلع والخدمات، وخاصة الكمالية منها، وبالتالي يقل الطلب عليها تميل أسعارهم نحو الانخفاض، إلا أن هذا القول ليس صحيحا بصورة مطلقة، إذ أن درجة مرونة الطلب المرن (السلع الكمالية) يتأثر استهلاكها بالضريبة بصورة مطلقة، إذ أن درجة مرونة الطلب على هذه السلع هو الذي يحدد امكانية تأثرها بالضريبة<sup>(2)</sup>.

<sup>1</sup> - حميد بوزيدة النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 2005-2006، ص 63.

<sup>2</sup> - محمد عباس محمزي، المدخل إلى الجباية الضرائب، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، ص 135.

فالسلع ذات الطلب المرن (السلع الكمالية) تتأثر استهلاكها بالضريبة أكبر من السلع ذات الطلب غير مرن.

كما أن حجم الدخل يحدد درجة التأثير بالضريبة فالدخل المرتفع (الفئات الغنية) لا يتأثر كثيرا بالضريبة، ومن منه لا يقلل من استهلاك هذه الفئات، لأنهم عادة يدفعون الضريبة من مدخراتهم، أما الدخل المنخفض (الفئات الفقيرة أو المتوسطة) فإنه يتأثر بالضريبة بصورة واضحة، إذ يقلل من استهلاك هذه الفئات وخاصة بالنسبة للسلع ذات طلب المرن.<sup>(1)</sup>

## 2- أثر الضريبة في الادخار:

يتكون الادخار الوطني، من الادخار الخاص الذي يقوم به الأفراد، والادخار العام الذي تقوم به الدولة، فلكي تقوم الدولة بالاستثمارات، فإنها تلجأ عادة إلى الضريبة لتمويلها ويمكن القول أن الأثر الضريبة في الادخار العام له أثر إيجابي، إلا أن أثر الضريبة على الادخار الخاص لا يكون كذلك<sup>(2)</sup>.

- وتعتبر فكرة أن الضريبة تخفض من مدخرات الأفراد وبالتالي من الثراكم المالي ومن ثم تنشيط النمو الاقتصادي، فكرة قديمة قدم النظرية الضريبة ذاتها.

- فكلما رأينا أن فرص الضريبة يؤثر في دخول الأفراد بالنقصان وبالتالي تقليل أنفاقهم على استهلاك مما يؤثر يلبا على مستوى مدخراتهم إلا أن تأثير الضريبة في حجم المدخرات لا يكون واحدا بالنسبة للدخول المختلفة، فالضريبة تؤدي بالأفراد إلى إعادة توزيع دخولهم المتاحة بين الاستهلاك والادخار وفق مرونة كل منها وكذلك إعادة توزيع الانفاق على الاستهلاك والادخار وفقا لمرونة كل منها وكذلك إعادة توزيع الانفاق على الاستهلاك كمصلحة النفقات الضرورية وعلى حساب النفقات غير الضرورية<sup>(3)</sup>.

\* فالضرائب التي تصيب مصادر الادخار، كالضرائب على رأس المال والضريبة على الدخل الإجمالي المتعلقة بفائض القيمة أو على أرباح الأسهم... الخ أي الضرائب المباشرة بصفة عامة تضر بالادخار بصورة أكبر من الضرائب غير مباشرة خصوصا إذا ما تعلقت بالفئات ذات دخول المرتفعة.

\* الضرائب التي تؤدي بطريق غير مباشر إلى تشجيع المدخرات، ويحدث ذلك نتيجة تأثيرها على نمط الاستهلاك بالانخفاض ويمثل هذه الفئة الضرائب غير المباشرة المتعلقة بالانفاق والضرائب على السلع الاستهلاكية والرسوم الجمركية.

1- محمد عباس محززي، المدخل إلى الجباية الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص136.

2- محمد عباس محززي، المدخل إلى الجباية الضرائب، نفس المرجع، ص173.

3- محمد عباس محززي، المدخل إلى الجباية الضرائب، نفس المرجع، ص137.

### 3- أثر الضريبة على الأسعار :

تختلف آثار الضرائب على الأسعار حسب طبيعة الضريبة (مباشرة أو غير مباشرة) فتؤدي الأولى إلى انخفاض المستوى العام للأسعار، حيث تفرض على الدخل والثروة مما يقلص من القدرة الشرائية للأفراد، وهو ما يؤدي بدوره إلى انخفاض المستوى العام للأسعار، أما الضرائب غير المباشرة فتؤدي إلى ارتفاع المستوى العام لأسعار حيث تفرض هذه الضرائب على السلع الاستهلاكية ذات الطلب المرتفع، مما يقلل من عرضها فترتفع أسعارها خاصة إذا لم تقدم إعانات حكومية للدعم.<sup>(1)</sup>

### 4- أثر الضريبة على الانتاج :

كما رأينا سابقا تؤثر الضريبة في الاستهلاك بالسلب خاصة لأصحاب الدخول المحدودة والمتوسطة وهذا بدوره يؤثر في الانتاج بالنقصان، كذلك يتأثر نتيجة تأثير الضرائب في عرض وطلب رؤوس الأموال الانتاجية، فعرض رؤوس الأموال الانتاجية يتوقف على الادخار ثم الاستثمار، وكما رأينا من قبل فإن الضرائب تؤدي إلى نقص الادخار وقلة رؤوس الأموال الانتاجية فغنه يتأثر بمقدار الربح المحقق فإذا كان فرض الضريبة يؤدي إلى تقليل الربح فبطبيعة الحال يقل الطلب عليها أما إذا زاد الربح فغن الطلب يزيد عليها.

كذلك فإن فرض الضريبة قد يؤدي إلى انتقال عناصر إلى فروع الانتاج الأخرى قليلة العبء الضريبي مما يؤثر على النشاط الاقتصادي<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثاني: الآثار الاقتصادية الغير المباشرة للضرائب:

ويقصد بها المشاكل المتعلقة بنقل العبء الضريبي التي تمثل في استقرار الضريبة وإيثارها والتخلف من العبء الضريبي أو جزئيا وتتلخص هذه المسائل فيما يلي :

**1- الاستقرار الضريبة:** يتمثل في تحديد شخص من يتحمل العبء (لحقيقي لها فإذا تحمل المكلف القانوني نهائيا قيمة الضريبة فهذه الظاهرة تسمى بالاستقرار المباشر للضريبة أما إذا تمكن المكلف القانوني بين نقل الضريبة إلى شخص آخر فهذه الظاهرة تسمى بالاستقرار غير المباشر للضريبة، وهذه الظاهرة تثير العديد من الصعوبات.

هناك علاقة قانونية بين مكلف يدفع الضريبة والخزينة العمومية، إلا أن العبء النهائي للضريبة في هذا الإطار تتحدد بواسطة الظروف الاقتصادية المتغيرة التي تمكن من نقل عبء الضريبة إلى شخص آخر

<sup>1</sup> - العياشي عجلان "ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحليل 1992-2009، حالة ولاية الميلة مذكرة تخرج ماجستير جامعة الجزائر (2005-2006)، ص 49.

<sup>2</sup> - محمد عباس محززي "مدخل إلى الجباية والضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 39.

غير المكلف القانوني بشرط ان تربطه علاقة اقتصادية، وهذا الأخير قد يتمكن من نقل عبء الضريبة إلى ثالث وهكذا ففي هذه الحالة يكون تحمل العبء الضريبة غير مباشرا.

**2. انتشار الضريبة:** يتأثر دخل المكلف بالضريبة النهائي بعبئها بالنفقات بمقدار ما دفعه من دين الضريبة وذلك يؤثر بصورة مباشرة في انفاقه على الاستهلاك وبالتالي يتناقص دخول من يزودونه بالسلع الاستهلاكية.

ويؤدي ذلك بالتبعية إلى تقليل إنفاقهم على الاستهلاك وهذا ما يمثل انقاص في دخول من يزودهم بالسلع الاستهلاكية وهكذا شهر الضريبة بين المكلفين وتؤثر بصورة مباشرة على حجم استهلاكاتهم، إلا ان انتشار الضريبة لا تستمر إلا ما نهاية ولكن عادة ما تتدخل ظروف وعوامل معينة لتحقيق من حدة الإشارة وتؤدي إلى القضاء على فاعليته<sup>(1)</sup>.

**3. التخلص من عبء الضريبة:** تمثل الضريبة عبئا على المكلف بها، يدفعه إلى محاولة التخلص منها إما بنقل عبئها إلى شخص آخر أو التخلص من عبئها بصورة حزينة أو كلية والذي يجعل الفرد إلى محاولة التخلص من عبئها هو عدم وجود مقابل خاص يعود عليه مباشرة منها، تجعله يسعى بكل الطرق إلى محاولة التخلص منها ومن ليين هذه الطرق ما يلي :

**(أ). التهرب الضريبي:** يعني التخلص من عبء الضريبة كليا أو جزئيا دون مخالفة أو انتهاك القانون حيث يستخدم المكلف حقا من حقوقه الدستورية باعتبار أن حريته في القيام بأي تصرف من عدمه تكون مضمومة دستوريا.

**(ب). الغش الضريبي:** يقصد بالغش الضريبي بهذا المعنى يفترض، يفترض تحقق الواقعة المنشئة للضريبة بالفعل، إلا أن المكلف بالضريبة يتهرب من دفعها كليا أو جزئيا الاستفادة من الإعفاء الضريبة وثغرات القانون والنقص الذي يكتسي خصوصه وبذلك يتجلى جوهر التفرقة، بين ظاهرة الغش الضريبي والتهرب الضريبي السالف ذكره.

### المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للقروض العامة

تعتبر القروض العامة في الفكر المالي الحديث أداة رئيسية من أدوات السياسة المالية من حيث تأثيرها على مستويات التشغيل والانتاج وتوزيع الدخل القومي بين فئات المجتمع، ولذا سنتناول فيما يلي آثار القروض العامة الخارجية والداخلية:

<sup>1</sup> - محمد عباس محرز، المدخل إلى الجباية والضرائب، مرجع سبق ذكره، ص130.

أولاً: الآثار الاقتصادية للقروض الخارجية:

القروض الخارجية هي القروض التي تحصل عليها الدولة من الأفراد والمؤسسات والحكومات الأجنبية والهيئات الدولية<sup>(1)</sup>.

- يؤدي الاقتراض الأجنبي إلى زيادة حجج الموارد المتاحة وخاصة من النقد الأجنبي الذي شكل ندرته عقبة رئيسية أمام الدول المتخلفة للنهوض ببرامج التنمية الاقتصادية بها، وعموماً فإن آثار القروض العامة الخارجية تتوقف على طبيعة استخدام حصيلة فإذا ما استخدمت في استيراد السلع الاستهلاكية أدى ذلك إلى إهدار قيمة القرض وزيادة العبء على ميزان المدفوعات نتيجة لالتزام الدولة بتحويل قيمة الأقساط والعوائد إلى الخارج، أما إذا استخدمت حصيلة القرض في استيراد سلع إنتاجية فإن ذلك سوف يؤدي إلى زيادة الإنتاج وبالتالي زيادة الدخل القومي، وتزداد مزايا القروض الخارجية إذما استخدمت حصيلتها في تمويل مشروعات الإنتاج بعض السلع التصديرية أو التي تمكن من الاستعاضة عن استيراد الإنتاج الأجنبي المباشر المماثل وبالتالي يؤدي إلى استخدام حصيلة القروض الأجنبية إلى تحقيق العبء على الميزان المدفوعات وتمكن الدولة المقترضة من سهولة سداد أقساطها وفوائدها.

- ولذلك بالإضافة إلى الصعوبات السياسية التي تواجه الدولة في سبيل تدبير حاجاتها من القروض الأجنبية تنشأ عدة صعوبات فنية واقتصادية تتعلق بإمكانيات الدولة المقترضة من الاستفادة إلى أقصى حد من الزيادة في مواردها من العملات الأجنبية التي تزودها بها هذه القروض، ولا سيما أنها سوف تشكل في المدى الطويل، بعض الصعوبات المتعلقة بسداد الأقساط والفوائد وقد يحدث من تقلبات اقتصادية على الصعيد الوطني والدولي وتغير العملات في الأسواق العالم<sup>(2)</sup>.

ثانياً: الآثار الاقتصادية للقروض الداخلية

القروض الداخلية هي القروض التي تحصل عليها الدولة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المقيمين في إقليمها بغض النظر عن المصدر الحقيقي لهذه الأموال<sup>(3)</sup>.

- حيث يؤدي القرض العام الداخلي في حالة الاقتراض من الأفراد والمشروعات على تحويل جانب من الاستثمارات الخاصة إلى استثمارات عامة، بحيث تنقل رؤوس الأموال المتجهة إلى الاستثمارات الخاصة، مما يؤدي إلى سعر رفع الفائدة من ناحية والتأثير على حجج هذه الاستثمارات من ناحية أخرى بما ينطوي عليه من اتجاه انكماش يجد منه قيام الدولة، بتوجيه انفاقها العام الذي يمول عن طريق القرض على النحو

<sup>1</sup> - يسرى محمد أبو العلا، المالية العامة والشريع الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 313.

<sup>2</sup> - عبد الغفور ابراهيم أحمد، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ص 253.

<sup>3</sup> - يسرى محمد أبو العلا، المالية العامة والشريع الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

الذي يزيد من معدل الدخل القومي، بجانب ما قد يؤدي إليه حصول المقرضين على سندات القرض من زيادة في انفاقهم الاستهلاكي.

- كذلك يؤدي القرض العام في حالة الاقتراض من الجهاز المصرفي إلى قيام البنك المركزي، بإصدار نقدي يوازي قيمة هذا القرض الذي سيؤدي حجمه الأولى إلى زيادة الاحتياطات لدى بنوك التجارية التي تمكنها من أحداث زيادات متتالية في حجج الائتمان بحيث لا تختلف الآثار المترتبة على هذا القرض عن الآثار التضخمية لزيادة كمية النقود.<sup>(1)</sup>

### ثالثا: الآثار الأولية للاقتراض المترتبة على عملية اكتساب العام:

تتوقف الآثار الاقتصادية لعملية الاقتراض في مرحلة الاكتساب على مصدر الأموال المقترضة، ذلك أن الدولة قد تقترض من الأفراد أو من الهيئات المالية الخاصة أو من المؤسسات الائتمانية المتخصصة، البنوك التجارية والبنك المركزي أو حتى عن طريق الالتجاء إلى الخارج، الدول الأخرى والمؤسسات المالية الدولية المتخصصة، الأمر الذي يعني أن الإقراض العام يجد مصدره إما في التوسع الائتماني وإما في رؤوس الأموال الأجنبية.

### 1. الاقتراض عن طريق رأس المال الخاص (الإدخار) والتوسع في الائتمان :

ففي حالة التجاء الدولة إلى رأس المال الخاص فإن الأفراد عادة ما يكتبون في سندات القروض العامة من مدخراتهم التي تنتظر الاستثمار، أو من حصيلة ما يمتلكونه من سندات المشروعات الخاصة، أما الهيئات المالية الخاصة من المؤسسات المالية غير البنوك التجارية كشركات التأمين وبنوك الإدخار، فإنها تكتب عادة في سندات القرض العام بصفة أساسية عن طريق انقطاعها جزء من القوة الشرائية السابق وجودها داخليا للتداول، الأمر الذي يحدث آثار اقتصادية تتمثل بالإدخار والاستهلاك والاستثمار.

- وحمة القول في هذا الصدد، أن الاقتراض العام لا يؤثر كثيرا على حجم الاستهلاك إلا إذا احتوت السندات على مزايا تعري الأفراد على زيادة الإدخار أو إذا لجأت الدولة إلى القرض الاجباري، حيث يضطر الأفراد إلى التقليل من استهلاكهم، أما فيها يتعلق بالاستثمار ويصرف النظر عما ينالوا القروض العامة من انفاق، فغنها تميل لأن يكون لها في هذه الحالة أثر انكماش نظرا لأنه يترتب على الاقتراض العام انخفاض في كمية الأموال التي تملكها الأفراد.<sup>(2)</sup>

عبد الغفور ابراهيم أحمد، مبادئ الاقتصاد المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 253.<sup>1</sup>

زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، دار الجامعة للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر، ص 33.<sup>2</sup>

## 2.المطلب الثالث :إجراءات تحقيق وتقدير الإيرادات العامة.

### 1.اجراءات تحقيق أو الإيرادات:

-يلزم للقيام للنفقات العامة تدير الموارد المالية اللازمة لتغطيتها وتحصل الدولة على هذه الإيرادات أساسا من الدخل القومي في حدودها ما تسمح به المالية القومية أو من خارج عند عدم كفاية هذه الطاقة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام ولد تعددت أنواع الإيرادات العامة إلا أن الجانب الأعظم منها يستمد منه ثلاث مصادر أساسية على التوالي<sup>(1)</sup>

-إيرادات الدولة من أملاكها ومشروعاتها الاقتصادية بالإضافة إلى ما تحصل عليه من رسوم نظير تقديم الخدمات العامة ثم تأتي بعد ذلك الإيرادات السيادية وفي مقدمتها الضرائب أما المصدر الثالث فهو الائتمان ومثل القروض المحلية والخارجية.

-تشابه إجراءات تحقيق الإيرادات مع إجراءات تنفيذ النفقات إلى حد كبير ،غير ان لكل منها مميزاتا ،يتم تحقيق الإيرادات عن طريق الاثبات والتصفية والتحويل.

**الإثبات** :عرفته المادة 16 من قانون المحاسبة العمومية<sup>(2)</sup> لسنة 1990م بأنه الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي أي الدولة المتمثلة في الخزينة العمومية ،فهي إذن مرحلة التي ينشأ فيها ويتشبه فيها حسب نوع أو طبيعة هذا الحق فقد يكون جبائيا ويخضع لقواعد الجبائية المعروفة كالفعل المنشئ للضريبة وقد تكون متمثلا في التصرف قانوني كبيع أراضي للمواطنين وما ذلك إلا الحقوق التي تنشأ للخزينة على الأشخاص.

**التهقية** :وهي المرحلة التي تسمح تحديد مبلغ الصحيح للديوان الواقعة على المدين لقاعدة الخزينة.<sup>(3)</sup> اصدار الايرادات أو الأمر بالتحصيل وهو سند يصدره الصرف يستدعي فيه المحصل لجنى ما يحتوي عليه هذا السند من إيرادات.

**التحصيل** :وهو الإجراء الذي يتم بموجبه إبرام ذمة الأفراد اتجاه الخزينة العمومية إذن هي مرحلة محاسبة حيث يتكفل المحاسب بسند تحصيل بعد مراقبة كثير عياد يكمل تنفيذه ويتقاضى المبلغ المحدد في سند المدنين ،قوى أو بعد متابعتهم قضائيا .

<sup>1</sup> - سيد عبد المولى المالية العامة، الأدوات المالية دار الفكر العربي ،ص19.

<sup>2</sup> - القانون رقم 21/90 المؤرخ في 21/09/1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية العدد 33 المادة 16،ص1133.

<sup>3</sup> - القانون رقم 21/90 المادة 17،مرجع سبق ذكره ،ص1133.

ثانياً: طرق تقدير الإيرادات العامة

يشير تقدير الإيرادات العامة صعوبات تقنية أنه يرتبط أساساً بالتوقيع فيما تعلق بالظروف والمتغيرات الاقتصادية التي قد تطرأ على الاقتصاد الوطني بين أجل تحديد مصادر الإيرادات المختلفة وخاصة الضرائب في السنة المقبلة ويتم تقدير الإيرادات العامة باستخدام عدة طرق وهي كالتالي:

**1. التقدير الآلي:** يتمثل هذه الطريقة في تقدير الإيرادات المقبلة على أساس آلي لا يترك للقائمين بتحضير الميزانية أي سلطة تقديرية لتقدير الإيرادات المتوقع الحصول عليها وتستند هذه الطريقة أساساً على القاعدة البيئية قبل الأخيرة إذ تتم تقدير الإيرادات على أساس إلا بتر شاد بنتائج آخر ميزانية نفذت أثناء تحضير مشروع الميزانية الجديدة وقد أضيفت قاعدة أخرى إليها وهي (قاعدة الزيادات) التي بموجبها يتم إضافة نسبة مئوية على آخر ميزانية نفذت، تحدد على أساس متوسط الزيادة التي حدثت في الإيرادات العامة خلال خمس سنوات السابقة وتتميز هذه الطريقة بان تحدد حجم الإيرادات والنفقات يتم بصورة تحفظية.

**2. التقدير المباشر:** تستند هذه الطريقة أساساً على التوقع أو التنبؤ باتجاهات كل مصدر من مصادر الإجراءات العامة على حدة وتقدير حصيلة المتوقعة بناءً على هذه الدراسة مباشرة بطلب السلطة المختصة من كل مؤسسة في القطاع العام أن يتوقع حجم المبيعات الحصول عليها من الإيرادات في شكل رسوم وضرائب في نفس السنة المالية موضوع الميزانية الجديدة.

- هذا التوقع يرتبط بصورة وثيقة بمستوى وحجم النشاط الاقتصادي في الدولة ففي رخاء والانتعاش تزداد الدخول والثروات والمبيعات والأرباح والاستهلاك والواردات والصادرات... الخ إن حركة الأنشطة الاقتصادية عموماً ما تكون في حالة انتعاش ورواج يترتب على ذلك بطبيعة الحال زيادة في حصيلة الإيرادات بصورة قد تفوق الحصيلة المتوقعة أما في الفترات الفساد فتصاب الأنشطة الاقتصادية في مجموعها لحالة من الخمول مما يترتب عليه قلة حصيلة الإيرادات وزيادة النفقات عن حجج الإيرادات مما يمثل صعوبة على لجان تقدير الإيرادات وهذا يتطلب دراسة وتحليل للتقلبات الاقتصادية الطارئة على الاقتصاد.

إذ كانت طريقة التقدير المباشر تمثل أفضل الطرق لتقدير الإيرادات فإن اللجان يجب عليها الاسترشاد بعدة أمور لكي تقبل إلى تقديرات اللجان لمهن الواقع، يتمثل في مبلغ الإيرادات الفعلية السابق تحصيلها ومستوى النشاط الاقتصادي المتوقع والمتغيرات المسيطرة في التشريع الضريبي باعتباره أهم مصادر الإيرادات العامة على الإطلاق.<sup>(1)</sup>

<sup>1</sup> - بوشكة نور الهدى، وحاجي حميدة "سياسة الغربية ودورها في تفعيل النمو الاقتصادي" دراسة حالة المؤسسة (الرستمية طاكسي) "مذكورة الماستر تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، غير نشورة، تيارت، سنة 2014-2015، ص19.

### خلاصة الفصل الثاني :

- من خلال افصل الثاني تطرقنا للإطار النظري للإيرادات العامة ومصادرها استخلصت أن الحكومات تعتمد على مصادر متعددة للإيرادات العامة وتختلف حسب النظام الاقتصادي السائد ومدى تقدم الدولة والنظام السياسي تمتع ويمثل الضرائب أهم مصادر التمويل التي تستخدمها الحكومة لتمويل برامجها الانفاقية حيث شكل أعلى وزن نسبي في هيكل التمويل الحكومي لمعظم دول العالم إضافة إلى الدور الجديد تمثل في كونها أصبحت أداة للتدخل لتحقيق اهداف المجتمع ،وأداة للتوجيه والضبط الاقتصادي.
- تنقسم هذه الإيرادات العامة إلى الإيرادات غير الجبائية وتمثل في إيرادات أملاك الدولة والثانية تكون من الإيرادات الجبائية من الضرائب والرسوم أما الثالثة متمثلة في الإيرادات العامة الأخرى وهي القروض العامة والوسائل النقدية.
- دار الحديث في المبحث الثالث حول الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة ( الضرائب والقروض العامة) فعلى المشرع الجبائي دراسة الأثر الناتج عن ضريبة عند التفكير في فرضها أيا كانت هذه الضريبة لما لها من آثار اقتصادية سواء على الاستهلاك والانتاج أو الأسعار والادخار.
- كما للقروض العامة آثار واسعة ومتباينة على النشاط الاقتصادي والتوازن الاقتصادي فهي تتداخل مع الآثار الاقتصادية للضرائب نظرا لكون الأولى تعدّ ضرائب مؤجلة فهي تؤثر على الاحقاق العام وبالتالي مستوى الدخل القومي.
- وجب على الدولة الجزائرية خلق مصادر تمويل جديدة للاقتصاد عن طريق الإصلاح في قطاع الزراعة والصناعة والسياحة مع ترشيد النفقات لبناء الاقتصاد متين ومتنوع.

---

# الفصل الثالث

الحماية البترولية في تمويل الإيرادات العامة صندوق

ضبط الموارد في الجزائر

---

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

تمهيد:

تحظى الجباية البترولية بمكانة متميزة بين مجموع مصادر الإيرادات فهي تعتبر الدعامة الرئيسية للاقتصاد الجزائري وتمثل نسبة كبيرة من ميزانية الدولة وبالتالي فإن ميزانية الدولة في الجزائر حساسة للصدمات الخارجية التي تأتي من تقلب أسعار البترول سواء كانت هذه الصدمات سلبية " بانخفاض أسعار المحروقات " أو إيجابية " بارتفاع أسعارها "

وللحد من هذه الصدمات أنشئ صندوق ضبط الإيرادات ليؤكد رغبة الحكومة في إيجاد وسيلة للتخفيف من خطر الأزمات على الموازنة العامة بصفة خاصة وعلى الاقتصاد الوطني الجزائري بصفة عامة ، حيث حددت مهمته أساسا في امتصاص الفوائض المالية السنوية لميزانية الدولة واستعمالها في استقرار الاقتصاد الجزائري وذلك من خلال هدفين رئيسيين :

- إما لمعالجة المشكلات الناشئة عن تقلب إيرادات النفط و عدم القدرة على التكهن بها و بالتالي تمثل صناديق تثبت وضبط.

- أو من أجل إدخار جزء من إيرادات النفط للأجيال المقبلة و بالتالي فهي تمثل صناديق إدخار .  
حاولنا في بحثنا هذا دراسة صندوق ضبط الموارد كنموذج نجحت الجزائر في إنشائه من خلال إعتقادنا على خطة متوازنة من ثلاث مباحث .

**المبحث الأول:** ماهية صندوق ضبط الإيرادات.

**المبحث الثاني:** علاقة الجباية البترولية بصندوق ضبط الإيرادات.

**المبحث الثالث:** تقييم تطور إيرادات الجباية البترولية وأثرها على التشغيل.

## المبحث الأول: صندوق ضبط الإيرادات البترولية كآلية الحفاظ على الثروة للأجيال القادمة:

إن المتبع لتطورات أسعار النفط على المستوى الدولي يدرك أن هذه الأخيرة سجلت ارتفاعا قياسيا منذ بداية العقد الحالي لتصل إلى أكثر من 100 دولار أمريكي للبرميل الواحد مع بداية سنة 2008 وبطبيعة الحال تعد الدول المصدر للبتروول المستفيد الأول من الطفرة البترولية التي شهدها العالم في الوقت الحالي انخفضت مداخيل كبرى من النقد الأجنبي ساهمت إلى حد ما في تحسين أداء بعض مؤشرات الإقتصادية على غرار تسجيل موازين المدفوعات باعتبار أن الجباية البترولية تعد المصدر الرئيسي للإيرادات العامة في معظم هذه الدول ومن أجل الاستغلال الامثل لهذه المداخيل أنشأت معظم الدول المصدرة للبتروول صناديق للنفط بهدف استثمار أو إذخار أو استعمال الفوائض المالية في تمويل مختلف برامج وسياسات الدولة، وتعد الجزائر من بين هذه الدول من خلال إنشائها لصندوق ضبط الموارد ابتداء من سنة 2000.<sup>(1)</sup>

### المطلب الأول: ماهية صندوق ضبط الموارد: FRR.

#### 1. مفهوم صندوق ضبط الموارد:

هو صندوق يعمل على امتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية الذي يفوق تقديرات قانون المالية الذي تعده الحكومة خلال السنة وينتمي إلى حسابات الخاصة للخزينة وبالضبط إلى حسابات التخصيص الخاص يمتاز باستقلالية عن الموازنة العامة للدولة أي أنه لا يخضع لقواعد ومبادئ إعداد وتنفيذ الموازنة العامة كما أنها لا تخضع لرقابة السلطة التشريعية (البرلمان).<sup>(2)</sup>

وتم تأسيسه بموجب قانون المالية التكميلي الذي صدر في 27 جوان 2000 وهي السنة التي سجلت فيها الجزائر فوائض مالية معتبرة ناتجة عن الارتفاع القياسي لأسعار البتروول في الأسواق العالمية إذ حققت رصيد الموازنة العامة للدولة فائض قدره 400 مليار دينار جزائري بسبب ارتفاع إيرادات الجباية البترولية إلى 1231.2 مليار دينار جزائري خلال نفس السنة .

<sup>1</sup> - بوفليح نبيل ولعاطف عبد القادر، فعالية صندوق ضبط الموارد كأداة لتوظيف مداخيل الثروة البترولية في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي للتنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 2008، ص 2.

<sup>2</sup> - بوفليح نبيل فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، مقالة مشورة الأكاديمية الدراسات الاجتماعية والإنسانية 2010 ص 10.

### الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

حيث حدد قانون المالية التكميلي نوع وأهداف ومجال عمل قانون المالية قبل أن تدخل عليه تعديلات على بعض القواعد المسيرة للصندوق من خلال كل من قانون المالية لسنة 2004 وقانون المالية التكميلي لسنة 2006.

#### أهداف الصندوق :

بعد أن كانت أهدافه مقتصرة على تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بالإضافة إلى تخفيض المديونية العمومية في قانون المالية التكميلي لسنة 2000 عدل قانون المالية التكميلي لسنة 2006 الهدف الرئيسي ليصبح تمويل عجز الميزانية دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دج .

**الجدول رقم: (01-03):** تطور وضعية صندوق ضبط الموارد خلال فترة (2000-2013).

وحدة : مليار دينار .

		2005	2004	2003	2002	2001	2000	السنوات
		721.6	320.8	279.97	171.5	232.17	0	رصيد الصندوق في نهاية السنة
2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	السنوات
55635.2	5633 .752	5500	4800	4300	4280	3700	1842.6	رصيد الصندوق في نهاية السنة

**المصدر :** من إعداد الطلبة بالاعتماد على تقارير قوانين المالية للوزارة المالية ( 2000 - 2012 ) .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

### 2. دوافع إنشاء صندوق ضبط الموارد :

إن أداء الاقتصاد الجزائري يتحدد بمجموعة من العوامل الداخلية والخارجية وعليه يمكن تقسيم الدوافع التي حفزت الحكومة الجزائرية على إنشاء هذا الصندوق إلى دوافع داخلية وأخرى خارجية .

#### أ) .الدوافع الداخلية:

قبل تحديد و إستنتاج الدوافع الداخلية لإنشاء هذا الصندوق يتطلب علينا أولا دراسة الفترة التي سبقت إنشاءه(1996-2000) وهذا من خلال دراسة هيكلية الاقتصاد الجزائري باعتباره يعتمد بدرجة كبيرة على قطاع المحروقات وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول(02-03): مؤشرات تبين مدى ارتباط الاقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات خلال الفترة (1996-2000).

القطاع	1996	1997	1998	1999	2000
نسبة قطاع المحروقات PIB	28.6	29.6	23	27.8	39.4
نسبة الجباية البترولية من إيرادات الموازنة العامة للدولة	63	63.96	54.98	61.89	76.87
نسبة صادرات المحروقات من إجمالي الصادرات	95.44	95.34	96.36	96.62	96.27

المصدر: IMF country report, Algeria statistical appendix 2001 – 2005.

- من خلال الجدول رقم ( 02 ) تبين أن تأثير قطاع المحروقات يقوم على ثلاث مستويات .

#### تأثير قطاع المحروقات على النمو الإقتصادي :

إن قطاع المحروقات يشكل نسبة معتبرة من الناتج المحلي الإجمالي إذ بلغ متوسط مساهمة هذا القطاع خلال الفترة (1996 - 2000) 29.68 % مع العلم أن سنة 2000 سجلت أكبر نسبة وهو ما يؤكد الأهمية المتزايدة التي ما فتىء يسجلها القطاع من سنة إلى أخرى مما يعني أن معدل النمو الإقتصادي في الجزائر يتحدد بشكل كبير بمعدل النمو الذي يسجله قطاع المحروقات .

### تأثير قطاع المحروقات على الموازنة العامة :

بلغت إيرادات الدولة كمتوسط خلال فترة الدراسة 64.12 % مما يعني أن موازنة الدولة العامة تتأثر بشكل كبير بالتغيرات التي تسجلها أسعار النفط على المستوى العالمي .

### تأثير قطاع المحروقات على ميزان المدفوعات :

تشكل صادرات قطاع المحروقات المورد الرئيسي للعملة الصعبة في الجزائر باعتبار أن صادرات هذا القطاع تمثل نسبة 96.2 % كمتوسط خلال الفترة محل الدراسة و بما أن الميزان التجاري يمثل أحد المكونات الرئيسية لميزان المدفوعات يمكن القول أن أداء هذا القطاع يؤثر بشكل مباشر على توازن ميزان المدفوعات . من خلال ما سبق نستنتج أن الاقتصاد الجزائري يتأثر بشكل مباشر بأداء قطاع المحروقات مما يعني أن الأزمة الاقتصادية التي شهدتها الجزائر خلال النصف الثاني من عقد الثمانينات وفترة التسعينات من القرن العشرين ترجع أساسا إلى تدني أداء قطاع المحروقات بسبب انخفاض أسعارها على المستوى العالمي ومن هذا المنطلق فإن الدوافع الداخلية التي أدت إلى إنشاء صندوق ضبط الإيرادات تتمثل أساسا في رغبة الحكومة استحداث آلية تعمل على ضبط الإيرادات العامة للدولة وبالتالي الحفاض على استقرار الموازنة العامة للدولة الذي يمكنها من تنفيذ مختلف سياستها الاقتصادية ومن ثم التخفيف من حدة الصدمات التي يتعرض لها الاقتصاد الجزائري نتيجة تقلبات أسعار المحروقات في الأسواق العالمية (1) .

### (ب) الدوافع الخارجية: يمكن تلخيصها في دافعين أساسيين:

#### 1. تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية :

تتميز أسعار النفط بعدم إستقرارها بالنظر لتأثيرها بمجموعة من العوامل الاقتصادية والسياسية وهو ما يؤدي إلى تعرض اقتصاديات الدول البترولية من بينها الجزائر لصدمات إيجابية أو سلبية حسب مستويات الأسعار المسجلة في الأسواق العالمية، والجدول التالي يوضح ذلك :

<sup>1</sup> -بوفليح نبيل فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية ، مرجع سبق ذكره ، ص 83 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

جدول رقم (03-03): تطور بعض المؤشرات الإقتصادية المرتبطة بأسعار النفط خلال (1996-2000).

السنوات	1996	1997	1998	1999	2000
متوسط سعر البرميل من البترول الجزائري صحاري - دولار أمريكي	21.7	19.5	12.9	18	28.5
رصيد الميزان التجاري ( مليار دولار أمريكي)	4.13	5.69	1.51	3.36	12.31
رصيد الموازنة العامة ( مليار دينار جزائري)	100.1	81.5	101.2-	11.2 -	400

المصدر: IMF country report, Algeria statistical appendix 2001 – 2005 .:

من خلال الجدول رقم (02) يظهر مدى التقلبات الحادة التي تميز أسعار النفط ففي هذه الفترة تعرضت الجزائر لصدمتين إحداهما إيجابية و الأخرى سلبية، الأولى كانت سنة 1997-1998 إثر انخفاض سعر البترول صحاري إلى 12.9 دولار بعد أن كان 19.5 دولار .

أما الثانية فكانت في سنة 2000 إثر ارتفاع أسعار البترول الجزائري من 12.9 إلى 28.5 دولار مما أدى تسجيل فائض قياسي في الموازنة العامة بقيمة 400 مليار دينار جزائري .

- أمام هذا الواقع وفي حال عدم التأكد الذي يميز أسعار النفط على المدى المتوسط والطويل قررت الحكومة استحداث صندوق خاص بعمل كآلية لامتناس الفوائض المالية الناتجة عن الصدمات الإيجابية والاحتفاظ بها في شكل احتياطات لمواجهة الصدمات السلبية التي يتعرض لها الاقتصاد الجزائري و الناتجة عن أي انهيار قد يمس أسعار النفط مستقبلا .

### ب) رواج فكرة إنشاء صناديق النفط بين معظم الدول البترولية :

تعد تجربة الجزائر من خلال إنشائها لصندوق البترول (صندوق ضبط الموارد) التجربة الأحدث في هذا المجال إذ ما قورنت بتجارب بعض الدول النفطية حيث نجد أن بعض الدول قد قامت بتأسيس صناديق النفط خلال فترات الستينات والسبعينات من القرن العشرين و ذلك ما يبينه الجدول التالي :

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم ( 04 - 03 ) : فترات إنشاء صناديق النفط في بعض الدول البترولية .

سنة إنشاء الصندوق	إسم الصندوق	البلد
1960 1976	- صندوق الاحتياطات العامة - صندوق الأجيال القادمة	الكويت
1976	هيئة أبو ظبي للاستثمار	الإمارات العربية المتحدة
1990	Government pensions fund	النرويج
1993	Khazonah nasional	ماليزيا
2000	صندوق ضبط الموارد	الجزائر
2000	صندوق الاستقرار لروسيا الفدرالية	روسيا
2000	صندوق الاستقرار النفطي	إيران
2000	صندوق النفط الوطني	كازخستان
2005	هيئة قطر للاستثمار	قطر

المصدر : بوفليح نبيل فعالية صندوق ضبط الموارد كأداة لتوظيف مداخيل الثروة البترولية في الجزائر، مقالة مشورة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية 2010 ص 83 .

من خلال الجدول رقم (03) يظهر أن هناك عديد الدول التي سبقت الجزائر في مجال إنشاء ناديق النفط على غرار الكويت، الإمارات وبالتالي يمكن القول أن تأسيس صندوق ضبط الموارد في الجزائر هو نتيجة حتمية لانتشار ورواج فكرة إنشاء مثل هذه الصناديق بين الدول النفطية، كما تعددت تجارب مختلف هذه الدول ليسمح للحكومة بالاستفادة المثلى لمواردها.<sup>(1)</sup>

<sup>1</sup> - بوفليح نبيل، فعالية صندوق ضبط الموارد كأداة لتوظيف مداخيل الثروة البترولية ، مرجع سبق ذكره، ص 5 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

### المطلب الثاني: دور صندوق ضبط الموارد:

لقد لعب صندوق ضبط الإيرادات دورا مهما في تمويل برامج التنمية الاقتصادية وهذا من خلال تحقق الأهداف المحددة له سلفا والمتمثلة في تمويل عجز الخزينة العامة للدولة الناتج عن ارتفاع المبالغ المخصصة للاستثمار العمومي وكذلك ارتفاع الإنفاق الجاري أو انخفاض حصيلة الإيرادات العامة على مستوى المقدر ضمن قانون المالية، مع الاحتفاظ برصيد أدنى للصندوق لا يقل عن 740 مليار دج بالإضافة إلى تخفيض حجم المديونية العمومية الداخلية والخارجية كما يلعب الصندوق أيضا دورا في تخفيض معدلات التضخم.

مر صندوق ضبط الإيرادات بفترتين شهد فيها تطورات مهمة وأدوار مختلفة.<sup>(1)</sup>

**الفترة 2000 - 2005:** في هذه الفترة اقتصر دور الصندوق ضبط الإيرادات فقط على سداد الدين العمومي الناتج ولم يتم استخدامه في تمويل العجز الموازي، رغم أن الهدف الرئيسي من إنشائه تمويل عجز الميزانية العامة وقد أدى ارتفاع أسعار البترول إلى تسجيل موارد هامة على مستوى الموازنة ثم تحويلها إلى الصندوق وقد ساهم بتسديد ما قيمته 1200 مليار دج من الديون في الفترة ما بين 2000 و 2005 .

**الفترة 2006 - 2013:** تميزت بإدخال تعديلات على دور الصندوق لتصبح تمويل عجز الخزينة العمومية دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دج وتخفيض المديونية، حيث شرعت الحكومة في استخدام موارد الصندوق في تمويل عجز الخزينة العمومية المتزايدة من سنة لأخرى نتيجة للمبالغ الضخمة المرصودة لبرامج التنمية الاقتصادية بالإضافة إلى الاستمرار في عملية سداد الدين العمومي بما فيها عمليات التسديد المسبقة للمديونية العمومية الخارجية التي شرع فيها من سنة 2004 علما أنه تقفت عمليات التسديد الدين العمومي من عام 2009 وقد ساهم صندوق ضبط الإيرادات في تغطية عجز الخزينة العمومية حيث قدرت سنة 2006 بـ 91.53 مليار دج ارتفعت إلى 513.95 مليار دينار سنة 2007 وواصلت الارتفاع إلى أن بلغت 2283.26 مليار دج سنة 2012 .

ومما سبق يمكن القول أن صندوق ضبط الإيرادات قد ساهم بصورة فعالة في الحد من عجز الموازنة العامة خلال الفترة 2000- 2013 وبالتالي ساهم في تمويل برامج التنمية الاقتصادية علما أن مساهمة الصندوق تمت وفقا لطريقتين :

<sup>1</sup> - عمليات صندوق ضبط الإيرادات من سنة 2000 إلى 2013، ص 214 .

**1. طريقة غير مباشرة:**

تشمل الفترة 2000-2005 حيث أدى استخدام الدين العام الداخلي في تمويل العجز الموازي إلى ارتفاع حجم الدين الداخلي، وهنا يظهر دور الصندوق من خلال مساهمته في تخفيض حجم المديونية العمومية باعتبارها أحد الأهداف المحدد له وبالتالي ساهم صندوق بطريقة غير مباشرة في تمويل العجز الموازي مع الحفاظ على معدلات تضخم منخفضة .

**2. طريقة مباشرة:**

شملت الفترة 2006-2013 عن طريق مساهمته المباشرة في تمويل عجز الموازنة العامة ابتداء من 2006 إلى حد الآن .

**ثانيا: صندوق ضبط الموارد ومدى تحقيقه للأهداف المنشأة من أجله :**

سعت الدولة عند إنشاء صندوق ضبط الموارد إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها تمويل عجز الموازنة، احتواء الفائض من الجباية البترولية (الفرق بين السعر المرجعي والسعر الحقيقي) والهدف الخارجي هو تسديد الديون الخارجية، ولمعرفة مدى نجاح الصندوق في تحقيق هذه الأهداف نتطرق إلى كل هدف على حدا:

**1. دور الصندوق في تخفيض حجم المديونية الخارجية :**

لدينا الجدول التالي يبين تطور الدين الخارجي للجزائر في الفترة قبل وبعد إنشاء الصندوق .

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول (05-03): تطور الدين العمومي الخارجي للجزائر خلال الفترة (1998-2013) .

السنوات	قيمة الدين الخارجي
1998	30.47
1999	28.31
2000	25.26
2001	22.57
2002	22.64
2003	23.35
2004	21.82
2005	16.4
2006	15.5
2007	5.573
2008	-
2009	5.687
2010	5.681
2011	4.405
2012	4.025
2013	374.5

المصدر: المعطيات من تقارير بنك الجزائر (2000 - 2013) .

إن تحليل معطيات الجدول رقم (07-02) نجد أن الدين العمومي في سنة 2011 انخفض إلى أكثر من 30 مليار دولار إلى ما يقارب 4 مليار دولار، وهذا الانخفاض راجع إلى تبني الحكومة خيار سداد المديونية الخارجية مع التوقف عن الاقتراض الخارجي بالنظر إلى الفوائض المالية التي حققتها سنة 2000 كما استعملت الحكومة موارد الصندوق لسداد وتخفيض حجم المديونية الخارجية، حيث وصلت مجموع الاقتطاعات الموجهة أساسا إلى سداد الدين الخارجي إلى أكثر من 2200 مليار دينار جزائري خلال الفترة الممتدة بين 2000-2009 خاصة الفترة 2004-2006 التي سجلت أكبر اقتطاعات نظرا لقيام الحكومة بالسداد المسبق للدين .

## 2. دور الصندوق في تمويل عجز الميزانية :

لم تلجأ الدولة في الخمس سنوات الأولى بعد إنشاء الصندوق إلى اقتطاع مبلغ من أجل تمويل عجز الموازنة و هذا راجع إلى رغبة الدولة استعمال موارد الصندوق فقط في حالة انهيار أسعار البترول و نزولها تحت السعر المرجعي 19 دولار .

- إبتداء من سنة 2006 بدأت الحكومة إقتطاع مبلغ 91.53 مليار دينار جزائري من موارد الصندوق لتمويل جزء من عجز الموازنة العامة و هذا بعد إدخال تعديلات عليه من خلال قانون المالية لتلك السنة ولجأت الحكومة إلى هذه الخطوة بعد تأكدها من ثبات أسعار البترول على المدى المتوسط .

يتجلى مما سبق ذكره أن صندوق ضبط الموارد قد حقق جزءا كبيرا من الأهداف التي أنشئ من أجلها رغم استغلال جزء بسيط من موارده، وهو ما يحتم على الدولة إضافة أو تجديد أهداف الصندوق خاصة بعد الانخفاض الكبير لحجم المديونية و بالتالي استغلال موارد الصندوق في تحقيق تنمية مستدامة في الجزائر وهو ما نجح فيه الصندوق من خلال تمويله للعجز في رصيد الموازنة العامة الناتج عن البرنامج التنمويين(برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 الذي خصص له مبلغ 7ملايير دولار والبرنامج التكميلي في دعم الإنعاش الاقتصادي 2004-2009 الذي خصص له مبلغ 150 مليار دولار أمريكي).<sup>(1)</sup> إن تحديد الدور الذي قام به الصندوق عجز الميزانية العامة الذي يستلزم الاعتماد على معطيات الجدول التالي الذي يوضح تطور الموازنة و طرق تمويلها إما طريقة التحويل البنكي من خلال الإصدار النقدي أو طريقة التحويل غير البنكي من خلال إصدار سندات الخزينة العامة للاكتتاب أو عن طريق القروض الخارجية .

<sup>1</sup> - بوفليح نبيل فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، مرجع سبق ذكره ص ص 86 - 88 .

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (06-03): تطور عجز الميزانية العامة و طرق تمويلها للفترة 2000 - 2016.

الوحدة: مليار دينار .

السنوات	رصيد الموازنة	تمويل بنكي	تمويل غير بنكي	تمويل خارجي
2000	398.8	- 407.0	105.7	- 97.6
2001	171.0	- 145.8	85.3	1105
2002	10.5	31.6	32.8	- 74.9
2003	438.5	- 209.2	138.4	- 90.9
2004	436.0	- 412.4	29.6	- 35.2
2005	896.4	- 1002.2	221.5	115.7
2006	1150.6	- 976.6	- 15.6	- 158.7
2007	456.8	- 553.0	206.9	- 110.7
2008	906.9	- 1410.9	508.2	- 4.2
2009	- 713.1	57.1	655.3	0.7
2010	- 178.2	- 491.4	606.8	0.7
2011	168.6	- 558.7	728.1	- 0.8
2012	- 746.1	- 254.6	967.9	- 2.4
2013	- 248.2	- 235.7	486.3	- 2.3
2014	- 3221	-	-	-
2015	- 4173.3	-	-	-
2016	- 3236.8	-	-	-

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على :

- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول (الظرف الاقتصادي والاجتماعي السداسي الأول

من سنة 2015 ) نوفمبر 2015 ص 4 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

- التقرير التمهيدي عن مشروع قانون المالية لسنة 2016، 4 / 43 / 2015 نوفمبر 2015 ص 19.

### المطلب الثالث: مصادر تمويل صندوق ضبط الإيرادات وآلية عمله:

#### أولاً: مصادر تمويل صندوق ضبط الإيرادات:

إن مصادر تمويل الصندوق، هو فائض الجباية البترولية الناتج عن تجاوز هذه الأخيرة لتقديرات قانون المالية بالإضافة إلى الإيرادات المتعلقة بتسيير الصندوق، وقد أضاف قانون المالية لسنة 2004 تسيقات بنك الجزائر الموجهة لتسيير الشط للمديونية لتكون مصدرا آخرا لتمويل الصندوق<sup>(1)</sup>، مع العلم أن هذا التعديل تزامن مع شروع الحكومة في تنفيذ سياسة الدفع المسبق للمديونية العمومية الخارجية . وسنحاول من خلال الجدول التالي أن نبين مدى مساهمة الجباية البترولية في تمويل هذا الصندوق.

<sup>1</sup> - وفقا للمادة 66 من قانون رقم 22/03 المؤرخ في 28/12/2003 المتضمن قانون المالية لسنة 2004 الجريدة الرسمية العدد 83 المؤرخة في 29/12/2003.

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (07-03): حصة صندوق ضبط الإيرادات من الجباية البترولية من سنة 2000 إلى 2013.

السنوات الموارد	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
فائض قيمة الجباية البترولية	453.24	123.86	26.50	448.91	623.50	13698.64	1798.00	1738.35	2288.16	400.68	1318.31	2300.32	2534.99	2036.00
تسبقات بنك الجزائر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

Source :direction du recueil des informations ministère des finances, 2013.

نلاحظ من الجدول أن الجباية البترولية هي الوحيدة التي ساهمت في تمويل صندوق ضبط الإيرادات حيث بلغت قيمة مساهمتها منذ إنشاء الصندوق مبلغ قدره 17460.160 مليار دج، ونلاحظ أن أول فائض لقيمة الجباية البترولية سنة إنشائه بلغ 453.24 مليار دج ثم عرف إنخفاضا كبيرا سنة 2002 بلغ 26.50 مليار دج وهذا بسبب انخفاض أسعار النفط في السوق العالمية وهذا لارتباط فائض الجباية بالأسعار والسعر المرجعي لإعداد ميزانية الدولة ثم ارتفعت مساهمة الجباية البترولية سنتي 2003 و2004 بمبلي 448.91 و623.5 على التوالي إلى أن وصل تمويل هذا الصندوق بفائض الجباية البترولية قيمة 2288.16 سنة 2008 وهو أكبر مبلغ تساهم به الجباية البترولية منذ إنشاء هذا الصندوق، هذا رغم رفع السعر المرجعي لإعداد الميزانية إلى 37 دولار للبرميل .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

- وقد إنخفض فائض الجباية البترولية بصورة حادة سنة 2009 إلى 400.88 مليار دج بسبب انخفاض أسعار النفط إلى أسعار قياسية وهذا بسبب الأزمة الاقتصادية التي مست الاقتصاد العالمي وخاصة الدول ذات الاستهلاك الكبير للنفط بعد ذلك عاود الارتفاع سنتي 2001 و2011 .

### ثانيا: آلية عمل صندوق ضبط الموارد:

من الناحية العملية، فإن الدولة الجزائرية قامت بفتح حساب خاص ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخرزينة العمومية<sup>(1)</sup> يودع فيه فائض قيمة ما تستفيد منه البلاد من عملياتها المختلفة وخاصة فائض الجباية البترولية، وتقوم بعدها باللجوء إلى الصندوق لتصحيح أي عجز أو اختلال ينتج عادة عن تحديد سعر مرجعي يقدر بـ 37 دولار .

- بينما سعر التوازن للميزانية يقدر بـ 100 دولار وهو السعر التقديري الواجب تحقيقه لضمان توازن الميزانية بكافة نفقاتها التي تشمل ميزانية التسيير والتجهيز.

هذه الميزانية التي تعرف ارتفاعا مستمرا وتشكل أعباء على ميزانية الدولة التي عجزت خلال السنوات الماضية عن إيجاد وسائل تسمح لها بتنويع مصادر الدخل خارج نطاق المحروقات وهو ما يدفعها إلى اللجوء مرارا إلى درء العجز في الميزانية بفضل الإيرادات الإجمالية للمحروقات والفوائض التي تودعها في صندوق ضبط الإيرادات،<sup>(2)</sup> حيث بلغت مساهمة الفائض مبلغ 1318.31 و2300.32 مليار دج على التوالي، وارتفع إلى 2534.99 سنة 2012 و يتوقع أن يصل إلى 2036.00 مليار دج سنة 2013 .

<sup>1</sup> - بوفليح نبيل، صندوق ضبط الموارد في الجزائر أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، للعدد الأول بدون سنة نشر ص05 .

<sup>2</sup> - الموقع الإلكتروني . [www . elkhabar . com](http://www.elkhabar.com) // بتاريخ 2018/02/28 .

## المبحث الثاني: علاقة الجباية البترولية بصندوق ضبط الإيرادات:

في ظل تراكم الأموال على صندوق ضبط الموارد نظرا للتزايد المستمر لأسعار البترول و الارتفاع المستمر للعائدات المتأتية من الجباية البترولية ، كان لزاما على الدولة إستغلال هذه الفوائض بالموازاة مع استعمالها في تسديد الديون الخارجية ، و استغلالها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر مما يؤكد العلاقة الواضحة و المترابطة بين الاقتصاد الجزائري وقطاع المحروقات والذي ظهر تأثيره من خلال عوائد الجباية البترولية وعليه تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالي :

المطلب الأول: علاقة الجباية البترولية بالسعر البترولي.

المطلب الثاني: علاقة الجباية البترولية بالإيرادات العامة.

المطلب الثالث: علاقة إيرادات الصندوق بالإيرادات العامة.

### المطلب الأول: علاقة الجباية البترولية بالسعر البترولي.

يعتمد الاقتصاد الجزائري بشكل كبير على عائدات الجباية البترولية مما جعل هناك علاقة مباشرة بين أسعار البترول و عوائد الجباية البترولية المحصلة .

### أولا: تعريف السعر البترولي و أنواعه :

#### 1. تعريف السعر البترولي:

السعر هو عبارة عن قيمة الشيء المعبر عنها بالنقود والسعر يعادل قيمة الشيء وقد لا يعادلها أو يتساوى معها أي قد يكون السعر أكثر أو أقل من القيمة لذلك الشيء المنتج وعليه فسعر البترول يعني قيمة المادة أو السلعة البترولية معبر عنها بالنقود (1)

<sup>1</sup> - ميهوب مسعود، دراسة قياسية لانعكاسات تقلبات أسعار البترول على بعض متغيرات الاقتصاد الكلي الجزائري للفترة (1986-2010)، مذكرة ماجستير، جامعة المسيلة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التجارية، 2012 ص 80 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

2. أنواع أسعار البترول: لسعر البترول أنواع كثيرة من أبرزها ما يلي: (1)

### أ) السعر المعلن:

يقصد به أسعار البترول المعلن رسميا من قبل الشركات البترولية في السوق البترولي.

ظهر هذا السعر لأول مرة عام 1980 في الولايات المتحدة الأمريكية من قبل شركة ستاندر أندوايل.

ب) **السعر المتحقق:** هو عبارة عن السعر المتحقق لقاء تسهيلات أو جسومات متنوعة، يوافق عليها

الطرفان البائع و المشتري بنسبة مئوية كحسم من السعر المعلن، ظهر هذا السعر في أواخر الخمسينات.

ج) **سعر الإشارة:** هو عبارة عن سعر متوسط بين السعر المعلن و السعر المتحقق ظهر في فترة الستينات.

د) **سعر الكلفة الضريبية:** هو السعر المعادل لكلفة إنتاج البترول الخام مضاف إلى قيمة ضريبة الدخل

والربح بصورة أساسية للعائد للدول البترولية المانحة لاتفاقيات إستغلال الثروة البترولية.

هـ) **السعر الفوري أو الأدنى:** هو سعر الوحدة البترولية المتبادلة آنيا أو فوريا في السوق البترولية الحرة.

و) **سعر التحويل:** هو سعر تبادل النفط الخام بين شريكين فرعيين ضمن مجموعة من الشركات تتبع شركة

أم واحدة، وهو سعر حسابي يهدف إلى جعل الضرائب على أرباح الشركات النفطية في الدول المسجلة

فيما تبلغ حد أدنى.

### ز) **السعر السوقي الحقيقي:**

هو سعر السوق الفعلي بالنسبة لكميات النفط الخام المباعة والتي لا تدخل ضمن شبكة الكارتل

الدولي حيث يتم الإتفاق عليه من طرفين يتمتعان بإستقلال تام (2)

وللتعمق أكثر الجدول التالي يوضح العلاقة بين قيمة الجباية البترولية المحصلة و السعر البترولي.

<sup>1</sup> - بورجة صارة، أثر تغيرات أسعار البترول على النمو الاقتصادي في الجزائر، دراسة قياسية مذكرة ماستر، جامعة مستغانم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية 2013، ص 28 .

<sup>2</sup> - ميهوب مسعود ، دراسة قياسية لإنعكاسات تقلبات أسعار البترول على بعض متغيرات الإقتصاد الكلي ، مرجع سبق ذكره ص 83 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

جدول رقم (08-03): العلاقة بين قيمة الجباية البترولية المحصلة والسعر البترولي خلال الفترة (1999-2016).

السنوات	متوسط الكمية المصدرة يوميا . الوحدة 100 برميل يوميا	المتوسط السنوي لأسعار البترول الوحدة دولار للبرميل	قيمة الجباية المحصلة الوحدة مليار دينار
1999	599.7	17.48	-
2000	544.3	27.4	1213.2
2001	555.8	23	1001.4
2002	527.2	22.81	1007.9
2003	528.3	27.69	1350.0
2004	446.0	37.41	1570.7
2005	451.9	50.04	2352.7
2006	435.1	58.3	2799.0
2007	451.3	64.2	2796.8
2008	456.7	91.48	4088.6
2009	232.5	53.56	2412.7
2010	314.1	80.2	2905.0
2011	492.2	112.9	3979.7
2012	450	111	41912.0
2013	453	108.65	4399.0
2014	483	-	5777.73
2015	-	37	7229.9
2016	-	-	16825.5

المصدر : اعتماد على تقارير منظمة الأوبك و تقارير وزارة المالية الجزائرية .

ثالثا : إنخفاض أسعار البترول على صندوق ضبط الموارد :

عرف الصندوق خلال الفترة الأخيرة تقلبات نتيجة التراجع المحسوس في عائدات البلاد ، مع إنخفاض الإنتاج و الصادرات و نسب نمو قطاع الطاقة ، و هو ما ساهم في عدم تحقيق التوقعات المعلن عنها سابقا من قبل وزير المالية ببلوغ قيمة حصيلة الصندوق 7226.5 مليار دج مع قانون المالية 2014 أي ما يعادل 89.4 مليار دولار بينما قدر الرصيد الإجمالي للصندوق سنة 2014 بحوالي مليار دج أي ما

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

يعادل قرابة 59 مليار دولار، وهو ما يعكس التأثير الكبير لتقلبات أسعار النفط ويضع هذا العامل الجزائر تحت الضغط نتيجة توقعات إرتفاع قيمة العجز في الميزانية و الخزينة إلى أكثر من 46 مليار دولار برسم توقعات قانون المالية 2015 ، وهو ما يعني إقتطاع أكبر قيمة من صندوق ضبط الموارد (1).

فنظرا لتراجع مداخيل النفط في الجزائر إلى 60 دولار سنة 2014 مقابل 63 مليار دولار سنة 2013 و70 مليار دولار سنة 2012 أي بنسبة إنخفاض تقدر بـ15 % ما بين 2012 و2014 ، يفقد بذلك بصندوق ضبط الموارد في ظرف تسعة أشهر تقريبا 10 مليارات دولار أي ما يعادل 757.10 دينار جزائري (2)، وهذا مؤشر في حد ذاته ، خاصة وأنه لم يتم ضخ الكثير في صندوق ضبط الموارد إلا بحدود 3 إلى 4 مليار دولار مقابل 10 مليار دولار في السابق في وقت تزداد كلفة نفقات التجهيز والواردات ويسجل ميزان المدفوعات عجزا في السنة، وإذا إستمر سعر البترول في التراجع فإننا سنواجه مشكلا كبيرا في الميزانية (3).

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن قيمة الجباية البترولية المحصلة مرتبطة ارتباطا وثيقا بأسعار البترول في السوق العالمية الذي يعتبر متغيرا خارجيا نظرا لإتسام الكمية المصدرة بالاستقرار نوعا ما حيث لم تتجاوز سقف 600 ألف برميل يوميا ولم تنزل تحت مستوى 400 ألف برميل يوميا خلال أغلب سنوات الدراسة باستثناء سنتي 2009 و2010 حيث سجلت الكمية المصدرة 232.5 ألف برميل و314.1 ألف برميل على التوالي و هذا راجع إلى تأثير الأزمة العالمية 2008.

وعلى العموم فإن السعر البترولي يؤثر بشكل على قيمة الجباية البترولية المحصلة فمثلا خلال سنة 1999 (4) كانت الكمية المصدرة تقدر بـ599.7 ألف برميل وهي أعلى قيمة خلال سنوات الدراسة سجلت قيمة الجباية البترولية مبلغ 560 مليار دينار بمتوسط سنوي لأسعار البترول قدر بـ 17.48 دولار للبرميل .

1 - الموقع الإلكتروني، . www. elkhbar.com :// RHP بتاريخ 2018/03/03.

2- الموقع الإلكتروني، . www. elbilad.net. RHP :// بتاريخ 2018/03/03.

3- الموقع الإلكتروني، . www. elkhbar.com. RHP :// بتاريخ 2018/03/04.

4- راجع قدي عبد المجيد، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة في المنتدى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب البلدة 20-21 ماي 2002 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

بالمقابل سجلت الجباية البترولية المحصلة مبلغ 2327 مليار دينار سنة 2009 رغم أن الكمية المصدرة بلغت 232.5 ألف برميل يوميا وهي أقل كمية مصدرة خلال سنوات الدراسة وهذا راجع إلى سعر البترول الذي بلغ 61.06 دولار للبرميل خلال هذه السنة.

- وعليه يمكن إستخلاص أن السعر البترولي هو المتحكم الرئيسي، والمؤثر على حصيلة الجباية البترولية وبالتالي فإنه توجد علاقة طردية بين للمعر البترولي وقيمة الجباية البترولية المحصلة حيث كلما زاد السعر البترولي زادت قيمة الجباية البترولية المحصلة وهذا ما سيؤثر على الإيرادات العامة للدولة لإعتماد الجزائر على الجباية البترولية كمصدر أول في تمويل هذه الإيرادات وهذا ما سيتم التطرق إليه في المطلب الموالي.

### المطلب الثالث: علاقة إيرادات الصندوق بالإيرادات العامة:

في ظل ازدياد رصيد صندوق ضبط الإيرادات وحب على الدولة إستغلال هذه الفوائض في تسديد الديون العمومية مع تحقيق تنمية مستدامة في الجزائر من خلال تبني برامج النمو الإقتصادي تمثلت في برنامج الإنعاش الإقتصادي سنة 2001-2004 والبرنامج التكميلي لسنة 2005-2009 وبرنامج توطيد النمو الإقتصادي 2010-2014 .

والجدول الموالي يوضح رصيد الصندوق واستخداماته منذ تاريخ إنشائه إلى سنة 2014.

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (09-03): يوضح رصيد الصندوق واستخداماته منذ تاريخ إنشائه إلى سنة 2014 .

السنوات	رصيد الصندوق قبل الاستخدام	مجموع التبن العمومي داخلي و خارجي	تسديد تسبيقات بنك الجزائر	تمويل عجز الميزانية	الرصيد بعد الاستخدام
2000	453.2	221.0	00	00	232.1
2001	356.0	184.5	00	00	171.5
2002	198.0	170.1	00	00	28.0
2003	476.9	156.0	00	00	320.9
2004	944.4	222.7	00	00	721.7
2005	2090.5	247.8	00	00	1842.7
2006	3640.7	618.1	00	91.5	2931.0
2007	4669.9	314.6	608.0	531.9	3215.0
2008	5503.7	465.4	00	758.2	4280.1
2009	4680.7	00	00	364.3	4316.5
2010	5634.8	00	00	791.9	4842.8
2011	7142.7	00	00	1761.5	5381.7
2012	7917.0	00	00	2283.3	5633.8
2013	7696.0	00	00	2132.5	5563.5
2014	8056.7	00	00	2771.8	5284.8

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على تقرير وزارة المالية لسنة 2015 .

من خلال الجدول نلاحظ أن الحكومة الجزائرية استعملت إيرادات الصندوق أساسا لسداد الدين العمومي الذي وصل إلى 2400 مليار دينار جزائري خلال الفترة الممتدة بين 2000-2008 خاصة الفترة 2004 - 2006 التي سجلت أكبر إقتطاعات نظرا لقيام الحكومة بالسداد المسبق للديون .

و قد قامت الحكومة بإستعمال إيرادات الصندوق في تمويل عجز الميزانية حيث سجل إبتداءا من سنة 2006 إقتطاع بقيمة 91.5 مليار دينار لتمويل عجز الميزانية و هذا بعد التعديلات التي قامت بها الحكومة على الصندوق سنة 2006 و الملاحظ من خلال الجدول أن العجز الميزاني في تطور متزايد من سنة إلى أخرى إلى أن يصل لسنة 2014 إلى 2771.8 مليار دينار كما استعملت إيرادات الصندوق في تسديد تسبيقات بنك الجزائر الممنوحة للحكومة في فترات سابقة حيث بلغت هذه التسبيقات 608.0 مليار دينار .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

وفي ظل الوفرة المالية لموارد الصندوق الناتجة عن التحسن المستمر في أسعار النفط شرعت الجزائر في تطبيق سياسة مالية توسيعية وذلك عبر برامج الاستثمارات العمومية المتحددة والممتدة على طول الفترة 2001 - 2014 مما أدى إلى إرتفاع النفقات العامة خلال هذه الفترة ويمكن تلخيص برامج الإنعاش الإقتصادي على النحو التالي .

### أ) برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي PSRE (2001-2004) :

خصص له غلاف مالي أولي بمبلغ 525 مليار دينار، قبل أن يصبح غلافه المالي مقدر بـ 1216 مليار دينار و يتمحور هذا البرنامج حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية الفلاحية الأخرى، كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري، النقل والمنشآت وتحسين المستوى المعيشي، التنمية المحلية وتنمية الإيرادات البشرية.(1)

### ب. البرنامج التكميلي لدعم النمو ( 2005 - 2009 ) PCSC :

قدر الإعتماد المالي الأولي المخصص له بمبلغ 8.705 مليار دينار بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق ومختلف البرامج الإضافية لاسيما البرنامج التكميلي الموجه لامتصاص السكن الهش والبرامج التكميلية المحلية، أما الغلاف المالي الإجمالي المرتبط بهذا البرنامج عند إختتامه سنة 2009 فقد قدر بـ 9921 مليار دينار ويهدف هذا البرنامج إلى تثبيت الإنجازات المحققة في الفترة السابقة إلى وضع الشروط المناسبة لنمو مستديم مولد للرفاه الإجتماعي بتوفير إيرادات معتبرة هنا من جهة و من جهة أخرى مساعد على تحسين مستوى معيشة السكان لتنمية البنية التحتية للبلاد لاسيما شبكات النقل و الأشغال العمومية و الري و الفلاحة و التنمية الريفية .(2)

### ج) برنامج توطيد النمو الإقتصادي ( 2010 - 2014 ) PCCE :

قدر المبلغ المخصص له به 21.214 مليار دينار بما في ذلك الغلاف الإجمالي للبرنامج السابق و يندرج هذا البرنامج ضمن ديناميكية إعادة الإعمار الوطني التي إنطلقت قبل عشر سنوات برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي التي تمت مباشرته سنة 2001 على قدر الإيرادات المتاحة في ذلك الوقت .

<sup>1</sup>- غربي وفاء ، دور صندوق ضبط الإيرادات في تسيير فائض السيولة ، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة تبسة، كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية 2013 ص60 .

<sup>2</sup>- غربي وفاء، دور صندوق ضبط الإيرادات في تسيير فائض السيولة ، نفس المرجع، ص67 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

ويهدف هذا البرنامج لدعم تنمية الاقتصاد الوطني على الخصوص من خلال دعم التنمية الفلاحية والريفية و ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مناطق صناعية والدعم العمومي لتأهيل وتسيير القروض البنكية التي قد تصل إلى 300 مليون دج لنفس الغرض.<sup>(1)</sup>

مما سبق يمكن القول أن صندوق ضبط الإيرادات قد ساهم بصورة فعالة في تخفيض حجم المديونية العمومية وتمويل عجز الميزانية ولكي يبقى الشيء الملاحظ هو أن هذه الأموال لم توظف لحد الآن شكل يضمن تنمية حقيقية ومستدامة للاقتصاد الوطني وكل القرارات المتخذة بعيدة كل البعد عن الدراسة الواقعية حيث لا تحقق نتائج ملموسة على النمو الإقتصادي الحقيقي للبلاد وهذا دليل على أن الجزائر لا يمكن أن تتلخص بسهولة عن إتمادها على الربيع البترولي في حالة تراجع أسعار البترول، ستقلص حجم الاستثمارات العمومية وبالتالي سيحدث إنخفاض في النمو وارتفاع البطالة لهذا فلا بد على الحكومة الجزائرية أن تحمل على تنويع إقتصادها وتحسين المعاملات والتقليص من نسبة البطالة .

وكذلك لا بد من التفكير بشكل جدي في استثمار هذه الأموال الضخمة للثروة النفطية في بناء إقتصاد وطني متين ومتكامل، وهذا عن طريق التركيز على قطاعات إستراتيجية تملك فيها الجزائر بنية تحتية.<sup>(2)</sup>

<sup>1</sup> - غربي وفاء ، دور صندوق ضبط الإيرادات في تسيير فائض السيولة ، دراسة حالة الجزائر ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 77.79 .

<sup>2</sup> - وحيد خير الدين ، أهمية الثروة النفطية في الإقتصاد الوطني و الاستراتيجيات البديلة لقطاع المحروقات ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص إقتصاد دولي جامعة محمد خيضر بسكرة ، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الإقتصادية 2013 ص 123 .

### المبحث الثالث: تقييم تطور إيرادات الجباية البترولية:

لميزانية الدولة دور فعال وأساسي في ضمان السير الحسن للمصالح العمومية، ومن خلالها يقدر النفقات مقارنة بالإيرادات السنوية وهذا ما يساهم في تنفيذ مخططات التنمية ولا بد لهذه الميزانية من تمويل وتمثل هذه المصادر أساسا في إيرادات الجباية العادية وإيرادات الجباية البترولية، حيث تلعب هذه الأخيرة دور الممول الرئيسي للميزانية ومحور هام في عملية التنمية الإقتصادية في الجزائر .

#### المطلب الأول: تحليل إيرادات الجباية البترولية والإيرادات الكلية للميزانية (2000-2016):

تمثل الجباية البترولية جزء كبير من الإيرادات العامة للدولة حيث قاربت 80 % سنة 2008 مما أعطى للجباية البترولية مكانة هامة في ميزانية الدولة التي أضحت رهينة قيمة الجباية المحصلة كل سنة .

#### أولا: تحليل إيرادات الجباية العادية مقارنة بالجباية البترولية:

تتميز الإيرادات العامة في الجزائر بصفة عامة في أن جزء كبير من هذه الجباية تأتي عن طريق الجباية البترولية التي تعتبر أهم مورد للدولة و سنركز في بحثنا هذا على الفترة(2000-2016) التي شهدت تقلبات وتطبيق الجزائر لبرامج التنمية الإقتصادية .

وبمكنا توضيح التطورات التي على الإيرادات الجبائية ونسبة مساهمة الجباية البترولية والجباية العادية

من خلال الجدول الموالي:

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (10-03): نسبة إيرادات الجباية العادية و البترولية من إيرادات الجباية الكلية من (2016-2000).

السنوات	إيرادات الجباية البترولية	إيرادات الجباية العادية	إيرادات الجباية الكلية	نسبة ج البترولية على الجباية الكلية %	نسبة الجباية العادية على الجباية الكلية %
2000	1213.2	349.5	1562.7	77.4 %	22.6 %
2001	1001.4	398.2	1399.6	71.55 %	28.45 %
2002	1007.9	482.9	1490.8	67.61 %	32.39 %
2003	1350.0	524.9	1874.9	72.01 %	27.99 %
2004	1570.7	580.4	2151.1	73.02 %	26.98 %
2005	2352.7	640.4	2993.1	78.61 %	21.39 %
2006	2799.0	720.8	3519.8	79.53 %	20.47 %
2007	2796.8	766.7	3563.5	78.49 %	21.51 %
2008	4088.6	965.2	5053.8	86.25 %	13.75 %
2009	2412.7	1146.6	3559.3	67.79 %	32.21 %
2010	2905.0	1298.0	4203.0	69.12 %	30.88 %
2011	3979.7	1448.9	5428.6	73.01 %	26.69 %
2012	4192.0	1863.0	6055.0	69.93 %	30.76 %
2013	4399.0	1972.0	6371.0	69.05 %	30.95 %
2014	5777.73	-	7218.18	60.01 %	-
2015	7229.4	-	7684.65	51.9 %	-
2016	6825.5	-	7747.43	35.44 %	-

Source : le rapport de la banque d'Algérie année 2003 – 2007- 2011 – 2012 – 2016.

من خلال الجدول أن عوائد البترول تمثل نسبة كبيرة من إجمالي إيرادات الجباية الكلية حيث يبين لنا أن مساهمة الجباية البترولية في إيرادات الجباية تراوحت ما بين 67 % و 86 % خلال الفترة 2016-2000 وبالمقابل فإن حصيلة الجباية العادية في إيرادات الجباية الكلية تعد ضعيفة حيث تراوحت نسبة مساهمتها ما بين 13.75 % و 31 % خلال نفس الفترة و هذا ما يدل على أن الإصلاح الضريبي التي قامت به الجزائر للرفع من مردودية الجباية العادية التي ما زلت بعيدة في إمكانية إحلالها محل الجباية العادية .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

- نستطيع القول من خلال الجدول رقم أن إيرادات الجباية البترولية في الفترة 2000 - 2016 إرتفعت بصفة مضطربة و هذا بسبب إنتعاش السوق النفطية و إرتفاع أسعار المحروقات إلى مستويات غير مسبوقة وصلت في سنة 2008 إلى حوالي 4988.8 و هو ما يمثل نسبة 86.25 % من إيرادات الجباية الكلية ، انخفضت بعدها سنتي 2009 و 2010 بسبب الأزمة العالمية الاقتصادية لكنها عاودت الارتفاع سنتي 2012 و 2013 حيث بلغت 4192 مليار دج و 43990 مليار دج على التوالي بنسبة وصلت 69 % من إيرادات الجباية الكلية والملاحظ أن إيرادات الجباية العادية رغم ارتفاعها وزيادة مستوياتها منذ 2000، بلغت 1972 مليار دج سنة 2013 إلا مساهمتها في إيرادات الجباية الكلية بقيت متواضعة وأحسن مساهمة لها كانت سنة 2002 بحوالي 32.39 % بينما كانت أسوء مساهمة لها سنة 2008 بـ 13.75 % من إيرادات الجباية الكلية.

أما السنوات 2014، 2015، 2016 فكانت استمرت الجباية البترولية بالارتفاع بنسب متراوحة بين 60.01 %، 35.44 % مقارنة بالجباية العادية.

### ثانيا : حصة إيرادات الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية :

يمكننا إبراز أهمية الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية، ونوضح الدور الفعال الذي تلعبه هذه الجباية من خلال مداخيلها المحصلة والتي تعتبر مصدرا أساسيا للتمويل من خلال الجدول الموالي لكي يتضح لنا ضخامة هذه الإيرادات ونسبة مساهمتها في الميزانية .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

ويهدف هذا البرنامج لدعم تنمية الاقتصاد الوطني على الخصوص من خلال دعم التنمية الفلاحية والريفية و ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مناطق صناعية والدعم العمومي لتأهيل وتسيير القروض البنكية التي قد تصل إلى 300 مليون دج لنفس الغرض.<sup>(1)</sup>

مما سبق يمكن القول أن صندوق ضبط الإيرادات قد ساهم بصورة فعالة في تخفيض حجم المديونية العمومية وتمويل عجز الميزانية ولكي يبقى الشيء الملاحظ هو أن هذه الأموال لم توظف لحد الآن شكل يضمن تنمية حقيقية ومستدامة للاقتصاد الوطني وكل القرارات المتخذة بعيدة كل البعد عن الدراسة الواقعية حيث لا تحقق نتائج ملموسة على النمو الإقتصادي الحقيقي للبلاد وهذا دليل على أن الجزائر لا يمكن أن تتلخص بسهولة عن اعتمادها على الربيع البترولي في حالة تراجع أسعار البترول، ستقلص حجم الاستثمارات العمومية وبالتالي سيحدث إنخفاض في النمو وارتفاع البطالة لهذا فلا بد على الحكومة الجزائرية أن تحمل على تنويع إقتصادها وتحسين المعاملات والتقليص من نسبة البطالة .

وكذلك لا بد من التفكير بشكل جدي في استثمار هذه الأموال الضخمة للثروة النفطية في بناء إقتصاد وطني متين ومتكامل، وهذا عن طريق التركيز على قطاعات إستراتيجية تملك فيها الجزائر بنية تحتية.<sup>(2)</sup>

<sup>1</sup> - غربي وفاء ، دور صندوق ضبط الإيرادات في تسيير فائض السيولة ، دراسة حالة الجزائر ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 77.79 .

<sup>2</sup> - وحيد خير الدين ، أهمية الثروة النفطية في الإقتصاد الوطني و الاستراتيجيات البديلة لقطاع المحروقات ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص إقتصاد دولي جامعة محمد خيضر بسكرة ، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الإقتصادية 2013 ص 123 .

### المبحث الثالث: تقييم تطور إيرادات الجباية البترولية:

لميزانية الدولة دور فعال وأساسي في ضمان السير الحسن للمصالح العمومية، ومن خلالها يقدر النفقات مقارنة بالإيرادات السنوية وهذا ما يساهم في تنفيذ مخططات التنمية ولا بد لهذه الميزانية من تمويل وتمثل هذه المصادر أساسا في إيرادات الجباية العادية وإيرادات الجباية البترولية، حيث تلعب هذه الأخيرة دور الممول الرئيسي للميزانية ومحور هام في عملية التنمية الإقتصادية في الجزائر .

#### المطلب الأول: تحليل إيرادات الجباية البترولية والإيرادات الكلية للميزانية (2000-2016):

تمثل الجباية البترولية جزء كبير من الإيرادات العامة للدولة حيث قاربت 80 % سنة 2008 مما أعطى للجباية البترولية مكانة هامة في ميزانية الدولة التي أضحت رهينة قيمة الجباية المحصلة كل سنة .

#### أولا: تحليل إيرادات الجباية العادية مقارنة بالجباية البترولية:

تتميز الإيرادات العامة في الجزائر بصفة عامة في أن جزء كبير من هذه الجباية تأتي عن طريق الجباية البترولية التي تعتبر أهم مورد للدولة و سنركز في بحثنا هذا على الفترة(2000-2016) التي شهدت تقلبات وتطبيق الجزائر لبرامج التنمية الإقتصادية .

ويمكننا توضيح التطورات التي على الإيرادات الجبائية ونسبة مساهمة الجباية البترولية والجباية العادية

من خلال الجدول الموالي:

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (10-03): نسبة إيرادات الجباية العادية و البترولية من إيرادات الجباية الكلية من (2016-2000).

السنوات	إيرادات الجباية البترولية	إيرادات الجباية العادية	إيرادات الجباية الكلية	نسبة ج البترولية على الجباية الكلية %	نسبة الجباية العادية على الجباية الكلية %
2000	1213.2	349.5	1562.7	77.4 %	22.6 %
2001	1001.4	398.2	1399.6	71.55 %	28.45 %
2002	1007.9	482.9	1490.8	67.61 %	32.39 %
2003	1350.0	524.9	1874.9	72.01 %	27.99 %
2004	1570.7	580.4	2151.1	73.02 %	26.98 %
2005	2352.7	640.4	2993.1	78.61 %	21.39 %
2006	2799.0	720.8	3519.8	79.53 %	20.47 %
2007	2796.8	766.7	3563.5	78.49 %	21.51 %
2008	4088.6	965.2	5053.8	86.25 %	13.75 %
2009	2412.7	1146.6	3559.3	67.79 %	32.21 %
2010	2905.0	1298.0	4203.0	69.12 %	30.88 %
2011	3979.7	1448.9	5428.6	73.01 %	26.69 %
2012	4192.0	1863.0	6055.0	69.93 %	30.76 %
2013	4399.0	1972.0	6371.0	69.05 %	30.95 %
2014	5777.73	-	7218.18	60.01 %	-
2015	7229.4	-	7684.65	51.9 %	-
2016	6825.5	-	7747.43	35.44 %	-

Source : le rapport de la banque d'Algérie année 2003 – 2007- 2011 – 2012 – 2016.

من خلال الجدول أن عوائد البترول تمثل نسبة كبيرة من إجمالي إيرادات الجباية الكلية حيث يبين لنا أن مساهمة الجباية البترولية في إيرادات الجباية تراوحت ما بين 67 % و 86 % خلال الفترة 2016-2000 وبالمقابل فإن حصيلة الجباية العادية في إيرادات الجباية الكلية تعد ضعيفة حيث تراوحت نسبة مساهمتها ما بين 13.75 % و 31 % خلال نفس الفترة و هذا ما يدل على أن الإصلاح الضريبي التي قامت به الجزائر للرفع من مردودية الجباية العادية التي ما زلت بعيدة في إمكانية إحلالها محل الجباية العادية .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

- نستطيع القول من خلال الجدول رقم أن إيرادات الجباية البترولية في الفترة 2000 - 2016 إرتفعت بصفة مضطربة و هذا بسبب إنتعاش السوق النفطية و إرتفاع أسعار المحروقات إلى مستويات غير مسبوقه وصلت في سنة 2008 إلى حوالي 4988.8 و هو ما يمثل نسبة 86.25 % من إيرادات الجباية الكلية ، انخفضت بعدها سنتي 2009 و 2010 بسبب الأزمة العالمية الاقتصادية لكنها عاودت الارتفاع سنتي 2012 و 2013 حيث بلغت 4192 مليار دج و 43990 مليار دج على التوالي بنسبة وصلت 69 % من إيرادات الجباية الكلية والملاحظ أن إيرادات الجباية العادية رغم ارتفاعها وزيادة مستوياتها منذ 2000، بلغت 1972 مليار دج سنة 2013 إلا مساهمتها في إيرادات الجباية الكلية بقيت متواضعة وأحسن مساهمة لها كانت سنة 2002 بحوالي 32.39 % بينما كانت أسوء مساهمة لها سنة 2008 بـ 13.75 % من إيرادات الجباية الكلية.

أما السنوات 2014، 2015، 2016 فكانت استمرت الجباية البترولية بالارتفاع بنسب متراوحة بين 60.01 %، 35.44 % مقارنة بالجباية العادية.

### ثانيا : حصة إيرادات الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية :

يمكننا إبراز أهمية الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية، ونوضح الدور الفعال الذي تلعبه هذه الجباية من خلال مداخيلها المحصلة والتي تعتبر مصدرا أساسيا للتمويل من خلال الجدول الموالي لكي يتضح لنا ضخامة هذه الإيرادات ونسبة مساهمتها في الميزانية .

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (11-03): نسبة إيرادات الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية (2000-2016):

الوحدة: (مليار دج)

السنوات	الإيرادات الكلية للميزانية	إيرادات الجباية البترولية	نسبة الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية
2000	1562.7	1213.2	77.4 %
2001	1399.6	1001.4	71.55 %
2002	1490.8	1007.9	67.61 %
2003	1874.9	1350.0	72.01 %
2004	2151.1	1570.7	73.02 %
2005	2993.1	2352.7	78.61 %
2006	3519.8	2799.0	79.53 %
2007	3563.5	2796.8	78.49 %
2008	5053.8	4088.6	86.25 %
2009	3559.3	2412.7	67.79 %
2010	4203.0	2905.0	69.12 %
2011	5428.6	3979.7	73.01 %
2012	6055.0	4192.0	69.93 %
2013	6371.0	4399.0	69.05 %
2014	72181.8	5777.73	60.01 %
2015	76846.5	7229.4	51.9 %
2016	77474.3	16862.0	35.44 %

Source : Le rapport de la banque d'Algérie année 2003 – 2007- 2011 – 2012 – 2016.

إن مساهمة إيرادات الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية لم يقل عن 60 % خلال الفترة 2000-2013 وبلغت نسبة مساهمتها في الإيرادات الكلية، أعلى مستوى لها سنة 2008 قدرت بـ 86.25 % وكانت أقل نسبة مساهمة سنة 2002 حوالي 62.86 % و عرفت مساهمتها في الإيرادات الكلية إرتفاع محسوس بين 2003 و 2008 حيث ازدادت من 1350 مليار دج وصولا إلى 4088.6 مليار دج و رغم انخفاض مساهمتها سنوات 2009،2010 ونواصل ذلك سنتي 2012 و2013 رغم أن مداخيل الجباية

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

المحققة بلغت 4192 و4399 مليار دج على التوالي و هذه الأرقام لم تحققها الجزائر من قبل حيث وصلت نسبة المساهمة سنة 2013، 64.1 % وهذا يدل على إرتفاع الإيرادات الأخرى المساهمة في الإيرادات الكلية للميزانية وخاصة إيرادات الجباية العادية .

وهنا نشير إلى أن بقاء إيرادات الدولة رهينة الجباية البترولية وهذا لما يبقى على هشاشة الإقتصاد الوطني أما هذا يصبح أقل خطورة لو تساهم الدولة الجزائرية بتطوير القطاعات الأخرى مثل الفلاحة والسياحة..... إلخ

**الشكل رقم:** نسبة الجباية البترولية من الإيرادات العامة للدولة (2003-2015):

### المطلب الثاني: تطور نسبة حصيلة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام:

يبقى أبسط وأهم مؤشر وأكثرهم دلالة على حجم ومكانة الإيرادات العامة في الإقتصاد القومي، ومن ثم جهد الحكومة في حشد وتوظيف الموارد المالية هو قياس نسبة هذه الإيرادات إلى الناتج المحلي الخام، غير أن إشتقاق هذا المؤشر بالنسبة لبلد مثل الجزائر لا يخلو من بعض العيوب والنقائص، فهو فعلا يمنح فكرة عن حجم الموارد المتاحة للموازنة العامة، لكنه بالمقابل لا يمكننا من معرفة الكيفية التي تتصرف بها الحكومة بهذه الإيرادات، كونه يركز على جانب التحصيل، فالنظام الجبائي في البلاد النامية تميزه عدم المرونة الكافية ( الجمود) ويحتاج باستمرار إلى إجراءات إدارية كبيرة من أجل أن يحافظ على مستوياته وهكذا ففي الجزائر إرتفاع أسعار النفط لم تؤدي إلى إرتفاع الجباية البترولية فحسب، بل أيضا إلى إرتفاع الدخل القومي.

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (12-03): تطور نسبة الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 2000-2016:

السنوات	% RG / GDP
2000	38.27 %
2001	35.33
2002	35.29
2003	37.33
2004	26.25
2005	40.75
2006	42.74
2007	39.37
2008	46.8
2009	36.87
2010	36.63
2011	39.68
2012	39.11
2013	35.79
2014	33.24
2015	-
2016	-

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات .

إن الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الخام عرفت إرتفاعا هاما مع مطلع الثمانينات ثم عرفت تراجعا واضحا بداية من النصف الثاني من الثمانينات أي بالتزامن مع الأزمة النفطية و تراجع أسعار النفط. أما الفترة 2000-2014 فقد عرفت نسبة الإيرادات إلى الناتج إرتفاعا ملحوظا أين بلغ متوسط النسبة إلى حدود 38.33 % حيث بلغت هذه النسبة 38.27 % سنة 2000 ثم إرتفعت إلى 42.74 % سنة 2006 وصولا إلى حدود 46.8 % سنة 2008، وهي أعلى نسبة عرفت خلال فترة الدراسة. أما سنة 2009 فقد تراجعت هذه النسبة مع نهاية الفترة 2014 إلى 33.24 % وبلغ متوسط النسبة الإجمالية للإيرادات العامة للناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1980-2014 معدل 34.75 % وبهذا تصنف الجزائر ضمن الدول التي تنتمي إلى الشريحة العليا في فئة الدخل المتوسط حسب تصنيف صندوق النقد الدولي.

ثانيا: تطور نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2000-2016):

في العادة يعتبر حجم الناتج المحلي المحدد الرئيسي للإيرادات العامة كونه يمثل الوعاء الجبائي ، كما أن الضرائب تمثل في أغلب الدول المساهم الأول أمل فيما يخص البلدان النفطية و منها الجزائر ، فإن الجزء الأعظم و الرئيسي في تمويل الإيرادات العامة هي الجباية البترولية فالتقلبات التي تعرفها هذه الأخيرة تجعل قيمة الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الخام غير مستقرة ، و من خلال الجدول أدناه نبين تطور نسبة إيرادات الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام في الجزائر .

الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

الجدول رقم (13-03): تطور نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2000-2016) .

السنة	PIB / FP
2000	28.44
2001	22.81
2002	20.84
2003	24.46
2004	24.16
2005	29.98
2006	31.92
2007	25.78
2008	36.25
2009	23.35
2010	23.51
2011	26.25
2012	28.53
2013	22.09
2014	19.7
2015	18.8
2016	20.8 ثلاثي الأول 17.9 ثلاثي الثاني

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات .

- البنك الدولي على الموقع الإلكتروني . [www.worldbank.org](http://www.worldbank.org) تاريخ الإطلاع 2015/03/01.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2014 ص 151.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017 ص 27 .

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة الجباية البترولية إلى الناتج قد عرفت إرتفاعا مع الثمانينات ولكن الفترة ما بين 2000 و 2014 عرفت خلالها الجباية البترولية إنتعاشا كبيرا ، الأمر الذي انعكس على إرتفاع نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام حيث بلغت سنة 2000 نسبة 28.44 ثم ارتفعت إلى 29.98 % سنة 2005 و 31.95 % سنة 2006 ومن خلال هذه الإيرادات التي ضخنت في الاقتصاد كان لها دور هام في رفع معدلات النمو الإقتصادي من 2.2 % سنة 2000 إلى 7.2 % سنة 2003 ، بينما تبقى سنة 2008 تحوز على النسبة الأكبر 36.25 %، حيث بلغت إيرادات الجباية البترولية في ذات السنة أزيد من 400 مليار دينار جزائري، في حين تراجعت النسبة إلى 23.35 % سنة 2009 بسبب الأزمة المالية و الإقتصادية العالمية التي أثرت هي الأخرى على النمو الإقتصادي، إلا أن نسبة الجباية البترولية إلى الناتج المحلي الإجمالي بدأت بالإرتفاع إبتداءا من سنة 2010 أين بلغت نسبة الجباية البترولية إلى الناتج 23.51 % (2010)، 26.25 % (2011) و 28.53 % (2012) في حين تراجعت إلى 22.09 % سنة 2013 (تراجع كميات الإنتاج النفطي) أما سنة 2014 فقد تراجعت نسبة الجباية البترولية إلى الناتج إلى 19.7 % نتيجة تراجع أسعار النفط منذ شهر جوان .

أما بالنسبة للسنوات 2015 كانت نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام تقدر ب 18.8 إنخفضت بنسبة 0.9 % .

و في سنة 2016 كانت نسبة تقدر ب 17.4 أما في الثلاثي الأول و الثاني من سنة 2017 فكانت (20.8 ، 17.9) على التوالي .

وعموما بلغت نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام كمتوسط خلال الفترة (2000 – الثلاثي الثاني من سنة 2017) نسبة 25.30 % لذلك نلاحظ أن تذبذبات نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام هو سبب عدم استقرار نسبة الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الخام و هو ما قد ينقل الجزائر من فئة الشريحة العليا للدول ذات الدخل المتوسط إلى فئة الشريحة الدنيا من ذات الدول نفسها .<sup>(1)</sup>

<sup>1</sup> - فجاتي عبد الحميد ، صرامة عبد الوحيد ، مجلة البحوث الإقتصادية و المالية " دراسة العلاقة الديناميكية و السببية لأثر الجباية البترولية على معدل النمو الإقتصادي في الجزائر خلال الفترة ( 1980 – 2014 ) . العدد السادس ديسمبر 2016 ، ص 88 .

### المطلب الثالث: أثر الجباية البترولية على التشغيل:

لعل الجباية البترولية أهم الدعائم لتقليص معدلات البطالة في الدول النامية عموما و الجزائر خصوصا حيث أن السياسة الإقتصادية الجزائرية قد أخذت بالجباية البترولية في دعم صناديق التشغيل لمختلف هياكلها على مدار العشرية الأخيرة .

و لتوضيح أثر الجباية البترولية على التشغيل سنتطرق بالخصوص إلى تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال السنوات الأخيرة و مدى مساهمتها في خلق مناصب شغل جديدة و كذلك الحد من البطالة .

### تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

إن التعريف المعتمد في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون 18/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتمثل في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة<sup>(1)</sup>

**حسب المادة 05 :** تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50،250 شخص ويتراوح رقم أعمالها بين 200 مليون دج و 02 مليار دج أو تلك التي يتراوح مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و 500 مليون دج .

**حسب المادة 06:** تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 و 49 شخص و لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج و لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دج .

و الجدول الآتي يبين تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة (2010/2003)

**الجدول رقم ( 14 - 03 ):** تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ( 2010 - 2003 ).

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
الجباية البترولية	1350.0	1570.7	2352.7	2799.0	2796.8	4088.6	2412.7	2905.0
مؤسسات ص و متوسطة	288587	312959	342788	376767	410959	519526	625069	619072

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات وزارة المالية .

<sup>1</sup> - القانون التوجيهي رقم 01 / 18 المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المؤرخ في 12 / 12 / 2001 الجريدة الرسمية العدد 77 ص 06

## الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

يتضح من خلال الجدول أن عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إرتفاع مستمر حيث حققت عدد 288587 مؤسسة منشأة خلال سنة 2003 ليرتفع إلى 619072 مؤسسة منشأة في سنة 2010 . ويرجع ذلك إلى الدعم الذي أولته الدولة من خلال قوانين المالية للسنوات الأخيرة حيث عملت على رفع حصيلة الإنفاق الحكومي و بذلك تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل إذ تعتبر من أهم القطاعات الإقتصادية الخالقة لمناصب الشغل الجديدة فهي تتجاوز حتى المؤسسات الصناعية الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها و الإمكانيات المتواضعة التي تتوفر عليها ويلقى هذا الدور صدى واسع في الدول المتقدمة والنامية .<sup>(1)</sup>

الشكل الموالي يوضح تطور عدد مناصب الشغل الذي حققته المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

### الجدول ( 15 - 03 ): تطور مناصب العمل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

السنوات المؤسسة	2004	2005	2006	2007	2008	معدل التطور
مؤسسات خاصة	592.758	888.829	977.992	1.64983	1233.073	108
مؤسسات عامة	71.826	76283	61661	57146	52786	26.5
صناعة تقليدية	173920	192744	213044	233270	254.350	46.24
المجموع	838504	1.157.856	1.252.702	1355.399	1540.209	83.68

المصدر : نشرية المعلومات الاقتصادية وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ( 2004 - 2008 ) على الموقع

( www . pmeari . dz . org . )

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد مناصب العمل في إرتفاع مستمر وذلك بسبب زيادة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر الجباية البترولية المدعم الرئيسي لها وما وفرته هذه المؤسسات من مناصب عمل دائمة ومؤقتة و كذلك نجاعة السياسة التشغيلية التي إنتهجتها الدولة من خلال البرامج التنموية لتدعيم ترقية تشغيل الشباب وتحسين شبه التوظيف بعد فترة من الإدماج .

<sup>1</sup> - عبد العزيز جميل مخيمر ، أحمد عبد الفتاح ، دور مساهمات الصناعات الصغيرة و المتوسطة في معالجة شكل البطالة بين الشباب ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ص 36 .

### الفصل الثالث: الجباية البترولية ومساهمتها في تمويل الإيرادات العامة (صندوق ضبط الموارد في الجزائر)

---

يبين أن نمو العمالة في المؤسسات الخاصة وصل إلى حوالي 108 % للفترة 2004 - 2008 أما توزيع العمالة على قطاعات النشاط فنجد أن قطاع البناء و الأشغال العمومية يحتل الصدارة بحوالي 230.485 أي بمعدل 1.384 % من حجم العمالة في 2004.

خلاصة الفصل الثالث:

إن رغبة الحكومة الجزائرية في الوصول إلى الإستغلال الأمثل للإيرادات البترولية وإستخدامها لدفع عجلة التنمية الإقتصادية و نتيجة للفوائض المالية الضخمة للموارد النفطية بعد سنة 2000 قامت الحكومة بإنشاء صندوق سيادي سمي بصندوق ضبط الإيرادات .

- وبالنظر إلى الإرتباط القوي للإقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات فإن هذه الخطوة تستحق التشجيع والعمل على معالجة النقائص التي تميز التجربة الجزائرية في هذا المجال . و مع ذلك فإن تجربة أي بلد يعتمد أساسا على مدى صحة و سلامة الوضع الإقتصادي للبلد .

- إن النظر إلى صندوق ضبط الإيرادات بين النجاح الذي يحققه من خلال الأهداف المحددة له حيث يساهم بصورة فعالة و مباشرة في تقليص حجم المديونية العمومية سواء كانت داخلية أو خارجية وكذا تمويل الصندوق لعجز الموازنة العامة .

ومن هذا المنطلق فإن معالجة الحكومة للنقائص التي تميز هذا الصندوق يجب أن تتم بمعالجة التأثير القوي لقطاع المحروقات على الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى تنمية وتطوير القطاعات الأخرى كالزراعة ، الصناعة، السياحة .....إلخ.

---

خاتمة

---

إن أهم الأهداف التي كنت أسعى لتحقيقها من خلال هذه الدراسة هو محاولة معرفة مدى مساهمة الجباية البترولية في تمويل الإيرادات العامة للدولة و دورها في دفع عجلة التنمية الإقتصادية للجزائر و لقد توصلت إلى إستنتاج أن الجباية البترولية بمثابة المخزن الفعال للاقتصاد الجزائري وأساس إيرادات الدولة العامة.

تعتمد الجزائر بشكل كبير على قطاع المحروقات في مسيرتها التنموية منذ الاستقلال إذ تعد الجباية البترولية الركيزة الأساسية لدعم برامجها الاقتصادية والتنموية و تعرف الجباية البترولية بأنها تلك الضرائب البترولية التي تدفع على أساس مقابل الترخيص من قبل الدولة لاستغلال باطن الأرض التي هي ملك للدولة.

حيث أظهرت الدراسة اعتماد الجزائر على الجباية البترولية في تمويل الموازنة العامة للدولة وتغطية البرامج الاستثمارية التي سمحت برفع قيمة الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر ،حيث شهدت الجباية البترولية تطورا منذ الاستقلال فبعد فترة البترول الصحراوي 1958 جاءت اتفاقية إيفيان لتواصل منح الأفضلية للشركات الفرنسية في الحصول على الامتيازات، بعد ذلك تم توقيع اتفاقية التعاون الجزائري الفرنسي 1965 ،تم اتفاق جبتي سوناطراك 1968 و 1971 قامت الجزائر باتخاذ قرار تأميم المحروقات ،و يعتبر قانون 88-14 و قانون 05-07.....المحروقات 2005.

تحتل الإيرادات العامة مكانة هامة في الاقتصاد الوطني حيث يتراوح نسبتها للناتج المحلي الإجمالي ما بين 30 % - 40 % وهو ما يدل على جهد الحكومة في توظيف الموارد المالية .

تمثل الموارد العادية نسبة مهمة من الإيرادات العامة للدولة و زاد ت هذه الأهمية مع الانخفاض المسجل في أسعار المحروقات، كما أدى هذا الانخفاض في الفترة الأخيرة إلى مراجعة السياسة الإنفاقية للدولة مع أن نسبة الانعكاس كان أقل مقارنة بالإيرادات العامة للدولة و ذلك لأن السياسة الإنفاقية مرتبطة بشكل كبير بالعوامل الخارجية و منه يمكن القول أنه إذا كان الهدف التقليدي للإيرادات العامة هو تغطية النفقات العامة فهذا يعني أن اختلال في حصيلة الإيرادات العامة سيؤثر حتما على النفقات.

- في ظل تراكم الفوائض المالية للجباية البترولية أدى إلى ضرورة إنشاء ما يسمى بصندوق ضبط الإيرادات و ذلك لتسيير هذه الفوائض الناتجة عن التغيير المتزايد في أسعار البترول .

فقد اعتمدت الجزائر في تمويل عجز الميزانية العامة على صندوق ضبط الموارد بعد إرتفاع النفقات العامة وعدم كفاية إيرادات الجباية العادية والجباية البترولية المحدد على أساس السعر المرجعي لبرميل النفط في قانون المالية.

- توصلت الدراسة إلى أن قدرة صندوق ضبط الإيرادات البترولية في الجزائر ومن خلال الأموال التي تضع فيه سنويا على النهوض بمختلف القطاعات في الجزائر لو إشتغل على أكمل وجه وقد تجسد ذلك من خلال مساهمته بأكثر من 30 % من الميزانية المخصصة لبرامج الدعم الإنعاش الإقتصادي .

- يحظى قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بأهمية بالغة في توفير مناصب الشغل و رفع المستوى المعيشي وخلق قيمة مضافة والتي تعتبر الجباية البترولية المدعم الرئيسي لها.

نتائج اختبار الفرضيات :

**الفرضية الأولى صحيحة:** لأن الجباية البترولية هي عبارة عن الضرائب التي تدفع للدولة المالكة للأرض من أجل الحصول على ترخيص استغلال باطن الأرض في مراحل العملية الإنتاجية ( البحث والإنتاج ) تختلف من دولة لأخرى.

**الفرضية الثانية صحيحة:** لأن الإيرادات العامة للدولة تعتمد بشكل مطلق وكبير على الجباية البترولية فهي بمثابة المخزن الفعال للإقتصاد الوطني فكلما ارتفعت الجباية البترولية إلا وصاحبها إرتفاع مواز في حصيلة الإيرادات العامة للدولة .

**الفرضية الثالثة صحيحة:** صندوق ضبط الموارد ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة في الجزائر وقد نشأ بموجب المادة 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2000 قانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق لـ 27 جوان 2000 وينتمي بالضبط إلى حسابات التخصيص الخاص .

**النتائج :**

- اعتماد الاقتصاد الجزائري بشكل مفرط على قطاع المحروقات بحيث تساهم الجباية البترولية بنسبة كبيرة في ميزانية الدولة فهي بمثابة شريان التنمية الإقتصادية في ظل إنعدام مساهمة القطاع الصناعي والزراعي في تمويل الاقتصاد الوطني أي أن للجزائر اقتصاد أحادي الجانب والمورد مما يجعله عرضة للصدمات الخارجية.
- تتميز الجباية البترولية بعدم الثبات فهي ترتفع بارتفاع الأسعار البترولية وتنخفض بانخفاضها .
- عرفت الجباية البترولية في الجزائر تطورات عديدة وهذا راجع إلى تغير القوانين والتشريعات المنظمة لقطاع المحروقات ما إنعكس إيجابا على حجم الإيرادات العامة .
- يعمل صندوق ضبط الموارد الجزائري على امتصاص الفائض من إيرادات الجباية البترولية والذي يفوق توقعات وتقديرات قانون المالية الذي تعده الحكومة خلال السنة بالإضافة إلى تغطية العجز في الميزانية العامة وتخفيض المديونية .

اقتراحات:

في حالة إرتفاع أسعار البترول من مصلحة الجزائر إستغلال هذه الفرصة لتشجيع عمليات الاستثمار .

محاولة الاستفادة المثلى من الإيرادات البترولية خاصة خلال السنوات القادمة نظرا لثبات أسعار البترول على المدى القصير والمتوسط والفارق الكبير بين الأسعار الحقيقية والسعر المرجعي لميزانية الدولة.

- لا يجب تكريس الاعتماد على قطاع غير متجدد وإعتباره حجز الزاوية للتنمية إنما يتعين على السلطات الجزائرية تسخير قطاع المحروقات كقاطرة تجر عربة الإصلاح الاقتصادي في كافة المجالات وخصوصا قطاعات، الفلاحة، الصناعة، والبحث العلمي.

ضرورة إخضاع صندوق ضبط الموارد الجزائري لتعديلات وإصلاحات جذرية شمل الإطار القانوني والهيكلي التنظيمي وتوسيع مجال عمل الصندوق ليشمل الاستثمار الخارجي، مع تزويد الصندوق بإستراتيجية مرنة وفعالة.

آفاق البحث:

من خلال ما سبق يتبادر إلى ذهني أن أقدم بعض الاقتراحات التي يمكن أن تكون مجالاً للبحث والمتمثلة في :

- دور الإستثمارات الأجنبية في زيادة حصيللة الجباية البترولية في الجزائر .
- الصناعة البترولية و التأمين على البيئة .

---

# قائمة المراجع

---

## قائمة المراجع

### الكتب:

- 📖 أحمد حشين عادل أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر بيروت، لبنان 1996.
- 📖 أحمد حمدي العناني، إقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، دار المعرفة اللبنانية، بيروت لبنان 1992.
- 📖 أعاد حمود القسي، المالية العامة والشرع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع 2008 .
- 📖 بعلی محمد الصفيير وسرى أبوا العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الحجار، غاية الجزائر 2003.
- 📖 بن إسماعيل حياة، تطور إيرادات الموازنة العامة إترك للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، مصر، 2009.
- 📖 جامد عبد الحميد حراز، سمير إبراهيم أيوب، مبادئ المالية، العامة، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2002.
- 📖 زينب حسن عوض الله مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية للطباعة والنشر الإسكندرية، مصر.
- 📖 سعيد بن عيش، الجباية شبه الجباية، الجمارك أملاك الدولة، الطبعة الأولى 2003.
- 📖 سلوم حبيين، القانون المالي والضريبي، بيروت لبنان، دار الفكر اللبناني 1990.
- 📖 سيد عبد المولى، المالية العامة مصادر الإيرادات والميزانية العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1975.
- 📖 سيد عبد المولى، المالية العامة، الأدوات المالية، دار الفكر العربي.
- 📖 عبد الغفور إبراهيم أحمد، مبادئ الإقتصاد والمالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- 📖 عبد المطلب عبد المجيد، إقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، القاهرة 2004.
- 📖 عبد الملك منيس أسعد، إقتصاديات المالية العامة، مصر، دار المعارف.
- 📖 عبد المنعم فوزي، المالية العامة والنشآت المقارنة دار النهضة العربية بيروت لبنان 1972.
- 📖 غاية غازي، الضريبة والزكاة دراسة مقارنة، منشور دار الكتب الجزائر 1991.
- 📖 غاية غازي، المالية العامة والشرع الضريبي، عمان، دار السارق، الطبعة الأولى 1998.
- 📖 مجدي محمد شهاب الإقتصاد المالي، مالية الدولة، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية مصر 1999.
- 📖 محرزى محمد عباس إقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر، الطبعة الثانية 2005.
- 📖 محمد خالد المهاني، محاضرات في المالية العامة، المعهد الوطني للإدارة العامة للدورة التحضيرية، 2013.

- محمد عباس محرزى إقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة، الطبعة الخامسة، الجزائر 2013.
- محمد عباس محرزى، مدخل إلى الجباية والضرائب، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر.
- مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2008.
- نايف عبد الجواد، أساسيات إقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية بغداد، العراق، مطبعة الجامعة 1983.
- نشور عصام، المالية العامة والشرع الضريبي مكتبة المعرفة الطبعة الأولى 1985.
- واهنة حسن، المالية العامة بيروت، دار النهضة العربية 1978.
- يسرى محمد أبو العلا، المالية العامة والتشريع الضريبي، جامعة بنها كلية الحقوق مركز التعليم المفتوح.

### ملتقيات ومدخلات

- أحمد محمود إنعكاس الإصلاحات الإقتصادية على الإقتصاد الجزائري، ملتقى الوطني حول المؤسسة الإقتصادية وورقة 2003 ص 191.
- بوفليح نبيل لعاطف، عبد القادر، فعالية صندوق ضبط الموارد كأداة لتوظيف مداخيل الثروة البترولية في الجزائر مدخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي للتنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التيسير.
- جامعة فرحات عباس، منشورات مخبر الشراكة والإستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأورو اعرابي، دار الهدى للطباعة والنشر سطيف.
- راجع فدي عبد المجيد النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة في الملتقى الوطني الأول حول، الإقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة جامعة سعد دحلب، بليدة.
- صالح، صالح، التنمية المستدامة الشاملة والكفاءة الإستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي جامعة فرحات عباس مشروبات مخبر الشراكة والإستثمار في الإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء أورو مغاربي، دار الهدى للنشر والتوزيع سطيف 2008.
- كمالزيق مداخلات الملتقى الوطني دول السياسة الجباية في الألفية الثالثة جامعة البليدة 2003.
- لخضر عزي، الجباية البترولية في الجزائر، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، كلية علوم إقتصادية وعلوم التيسير، جامعة سعد دحلب، البليدة ماي 2003.
- ليلي عيساوي، حمداوي العلاوس، تنسيق الجباية وتحديات المحيط الإقتصادي العالمي الجديد، الملتقى الدولي حول السياسة الجبائية، جامعة تسعد دحلب البليدة 2003.

محمد لكما هي، مداخلة بعنوان الوجهات المالية والنقدية لسنة 2015 التسعة أشهر الأولى من سنة 2016 وسياسات التصدي والمرافقة في طرف صدمة خارجية مستمرة، ديسمبر 2016.

### مقالات ومجالات وجرائد:

بوفليح نبيل، صندوق ضبط الموارد في الجزائر أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول بدون سنة نشر.

بوفليح نبيل، فعالية صناديق الثروة السياسية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، مقالة نشورة أكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية 2010.

الجريدة الرسمية 2015 المؤرخ في الخميس 19 ربيع الأول 1436 هـ الموافق 31 ديسمبر 2015 العدد 72.

الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 1986 القانون 14/86 المتعلق بأعمال التنسيق والبحث عن المحروقات.

الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 2013، قانون رقم 10/13 المؤرخ في 20 فيفري 2013.

الجريدة الرسمية قوانين وأوامر قانون 86-14 المتعلق بـ التنقيب والبحث عن المحروقات وإستغلالها ونقلها بالأنايب العدد 63.

الجريدة الرسمية، قانون المحروقات 10/06 المعدل والمتمم للقانون 07/05 للعدد 48.

الجريدة الرسمية، قانون المحروقات رقم 05-07 المادة 85.

جمعية الشفافية الكويتية، مؤشر مراقبة الإيرادات في الصناعات الإستخراجية 2010 دون طبعة.

عبد اللطيف بن اشتها " الجزائر اليوم بلد ناجح " ينون طبعة.

لخضر عزي، الجباية البترولية، جريدة صوت الأحرار 27 أبريل 2004 العدى 197.

### الدراسات والبحوث:

فجاني عبد الحميد، صرامة عبد الوحيد، دراسة العلاقة الدينامكية والسبية لأحر الجباية البترولية على معدل النمو الإقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1980 - 2014.

بن حمادي عبد القادر خليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات دراسة حالة الجزائر نادي الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ملحقة حزوية.

زايى بلقاسم إدارة إحتياطات الصرف وتمويل التنمية في الجزائر، بحوث إقتصادية عربية العدد 41 مركز دراسات الوحدة العربية 2008.

محمد بلقاسم حسن بملول الجزائر بين الألزمة الإقتصادية والألزمة السياسية منشورات دحلب 1993.

عبد العزيز جميل مخيمير، أحمد عبد الفتاح، دور مساهمات الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة شكل البطالة بين الشباب، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة ص 360.

البحوث الإقتصادية والمالية العدد السادس ديسمبر 2016.

### القوانين المراسيم والموارد القانونية

- قانون المحروقات رقم 05-07 المادة 85.
- قانون المحروقات رقم 13 - 01 المعدل والمتمم لقانون رقم 05 - 07 المؤرخ في 20 - 02 - 2013.
- القانون رقم 21/90 المؤرخ في 21/09/1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية العدد 33 المادة 16.
- المادة 18 من قانون المحروقات رقم 13 - 01 المعدل والمتمم لقانون رقم 05 - 07 المؤرخ في 20 - 02 - 2013، جريدة الرسمية العدد 17 المؤرخ في 24/02/2013.
- المادة 26 من قانون 05 - 07.
- المادة 52 من قانون المحروقات رقم 13 - 01 المعدل والمتمم لقانون رقم 05 - 07 المؤرخ في 20 - 02 - 2013 جريدة الرسمية العدد 11 مؤرخ في 24/02/2013.
- المادة 66 من قانون رقم 03 - 22 المؤرخ في 28/12/2003 المتضمن قانون المالية سنة 2004، الجريدة الرسمية العدد 83 المؤرخة في 29/12/2003.
- المادة 84 من القانون 05-07 المعلق بالمحروقات مؤرخ في 28 أبريل 2005 ج ج ج العدد 50 مؤرخة في 19 يوليو 2005.
- المادة رقم 87 من القانون رقم 05 - 07.
- المرسوم التنفيذي رقم 07 - 130 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 14 - 147.
- المرسوم التنفيذي رقم 07 - 148 المؤرخ في 27 مايو 2007 ج.ج.ج.ج العدد 53 المؤرخ في 23 مايو 2007.
- المرسوم التنفيذي رقم 14 - 227 المؤرخ في 25 جانفي 2014 ج.ج.ج.ج العدد 51 المؤرخ في 31 جانفي 2014.
- وفي المادة 10 من قانون المالي رقم 2000-02 المؤرخ في 31 ديسمبر 2000.

## التقارير:

- تقارير بنك الجزائر، العدد سبتمبر 2017.
- تقارير منظمة الأوبك الدولية سنة 2009.
- تقارير وزارة المالية، للسنوات الدراسة.
- التقرير التمهيدي عن مشروع قانون المالية لسنة 2016.
- التقرير السنوي 2013، التطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر نوفمبر 2014.
- الديوان الوطني للإحصائيات
- صندوق النقد الدولي النظم المالية العامة للصناعات الإستخراجية، التصميم والتنظيف 2012، ص
- المجلس الوطني الإقتصادي والإجتماعي تقرير حول " الغرف الاقتصادية والاجتماعي والسداسي الأول من سنة 2015 " نوفمبر 2015.
- معلومات من حراف وزارة الطاقة والمناجم.
- Le rapport de la tampe d'Algerie année 2003,2007 ,2011 ,2012, 2016.  
تقرير بنك الجزائر 2014  
تقرير بنك الجزائر 2017.
- Contry rapport Alegria statutical appescix

## المواقع الإلكترونية:

- [www.marxit.com/languages/arabic/iram.chap2.htm](http://www.marxit.com/languages/arabic/iram.chap2.htm).
- [www.maxist.com](http://www.maxist.com)
- [www.elkhabar.com](http://www.elkhabar.com)
- <http://www.elkhabar.com>

## الرسائل الجامعية:

- حميد بوزيدة "النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الإقتصادي في الفترة (1992 - 2004)" أطورة دكتوراه جامعة الجزائر 2005 - 2006.
- العياش عجلان " ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحميل (1992 - 2009) حالة ولاية المسيلة، مذكرة ماجستير جامعة الجزائر 2005 - 2006.
- جلول حروشي " الضغط الغربي في الجزائر (1993 - 1999) رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2001.
- ولهي بوعلام "النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، حالة الجزائر رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف 2012.
- بورجة حارة، " أثر تغيرات أسعار البترول على النمو الإقتصاد في الجزائر، دراسة قياسية، مذكرة ماستر، جامعة مستغانم، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية 2013.
- غربي وفاء، " دور صندوق ضبط الإيرادات في تسيير فائض السيولة، " دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية ونقود جامعة تبسة كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- بوفليح نبيل " دور صناديق الثروة السياسية في تمويل إقتصاديات الدول النفطية الواقع والأفاق مع الإشارة إلى حالة الجزائر، مذكرة دكتوراه في العلوم الإقتصادية فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر (3)، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير 2011.
- ميهوب مسعود، دراسة قياسية لانعكاسات تقلبات أسعار البترول على بعض متغيرات الإقتصاد الكلي الجزائري ( للفترة 1986-2010) مذكرة ماجستير، جامعة المسيلة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية 2010.
- وحيد خير الدين، أهمية الثروة النفطية في الإقتصاد الوطني والإستراتيجيات البديلة لقطاع المحروقات، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص إقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية.
- شرقي جوهر، " بناء نموذج تنبغي للجباية البترولية مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القياس الإقتصادي، جامعة الجزائر دغعة 2002 - 2003.
- مخلفي أمينة: " أثر تطور إستغلال النفط على الصادرات دراسة حالة الجزائر مع الرجوع إلى بعض التجارب (العالمية) أطروحة دكتوراه جامعة قاسدي مرياح ورقلة 2011 - 2012.

- 
- صيغي عرب، تسويق النفط الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر كلية الحقوق، 1990.
- بن عمور سمير "إشكالية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية لتمويل ميزانية الدولة" رسالة ماجستير قسم علوم التسيير، جامعة البليدة دفعة 2006.
- زويش سمية، السياسة المالية وأثرها في تهدف التنمية الإقتصادية دراسة حالة الجزائر (2000-2014) مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة المباشر في العلوم الإقتصادية، تحقيق إقتصاديات المالية والبنوك جامعة البويرة، الجزائر، 2014-2015.
- بن بلقاسم سفيان، تسيير المديونية الخارجية وسياسات التصحيح الهيكلي في الدول النامية حالة الجزائر 1987-1994 رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 1994-1995.
- فيصل بوطيبة، أثر التصحيح الهيكلي على المديونية الخارجية في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية لعلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان 2003/2004.
- بوشكة نور الهدى، وحاجي حميدة" السياسة الغربية ودورها في تفعيل النمو الإقتصادي دراسة حالة المؤتمنة الرسمية طاكسي مذكرة الماستر تخصص مالية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، غير منشورة، تيارت سنة 2014-2015.
- إسحاق خديجة" دور الضرائب في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" مذكرة ماجستير، تخصص تسيير المالية للعام، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان الجزائر 2012.

## الملخص

إن تمويل الإيرادات العامة للدول يعتمد بشكل مطلق على الجباية البترولية والتي ترتبط بشكل مباشر بأسعار النفط فالتغيرات في أسعار البترول تؤثر حتما على حصيلة الجباية البترولية. تعتمد الدولة على مصادر متعددة للإيرادات العامة وتختلف حسب النظام الاقتصادي السائد ومدى تقدم الدولة والنظام السياسي المتبع وتمثل الضرائب أهم مصادر التمويل التي شخصها الحكومة للتنمية إذ توصلت الدراسة أنه على الدولة الجزائرية خلق مصادر تمويل أخرى كالاستثمار في قطاع الزراعة والصناعة والسياحة..... إلخ مع ترشيد النفقات لبناء اقتصاد متين. أنشأت الجزائر صندوق ضبط الإيرادات الذي هدف إلى امتصاص الفائض الحاصل من الجباية البترولية وتمويل عجز الميزانية وتسديد الدين العام، كما تم توجيه مداخل الصندوق إلى المشاريع التنموي للدولة. الجباية البترولية كانت ومازالت تمثل العامل الأساسي الذي ساهم ويساهم في تمويل الإيرادات العامة للدولة وتطوير الاقتصاد الجزائري.

**الكلمات المفتاحية:** الجباية البترولية، الإيرادات العامة، صندوق ضبط الموارد الجزائري.

### *Summary*

The financing of public revenues of countries depends entirely on the oil revenue, which is directly related to oil prices. The changes in oil prices inevitably affect the proceeds of the oil revenue.

The state depends on multiple sources of public revenues and varies according to the prevailing economic system and the progress of the state and the political system followed.

Taxes represent the most important sources of funding allocated by the government for development. The study found that the Algerian state has to create other sources of funding, such as investment in agriculture, industry, tourism, etc., while rationalizing expenditures to build a solid economy.

Algeria has established the Income Control Fund, which aims to absorb the surplus from the petroleum collection, finance the budget deficit and pay the public debt, and then direct the Fund's income to the development projects of the state.

Petroleum collection was and still is the main factor that contributed to the financing of the public revenues of the state and the Algerian economy.

**Keywords :** Petroleum Collection, Public Revenues, Algerian Resource Tuning Fund

## الملخص

إن تمويل الإيرادات العامة للدول يعتمد بشكل مطلق على الجباية البترولية والتي ترتبط بشكل مباشر بأسعار النفط فالتغيرات في أسعار البترول تؤثر حتما على حصيلة الجباية البترولية. تعتمد الدولة على مصادر متعددة للإيرادات العامة وتختلف حسب النظام الاقتصادي السائد ومدى تقدم الدولة والنظام السياسي المتبع وتمثل الضرائب أهم مصادر التمويل التي شخصها الحكومة للتنمية إذ توصلت الدراسة أنه على الدولة الجزائرية خلق مصادر تمويل أخرى كالاستثمار في قطاع الزراعة والصناعة والسياحة..... إلخ مع ترشيد النفقات لبناء اقتصاد متين. أنشأت الجزائر صندوق ضبط الإيرادات الذي هدف إلى امتصاص الفائض الحاصل من الجباية البترولية وتمويل عجز الميزانية وتسديد الدين العام، كما تم توجيه مداخل الصندوق إلى المشاريع التنموي للدولة. الجباية البترولية كانت ومازالت تمثل العامل الأساسي الذي ساهم ويساهم في تمويل الإيرادات العامة للدولة وتطوير الاقتصاد الجزائري.

**الكلمات المفتاحية:** الجباية البترولية، الإيرادات العامة، صندوق ضبط الموارد الجزائري.

### *Summary*

The financing of public revenues of countries depends entirely on the oil revenue, which is directly related to oil prices. The changes in oil prices inevitably affect the proceeds of the oil revenue.

The state depends on multiple sources of public revenues and varies according to the prevailing economic system and the progress of the state and the political system followed.

Taxes represent the most important sources of funding allocated by the government for development. The study found that the Algerian state has to create other sources of funding, such as investment in agriculture, industry, tourism, etc., while rationalizing expenditures to build a solid economy.

Algeria has established the Income Control Fund, which aims to absorb the surplus from the petroleum collection, finance the budget deficit and pay the public debt, and then direct the Fund's income to the development projects of the state.

Petroleum collection was and still is the main factor that contributed to the financing of the public revenues of the state and the Algerian economy.

**Keywords :** Petroleum Collection, Public Revenues, Algerian Resource Tuning Fund